

مَنَابِقُ الْعَارِفِينَ وَرَبْعِيَّةُ الْعَابِدِينَ

في ما أوجبه رب العالمين على المكلفين إلى يوم الدين

تصنيف

حجة الإسلام والمسلمين آية الله العظمى
فقيه العصر العالم العابد

الشيخ محمد أبو محسن

تحقيق وتعليق

الشيخ عبد الجبار بن عبد الله

منار العارفين وبغية العابدين

في ما أوجبه رب العالمين
على المكلفين إلى يوم الدين

٢/١

تصنيف

حجة الإسلام والمسلمين آية الله العظمى
فقيه العصر العالم العابد

الشيخ محمد أبو خمسين

تحقيق وتعليق

الشيخ عبد الجليل علي الأمير

الأحد

موقع الأوحاد
Awhad.com

الطبعة الثانية

المخطوطة

مركز الشيخ أحمد بن زين الدين الأحسائي

h.t.a.a@hotmail.com

مقدمة المحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد وآله الطيبين الطاهرين، واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين.

وبعد

هذا الكتاب المستطاب (منار العارفين وبغية العابدين، في ما أوجبه رب العالمين على المكلفين إلى يوم الدين) لآية الله البحر المحيط، العالم العامل، والنحرير الكامل، قدوة الفقهاء، وأستاذ الحكماء، التقى الورع، والزاهد العابد، الشيخ محمد بن الشيخ حسين أبو خمسين قدس الله روحه وأثار ضريحه، من أعلام بلد العلم والإيمان، الأحساء الحبيبة، من أشهر تلامذة عماد الحكماء، وزعيم الفقهاء، السيد كاظم الرشتي الحسيني أعلى الله مقامهم، وشيد بنيانهم في الدارين.

فالشيخ محمد أبو خمسين من علماء القرن الثالث عشر والرابع عشر الهجري ١٢١٠ - ١٣١٦ هجري.

فهذا الكتاب جزءان: جزء عن أصول الدين الخمسة: التوحيد والعدل والنبوة والإمامة والمعاد الجسماني.

ففي هذا الجزء جامع ما ذكره الشيخ أحمد الأحسائي في كتابه حياة النفس، وما ذكره السيد كاظم الرشتي في كتابه أصول العقائد، وما ذكره

المولى الآغا الحكيم الأستاذ الميرزا حسن گوهر في كتابه المخازن واللمعات، ومختصر لما ذكره المؤلف من كتابه المميز مفاتيح الأنوار، إلا انه أضاف عليه سهولة المعنى، وسلاسة اللفظ، لتعم الفائدة للجميع، مع انفراده باستدلالات لطيفة، ومعاني حكمية رفيعة، لم يسبقه سابق فيها.

وأما الجزء الثاني: فذكر فيه فروع الدين يفترض أنه سيذكر فيه من الطهارة إلى الحدود والديات، دورة فقهية كاملة متنوعة، يبين فيه قدرته الاجتهادية، وذوقه الفقهي، وإحاطته بالمنقول والمعقول إحاطة تامة، تدل على قوة استدلاله واستنباطه، للأحكام الشرعية عن أدلتها التفصيلية.

لكن الموجود في المخطوط الذي بين يدينا، الدورة الفقهية غير كاملة، فالموجود منها من كتاب الطهارة إلى بداية غسل الأموات، وحاولت من جميع المصادر والمكتبات أن أحصل على نسخة كاملة لم أجد، فلعل المؤلف رضوان الله عليه لم يكملها، أو أكملها وضاعت ضمن ممن ضاع من كتبه القيمة النادرة.

فعاش المؤلف قدس الله نفسه ما يربو على مئة عام ١٠٦ سنة، عاشها كلها بالعلم والعمل، والتبليغ والإرشاد، للعام والخاص، وعانى ما عانى من الأذية والهجران، بسبب تبنيه واعتقاده لمدرسة الشيخ أحمد الأحسائي، ودفاعه عن أستاذه السيد كاظم الرشتي رحمهم الله رحمة الأبرار، فلسنا بصدد ما حصل له من الأذية وذكر الوقائع التي واجهها، كل وعمله، حتى هذا الأمر ظهر واضحاً في شاعر هذه المدرسة في عصر المؤلف، وهو الشاعر الفذ، والخطيب المفوه، والمدافع القوي، آية الله الشيخ عبد الله الوايل قدس الله نفسه في شعره.

حيث تميز شعر الشيخ عبد الله الوايل رحمته الله، في مدحه وراثته عن

فضائل أهل البيت عليهم السلام ، بالفضائل الخاصة ، والمقامات النورانية ، التي تخص المعصومين الأربعة عشر محمد وآل محمد سلام الله عليهم ، بدون مشاركة أحد من الخلق لهم فيها مطلقاً ، من كونهم المقامات والعلامات ، التي لا تعطيل لها في كل مكان ، كما في دعاء شهر رجب المروي عن الإمام ولي العصر عجل الله فرجه وكالزيارة الجامعة الكبيرة ، المروية عن الإمام علي بن محمد الهادي عليه السلام ، على نهج حكمة الشيخ أحمد الأحسائي قدس الله نفسه المستقاة من روايات أئمة الهدى عليهم السلام ، لا ما ذهب إليه الحكماء والفلاسفة ، من اتباع حكمة المخالفين لمذهب أهل البيت عليهم السلام ، وحكماء اليونان كأرسطو وأفلاطون وغيرهم .

وكان المؤلف كثيراً ما يذكر شعر آية الله الشيخ عبد الله الوايل رحمته الله في مؤلفاته ، لما فيه من شفاء الغليل ، وشرح الصدور ، فالشيخ محمد أبو خمسين رضوان الله عليه كان عالماً ، وكان أباً ، وكان حاكماً ، وكان قاضياً ، بين الناس ، فالسلام عليه يوم ولد ، ويوم يموت ، ويوم يبعث حياً .

والسلام على من اتبع الهدى

عبد الجليل علي الأمير

١٥/٩/١٤٣٤ هجري

٢٤/٧/٢٠١٣ ميلادي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ لَسْتَعِينُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ
 الحمد لله حق حمده كما يستحقه لفرج جلاله ومجده جدا لا بدلية لعهده ولا تخافه
 لحده بحيث لا يليق الا بجلال قدسه وحده حيث اوجدنا بمنه وله تكن
 شيئا مذكورا قبل ايجادنا في ملكه وبلاده لمعرفة وطاعة وحبنا ومباداة
 لشملنا رحمة ويفيض علينا انفسات نعمته واوجب علينا معرفة
 مظاهر مشيئته والسن ارادته وسفرائه في خلقه وطاعتهم اذ سبقنا
 اذ اجابة دعوته عند تكليفنا الى معرفته وطاعته وقا قوتنا في اخلاص
 حبه وعبادته واستحقاقه تعالى ذلك لذلك اسمى اناسه سبحانه
 لرغبته واتماما لمحبته لانه جعل ذلك شرط معرفته وطاعته فقال من
 يطع الرسول فقد اطاع الله ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله وفي
 الحديث القدسي من احبني فقد احببتني ومن ابغضك فقد ابغضتني ومن
 اطاعك فقد اطاعني ومن عصاك فقد عصاني وفي النبوة من عرفنا
 فقد عرفنا الله ومن جهلنا فقد جهل الله ومن رد علينا فقد رد على الله
 ومن اتبعنا فقد اطاع الله ومن تولى عنا فقد تولى عن الله ومن شك قيتنا
 فقد شك في الله لنحضي منه تعالى بالسعادة الابدية والكرامة السريدية
 فنال من فضله وجوده في الدالة الاخرى للملك الكبر والمطاء الكثير
 ولحمته والحرب فانه اصل لذلك والقادر عليه وعلى ما يشاء جدير وصلى
 ذلك العالم الكبير علي بن ابي طالب رحمة وجوده جيبه ومجده واله الذي رحم
 عليه صلوات الله وسلامه وبركته عليه وعلى اهل بيته الطيبين الطاهرين وشيعتهم
 الطاهرين المؤمنين الصادقين اجمعين كل منهم بكلمة محمد صلوة بمصلة
 في الدنيا والدين اتما بعد فقد الكسفي جلة من الاخوة
 وعنده من الخلال الاصفياء من طوبى من الزمان صانهم

الرحمن

(٢١٩)

ويكون لقاء ربه لذلك مستقبضة لا تكاد تحصى وفي زيادة عبادة المؤمنين
 روحية الغدا هذا شهادة لي عندك الى يوم قبض روحي بحضرةك وعمم
 ان ولينا برانا في ثلاثة مواطن حيث يسر عند الموت وعند الصراط و
 عند الكون واما المتضمنة لبيان تمثيل الاعمال والمال والعيال عند
 انقضاء الاجل فيما لهما وتخطيه بالمقال وان الانسان قرين عمله وحين
 فعله فان افسد او حش ولسانه وان اصلحه افرحه وانسه وان كان
 كريما اكرمته وان كان ليثا اسلمه لانه يدفن معه ويحسر ولا يسئل الا
 عنه فتواترة عند الامتد وحافظ بالخير على الصلوات فان ملك الموت
 يدفع عن المحافظ عليها الكربات ويهتوك عليه الكربات ويلقنه لشهادته
 في تلك الحالة العظيمة الشديدة واكثر الصلوات في البقاع المتعددة
 فانها تنكي عليك اذا التمت لفقدتها انما عبادتك من عليها التي تسمع
 القرآن المبين ينادي بتعبيد المتأفقين وهو قوله نعم فابكت عليهم
 السماء والارض وما كانوا منظرين وداوم الذكر في احوال الغير وفكر
 في دهشتك عند التزول ووجدتك فيها اذا رجع المشيعون وضمنته
 اياك اذا صممت ليد ومناقشتك فيه عما فرطت في جنب الله وسيلان
 عينيك وتماثلهم خديك واندراس عظم منكبيك وصدعك وقاطع
 اضلاع جنبيك وتغير صوتك وحالك اذا ابلى جسمك وتقطعت
 او صالك واصنائك من يدك ودجليك واكمل الدبران شمرك و
 لحك حتى شحم كليتك ولحم ذريرك وشحمة اذنيك فلا تخدعك
 الدنيا بغيرها ونفك بجنانتها وتشتغل بلهوها ولعبها فتصير

عذا

[المقدمة]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

الحمد لله حق حمده كما يستحقه لعزّ جلاله ومجده حمداً لا بداية لعده ولا نهاية لمدّه بحيث لا يليق إلا بجلال قدسه وحده حيث أوجدنا بمتّه ولم نكن شيئاً مذكوراً قبل إيجاده [لنا] في ملكه وبلاده لمعرفة وطاعته وحبّه وعبادته لتشملنا رحمته ويفيض علينا نفيسات نعمته، وأوجب علينا معرفة مظاهر مشيئته، وألسن إرادته وسفرائه في خليقته وطاعتهم إذ سبقونا إلى إجابة دعوته عند تكليفنا إلى معرفته وطاعته وفاقونا في إخلاص حبّه وعبادته واستحقوا منه تعالى ذلك لذلك امتحاناً منه سبحانه لرعيّته، وإتماماً لحجته، لأنه جعل ذلك شرط معرفته وطاعته، فقال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(١)، ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾^(٢)

وفي الحديث القدسي: «من أحبّك فقد أحبّني، ومن أبغضك فقد أبغضني ومن أطاعك فقد أطاعني، ومن عصاك فقد عصاني»^(٣).

(١) سورة النساء، الآية: ٨٠.

(٢) سورة الفتح، الآية: ١٠.

(٣) أحمد عن الحسين عن محمد بن عبدالله عن محمد بن الفضيل عن أبي حمزة قال سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول أوحى الله تعالى إلى محمد ﷺ إني خلقتك ولم تك شيئاً ونفخت فيك من روعي كرامة مني أكرمتك بها حين أوجبت لك الطاعة على خلقي جميعاً فمن أطاعك فقد أطاعني ومن عصاك فقد عصاني» الكافي للشيخ الكليني ١/ ٤٤٠ - ٤٤١، الأماشي للشيخ الصدوق ٧٠١.

وفي النبوي: من عرفنا فقد عرف الله ومن جهلنا فقد جهل الله ومن ردّ علينا فقد ردّ على الله ومن اتبعنا فقد أطاع الله، ومن تولى عنّا فقد تولى عن الله ومن شك فينا فقد شك في الله...»^(١).

لنحظى منه تعالى بالسعادة الأبدية والكرامة السرمدية، فننال من فضله وجوده في الدولة الأخروية الملك الكبير والعطاء الكثير والجنة والحرير، فإنه أهل لذلك والقادر عليه وعلى ما يشاء جدير وصلّى ذلك العليم الخبير على ينابيع رحمته وجوده، حبيبه وعبدته، و[على] آله الذين هم صراط هدايته ورشده وعلى أصحابهم المنتجبين الفائزين وشيعتهم المخلصين الموقنين الناجحين، كل منهم بكده وجدّه وجهده، صلاة متصلة دائمة بدوام الدنيا والدين.

أما بعد..

فقد التمسني جملة من الإخوان الأتقياء وعدة من الخلان الأصفياء مدة طويلة من الزمان صانهم الرحمن من طوارق الحدثان وجعلهم في حفظه ورعايته من صروف الدهر الخوان في أمان وأوصلهم إلى البصيرة والإيقان بعلل وجود الأكوان، أن أكتب لهم رسالة محتوية على واجبات أصول الإيمان وبعض لوازمها بحسب الإمكان اللائق ذكره في هذا العنوان مع ما تحتاج إليه من الدليل الإجمالي والبرهان بقدر وسع العوام، الواجبة عيناً على الأعيان التي لا يجوز في شيء منها التقليد على الإنسان، ولا الشك والنكران، ومشملة على إيضاح ما افترضه الله من العبادة على عباده وتبيين ما نعم به سكان بلاده ولا يسع جهله طالب سداه ورشاده وذكر ما يسبح لي

(١) عن أمير المؤمنين عليه السلام عن النبي ﷺ «... من عرفنا فقد عرف الله ومن أنكرنا فقد أنكر الله ﷻ» الأمايلي للشيخ الصدوق ٧٥٥/البحار ٣٦٤/١٦.

من الندب حال وقوفي على باب جود الرب فسوّفت في الجواب وضربت كشحاً عن الخطاب، وأعرضت عن الخوض في هذا العباب لأمر يطول بذكرها الكلام، ولا يناسب ذكر بعضها المقام. فلما لجّوا في الالتماس وعلمت منهم الصدق وصفاء الحواس والرغبة في ما يرضي باري الأنفاس ورأيتهم والناس حيارى كالغنم بغير راع حرّاس، وأن زكاة العلم بذله للجها، وأنّ الله أخذ على العلماء أن يعلموا وعلى الجهّال أن يتعلموا، أجبتم ملتسمهم وأوجبت عليّ طاعتهم، كثر الله أمثالهم وجمع على الطاعة شملهم وأنجز لهم وعدهم بلطف منه فإنه جواد كريم، مع ما أنا عليه من الموانع العضال، كما هو غير خفيّ بعضها على أولئك الأبدال، قضاءً لحق الأخوان وعملاً بمحكم السنة والقرآن وسميتها منار العارفين وبغية العابدين في بيان ما أوجبه رب العالمين على المكلفين إلى يوم الدين ورتبتها على مقدمة ومشكاتين وخاتمة وكل مشكاة منهما فيها مصباح وكل مصباح منها له أنوار وكل نور منها له إشراقات أسأل من ذي المنّ والإحسان المالك للممالك أن يمنّ عليّ بفضلته ويوفقني أن أسلك فيها أوضح المسالك ورجائي من طاهر الميلاد من الإخوان الراغبين في السداد التاركين للحسد والإلحاد إصلاح الفساد وترويح الكساد، لأنّ بذلك ينتفع بها العباد، ومن الناظر فيها من المؤمنين والعامل بما فيها من العارفين ولو بعد مرور الأعوام والسنين أن يشركني في صالح الدعاء ويسأل الله بسيد الأنبياء والأوصياء وشيعتهم الأصفياء أن يجزييني على تأليفها خير الجزاء وأوفر العطاء فإنه الكريم الجواد وخير من سئل فأجاد على قدر القابلية والاستعداد.

أما المقدمة فمعنونة في بيان أن الصانع حكيم، وأن صنعه لغرض وحكمة لا عبثاً ولعباً، وأنّه راجع إلى عباده المفتقرين إلى جوده لا إليه تعالى، لثبوت غنائه الذاتي المطلق عما سواه واستقلاله الذاتي عن عده.

فاعلم أيها الموحد - وفقنا الله وإياك لمعرفة تعالي وطاعته، وأنقذنا
بمنه من عذابه ونقمته ورزقنا الدرجات العالية في جنته - المخلوق للمعرفة
والتوحيد والتنزيه والتفريد والتقدیس والتجريد والتهليل والتمجيد والتسبيح
والتكبير والتحميد كما هو صريح قول ربك الحميد في القدسي والقرآن
المجيد: «كنت كنزاً مخفياً فأحببت أن أعرف فخلقت الخلق لكي أعرف»^(١)
و﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٢) والعبادة فرع المعرفة.

أيها الموحدون، إن الله الكامل المطلق الغني المحقق كان واحداً أحداً
فرداً صمداً في أزل الآزال بلا كيف ولا مثال ولا تغير ولا انتقال ولا إبادة
ولا زوال متفرداً متوحداً بالقدم والاستقلال، ولم يكن معه ذكر شيء مما
كان وصدر من فعل المتعال وتحقق في الوجود، يا أهل الكمال فبحق ذي
الجلال إن القديم الفعّال الآن هو أزله على ما كان ليس معه فيه ذكر شيء
مما وجد وكان في الإمكان مطلقاً يا ذوي الأذهان لا حقيقة ولا اعتبار ولا
بنحو أشرف ولا إمكان كما زعمه بعض الفجار كما يظهر ذلك من إتقان
الصنع لأولي الأبصار وشهد به سفيره في الأكوان حيث قال: «لا يسبق
الواحد المتان حالاً حالاً فيكون أولاً قبل أن يكون آخراً ويكون باطناً قبل
أن يكون ظاهراً»^(٣) كان أولاً بلا كيف ويكون آخراً بلا أين وكل شيء هالك

(١) رسائل الكركي للمحقق الكركي ١٥٩/٣، شرح أصول الكافي للمولى محمد صالح
المازندراني ٢٢/١، عوالي اللآلئ لابن أبي جمهور الاحسائي ٥٥/١.
(٢) سورة الذاريات، الآية: ٥٦.

(٣) نهج البلاغة - خطب الإمام علي عليه السلام - ج ١ - ص ١١٢-١١٤، البحار ٣٠٨/٤. قال أمير
المؤمنين عليه السلام الحمد لله الذي لم يسبق له حال حالاً. فيكون أولاً قبل أن يكون آخراً. ويكون
ظاهراً قبل أن يكون باطناً كل مسمى بالوحدة غيره قليل. وكل عزيز غيره ذليل. وكل قوي غيره
ضعيف، وكل مالك غيره مملوك. وكل عالم غيره متعلم. وكل قادر غيره يقدر ويعجز. وكل
سميع غيره يصم عن لطيف الأصوات ويصمه كبيرها ويذهب عنه ما بعد منها. وكل بصير غيره
يعمي عن خفي الألوان ولطيف الأجسام. وكل ظاهر غيره باطن. وكل باطن غيره غير =

إلا وجهه ليس شيء إلا يبيد أو يتغير أو يتداخله التغيير والزوال أو ينتقل من لون إلى لون ومن هيئة إلى هيئة ومن صفة إلى صفة ومن زيادة إلى نقصان ومن نقصان إلى زيادة إلا رب العالمين فإنه لم يزل ولا يزول ولا يزال بحالة واحدة، إذ هو الأول قبل كل شيء وهو الآخر على ما لم يزل لا تختلف عليه الصفات والأسماء كما تختلف على غيره لكنه قديم أول وآخر لم يزل ولا يزول بلا بدء ولا نهاية لا يقع عليه الحدوث ولا يحول من حال إلى حال خالق كل شيء ورازق كل حي وهو العلي العظيم.

فأوليته عينٌ آخريته وآخريته عين أوليته ظهوره عين بطونه وبطونه عين ظهوره أول بما هو آخر به وآخر بما هو أول به باطنٌ بما هو ظاهر به وظاهر بما هو باطن به. فسبحانه من عظيم قهار تحير في كبريائه الأفكار وعزيز جبار لا تحوم حول جلال عظمته الأبصار تعالي عن الأشياء فعلا وجلّ عن الأنظار فدنا بعد فاقترب وظهر فاحتجب فعلا في دنوه ودنا في علوه وبعد في قربه وقرب في بعده وظهر في احتجابه واحتجب في ظهوره وظهر بغيبه وغاب بظهوره خفي لفرط الظهور واستتر لعظم النور، فلا بعده بعد مسافة ولا قربه قرب كثافة ولا علوه علو مكان ولا دنوه دنو زمان.

فهو ظاهر لا يرى وباطن لا يخفى يُعرف بفظن القلوب وهو في سواتر الغيوب. ولهذا قال سفيره الناطق المستشهد - روعي له الفداء ليتني كنت معه في ذلك المشهد فأفوز معه فوزاً عظيماً - : «إلهي ترددي في الآثار يوجب بُعد المزار فاجذبني إليك بجذبة توصلني إليك كيف يستدل عليك مَنْ

= ظاهر. لم يخلق ما خلقه لتشديد سلطان. ولا تخوف من عواقب زمان. ولا استعانة على ندثاور. ولا شريك مكائر ولا ضد منافر. ولكن خلائق مربوبون، وعباد داخرون لم يحلل في الأشياء فيقال هو فيها كائن. ولم ينأ عنها فيقال هو منها بائن. لم يؤده خلق ما ابتداء ولا تدبير ما ذراً ولا وقف به عجز عما خلق. ولا ولجت عليه شبهة في ما قضي وقدر. بل قضاء متقن وعلم محكم. وأمر مبرم المأمول مع النقم والمرهوب مع النعم.

هو في وجوده مفتقر إليك أيكون لغيرك من الظهور ما ليس لك حتى يكون هو المظهر لك متى غبت حتى تحتاج إلى دليل يدل عليك ومتى بعدت حتى تكون الآثار هي التي توصل إليك؟ عميت عين لا تراك ولا تزال عليها رقيباً، وخسرت صفقة عبد لم تجعل له من حبك نصيباً...»^(١) الدعاء.

وقال بعض العارفين:

لقد ظهرت فلا تخفى على أحد إلا على أكمه لا يعرف القمر
لكن بطنت بما أظهرت محتجباً وكيف يُعرف من بالعرف مستترا

فسبحان من دلت عليه دلالة استدلال لا اكتناه آياته وشهدت بوحدانيته عنواناته وصفاته وبوحدانيته تجلياته وظهوراته وأقرت له بالألوهية مصنوعاته وبالربوبية أرضه وسماواته فكل ما تراه البصائر والأبصار فهو دليل عليه، وكل ما تدركه القلوب والمشاعر فهو مستند في وجوده إليه، وخاضع لجلال قدرته، وخاشع لقهاريته، وخائف من سطوته، لأنه قيوم لم يزل ولا يزال، وفرد منزه عن الحلول والانتقال، وحده لا شريك له ولا ضد ولا ند كان ولم يزل كائناً كما كان، وليس عنده زمان ومكان، إذ هما من أدنى الأكوان، وهو منزه عن السرمذ والإمكان، تعالى عن الأين والتمت والكيف والكان. فمن يؤثّن الأين فلا أين يحويه، ومن يكتّف الكيف فلا كيف يحكيه، إذ لا يجري عليه ما هو أجراه، ولا يعود إليه ما هو أبداه. «بدت قدرتك يا إلهي ولم تبدْ هيئة يا سيدي، فشبهوك واتخذوا بعض آياتك أرباباً، إلهي فمن ثم لم يعرفوك، وأنا بريء من الذين بالتشبيه قصدوك. سبحانك ما عرفوك وما وحدوك، فمن أجل ذلك وصفوك»^(٢).

(١) البحار ١٤٢/٦٤، مفاتيح الجنان للشيخ عباس القمي ٤١٢.

(٢) عن أبي هاشم الجعفري قال سمعت علي بن موسى الرضا عليه السلام يقول: «إلهي بدت قدرتك ولم تبدْ هيئة، فجهلوك وقدروك، والتقدير على غير ما به وصفوك، وإني بريء يا إلهي من=

سبحانك لو عرفوك لوصفوك بما وصفت به نفسك سبحانك كيف
 طاوعتهم أنفسهم أن يشبهوك بغيرك، اللهم لا أصفك إلا بما وصفت به
 نفسك، ولا أشبهك بخلقك أنت أهل لكل خير فلا تجعلني من القوم
 الظالمين فمن وصفك يا إلهي فقد حدك ومن حدك فقد عدك ومن عدك فقد
 ثناك ومن ثناك فقد جزأك ومن جزأك فقد أبطل أزلك، لأنك يا سيدي لست
 في الأشياء فتكون محدوداً ولا منها فتكون معدوداً. بل أنت بعيد عنها دانٍ
 إليها قائم بها وقيوم عليها إذ دخولك فيها ليس كدخول شيء في شيء،
 وخروجك منها ليس كخروج شيء من شيء، بل أنت داخل فيها بآثار
 فعلك، وخارج عنها بذاتك. سبحانك لا يعرفك حق المعرفة غيرك ولا
 يصفك بما أنت عليه أحد سواك إذ ذاتيتك تمنع عن الوصول إليك وشيئتك
 ليس كمثلها شيء حتى يمكن وقوع الوهم عليك.

إلهي لا أحصي ثناءً عليك بل أنت كما أثنيت على نفسك. أثنى عليك
 يا سيدي وما عسى أن يبلغ في مدحتك ثنائي، مع قلة علمي وقصر رأبي وقد
 قصر بي السكوت عن تحميدك، وفهمني الإمساك عن تمجيدك، وقصاراي
 الإقرار بالحسور لا رغبة يا إلهي بل عجزاً.

اعتصام الوري بمغفرتك عجز الواصفون عن صفتك
 تب علينا فإننا بشر ما عرفناك حق معرفتك

سبحان ربك رب العزة عما يصفون شهد الله أنه لا إله إلا هو فإن قلنا

= الذين بالتشبيه طلبوك، ليس كمثلك شيء، إلهي ولن يدركوك، وظاهر ما بهم من نعمك دليلهم
 عليك لو عرفوك، وفي خلقك يا إلهي مندوحة أن يتناولوك بل سووك بخلقك، فمن ثم لم
 يعرفوك، واتخذوا بعض آياتك ربياً، فبذلك وصفوك تعاليت ربي عما به المشبهون نعتوك
 الأمالي للشيخ الصدوق ٧٠٧ / التوحيد للشيخ الصدوق ١٢٤ / الإرشاد للشيخ المفيد ٢ /

هو هو فالهاء والواو كلامه وإن قلنا الهوى صفته فالهوى صنعه صفة استدلال عليه لا صفة تكشف له، ولهذا قال سفيره أيضاً: رجع من الوصف إلى الوصف ودام الملك في الملك وعمي القلب عن الفهم والفهم عن الإدراك والإدراك عن الاستنباط وهجم له الفحص على العجز والإياس على الفقد. الطريق مسدود والطلب مردود دليله آياته ووجوده إثباته^(١)، فإذا فهمت ذلك فنقول:

ثم أحبّ سبحانه أن يُعرف وأراد أن يُعبد فخلق الخلق لمعرفة وأوجد العباد لعبادته إظهاراً لقدرته لدى خليقته وتبييناً لرحمته الواسعة لبريته وإتماماً لحجته على رعيته فندبهم إلى معرفته وحثهم على عبادته لتستحق عبادته الضعفاء منه الإفاضة كلاً على قدر قابليته واستعداد ذاتية مادته وإجابة دعوته، لأنه الصانع الحكيم الذي لا يعظم أحداً بدون استحقاق، ولم يخلق العباد عبثاً ولا لهواً ولا لعباً أيها الحدّاق، كما هو صريح قول ذلك الخلاق في قرآنه: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾^(٢)، ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِعَيْنٍ﴾^(٣) ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَاتَّخَذْتَهُ مِنْ لَدُنَّا إِنَّ كُنَّا فَعَلِينَ﴾^(٤) ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾^(٥)

(١) قال أمير المؤمنين عليّ عليه السلام: وإن قلت فهو هو، فالهاء والواو كلامه صفة استدلال عليه لا صفة تكشف له، وإن قلت له حد فالحد لغيره، وإن قلت الهوى نسبية فالهوى من صنعه، رجع من الوصف إلى الوصف، وعمي القلب عن الفهم، والفهم عن الإدراك والادراك عن الاستنباط، ودام الملك في الملك، وانتهى المخلوق إلى مثله، وألجأ الطلب إلى شكله، وهجم به الفحص على العجز، والبيان على الفقد، والجهد على اليأس، والبلاغ على القطع، والسبيل مسدود. والطلب مردود، دليله آياته، ووجوده إثباته ومعرفة توحيده» كشكول الشيخ أحمد الإحسائي ٣٦٠/٢ تسمى هذه الخطبة بالدرجة اليتيمة.

(٢) سورة المؤمنون، الآية: ١١٥.

(٣) سورة الأنبياء، الآيتان: ١٦، ١٧.

(٤) سورة ص، الآية: ٢٧.

وفي القدسي: «ما خلقتكم لأستكثر بكم من قلة ولا لأنس بكم من وحشة ولا لأستعين بكم على أمر عجزت عنه ولا لجلب منفعة ولا لدفع مضرة بل خلقتكم لتعبدوني وتشكروني وتسبحوني بكرة وأصيلاً ولو اجتمعتم على طاعتي لما زاد ذلك في ملكي مثقال ذرة ولو اجتمعتم على معصيتي لما نقص ذلك من ملكي مثقال ذرة»^(١) ومن يجاهد فإنما يجاهد لنفسه إن الله غني عن العالمين.

وفي ما نقله سيد الموحدين من التوراة: «يا ابن آدم خلقت الأشياء كلها لأجلك وخلقتك لعبادتي فلا تهمل ما خلقتك لأجله وتشتغل في ما خلقتك لأجلك»^(٢). وإنما أوجدتهم لغاية وحكمة ولا شك أنهما راجعتان إليهم لا إليه تعالى، لأنه غني في حد ذاته وكامل في صفاته غير محتاج إلى وجود مخلوقاته، لأن الاحتياج نقص واضح وهو منزّه عنه إذ هو من لوازم الحدث الممتنع على الأزل الممتنع عن الحدث. ولهذا قال سفيره [الإمام الحسين عليه السلام]: «إلهي أنت الغني بذاتك عن أن يصل إليك النفع منك فكيف لا تكون غنياً عني»^(٣) فوجودها وعدمها إذاً بالنسبة إلى ذاته سيان كما

(١) علل الشرائع - الشيخ الصدوق - ج ١ - ص ١٣. حدثنا الحسين بن يحيى بن ضريس البجلي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن عمارة السكري السرياني قال: حدثنا إبراهيم بن عاصم بقزوين قال: حدثنا عبد الله بن هارون الكرخي قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن عبد الله بن يزيد بن سلام ابن عبد الله مولى رسول الله ﷺ قال: حدثني عبد الله بن يزيد قال: حدثني أبي يزيد بن سلام عن أبيه سلام بن عبد الله أخي عبد الله بن سلام عن عبد الله بن سلام مولى رسول الله ﷺ قال: في صحف موسى بن عمران عليه السلام يا عبادي: إني لم أخلق لأستكثر بهم من قلة، ولا لأنس بهم من وحشة، ولا لأستعين بهم على شيء عجزت عنه، ولا لجر منفعة، ولا لدفع مضرة، ولو أن جميع خلقي من أهل السماوات والأرض اجتمعوا على طاعتي وعبادتي لا يفترون عن ذلك ليلاً ولا نهاراً ما زاد ذلك في ملكي شيئاً سبحانه وتعالى عن ذلك».

(٢) الدر المنضود للسيد الكلبايگاني ١/٤٠ / شرح فصوص الحكم للقيصري ٩٧٧.

(٣) البحار ٢٢٦/٩٥ دعاء الإمام الحسين عليه السلام يوم عرفة، مفاتيح الجنان للشيخ عباس القمي

هو واضح البرهان ومن هو كذلك يا ذوي الأذهان لا ترجع فائدة إيجادهم إلى موجدهم ولا غرض إنشائهم إلى منشئهم بل النفع لهم وإليهم والضرر أيضاً عليهم كما صرح به لسانه الناطق عنه في الخلائق: «ولا كان قوياً بعدما كوّن الأشياء ولا كان ضعيفاً قبل أن يكوّن شيئاً ولا كان مستوحشاً قبل أن يتدع شيئاً...»^(١) الحديث.

فأوجدهم سبحانه حين سألوه بلسان حالهم في الخلق الأول أن يوجدهم عليه في الخلق الثاني، ولهذا قال تعالى: ﴿بَلْ أُنثِنَهُمْ بِذِكْرِهِمْ﴾ أي بما ذكروه لنا بلسان قابليتهم في الأول أن نذكرهم عليه في الثاني ﴿فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ﴾ بعد خلقنا إياهم على ما ذكروه لنا حين خلقهم الثاني ﴿مُعْرِضُونَ﴾^(٢) ليوصلهم إلى السعادة الأبدية ويخلصهم من الشقاوة السرمدية ويتفضل عليهم بالدرجات السنية في الجنان العلية ولا يخفى على ذوي الأنفس القدسية أن ذلك متوقف على تكليفه لكافة الرعية لثبوت أنه سبب السعادة والشقاوة إذ به يجب الإنعام أو الحرمان لأنه تعريض للثواب وتحذير عن العقاب كما هو صريح محكم السنة والكتاب ولو لم يكلفهم لما

(١) التوحيد - الشيخ الصدوق - ص ١٧٣، الكافي ١/ ٨٨، مصباح البلاغة ومستدرك نهج البلاغة - للميرجهاني ٢/ ٥٠/ البحار ٤. حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى العطار رحمته الله، عن أبيه، عن أحمد ابن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، قال: جاء رجل إلى أبي جعفر عليه السلام فقال له: يا أبا جعفر أخبرني عن ربك متى كان؟ فقال: ويلك، إنما يقال لشيء لم يكن فكان: متى كان، إن ربي تبارك وتعالى كان لم يزل حياً بلا كيف، ولم يكن له كان ولا كان لكونه كيف، ولا كان له أين، ولا كان في شيء، ولا كان على شيء، ولا ابتدع لكونه مكاناً ولا قوي بعدما كوّن شيئاً، ولا كان ضعيفاً قبل أن يكوّن شيئاً، ولا كان مستوحشاً قبل أن يتدع شيئاً، ولا يشبه شيئاً مكوّناً، ولا كان خلواً من (القدرة على) الملك قبل إنشائه، ولا يكون منه خلواً بعد ذهابه، لم يزل حياً بلا حياة، وملكاً قادراً قبل أن ينشئ شيئاً، وملكاً جباراً بعد إنشائه للكون. هذه الرواية مروية عن أمير المؤمنين والإمام الباقر عليهما السلام.

(٢) سورة المؤمنون، الآية: ٧١.

استحقوا منه شيئاً ولو أفاض على أحد فيضاً بدونه لكان عبثاً تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً لأنه قد ثبتت حكمته وخبرته بآثار قدرته كما لا يخفى ذلك على المتدبر في مصنوعات مشيئته . ولما أوجدتهم سبحانه لذلك ، أفاض عليهم نعمه ظاهرة وباطنة كرماً وجوداً ومنة منه إليهم لأنهم بدون ذلك لم يكونوا شيئاً .

فلما أنعم عليهم وجب عليهم شكر منعمهم باللسان والجنان والأركان لوجوب شكر المنعم على المنعم عليه عقلاً . وشكره غير مقدور قبل أن يعرفوه بما عرّف به نفسه في القرآن ، كما هو صريح قول سفيره ﷺ : « لا نصفه إلا بما وصف به نفسه في كتابه »^(١) . لاحتمال أن يصفوه بما لا يليق بجلال قدسه إذ هم لم يخرجوا عن حد الإمكان حتى يصفوه بغير صفاته وهو لم ينزل إليهم فيه حتى يصفوه بما شاهدوا من صفات ذاته فيقعوا في محذور قبل ذلك ونجاة النفس عنه واجبة عقلاً . فمعرفة المنعم إذاً واجبة عقلاً إذ شكر نعمه متوقف عليها وهي متوقفة على النظر في الآيات والتفكر في العلامات الأفاقية والنفسانية كما هو صريح قوله تعالى : ﴿ سَتْرِيَهُمْ ءَايَاتِنَا

(١) الكافي - الشيخ الكليني - ج ١ - ص ١٣٧-١٣٨ - التوحيد للصدوق ٦١ / مختصر بصائر الدرجات للحسن بن سليمان الحلبي ١٤١ ، البحار ٤ / ٢٩٠ . علي بن إبراهيم ، عن المختار بن محمد بن المختار ومحمد بن الحسن ، عن عبد الله بن الحسن العلوي جميعاً ، عن الفتح بن يزيد الجرجاني قال : ضمنني وأبا الحسن ﷺ الطريق في منصرفي من مكة إلى خراسان وهو سائر إلى العراق ، فسمعتة يقول : من اتقى الله يتقى ومن أطاع الله يطاع ، فتلطفت في الوصول إليه ، فوصلت فسلمت عليه ، فرد علي السلام ثم قال : يا فتح من أرضي الخالق لم يبال بسخط المخلوق ومن أسخط الخالق فقم أن يسلط الله عليه سخط المخلوق وإن الخالق لا يوصف إلا بما وصف به نفسه وأنى يوصف الذي تعجز الحواس أن تدركه والأوهام أن تتاله والخطرات أن تحده والأبصار عن الإحاطة به ، جل عما وصفه الواصفون وتعالى عما ينعتة الناعتون ، نأى في قربه وقرب في نأيه فهو في نأيه قريب ، وفي قربه بعيد ، كيف الكيف فلا يقال : كيف؟ وأين الأين فلا يقال : أين؟ إذ هو منقطع الكيفوية والأينوية .

فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمُ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴿١﴾ ﴿إِنَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٢﴾ وَفِي خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُذُّ مِنْ دَابَّةٍ مَّا يَكُنُّ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ ﴿٢﴾ إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الْآيَاتِ وَهُمَا متوقفان على الصمت الذي هو الإعراض عن سوى المنعم بالقلب والإقبال إليه بالجنان بحقيقة الإيمان بمعنى أنك تديم النظر في جلال العظمة وعزّ الكبرياء الظاهرين من الآيات والعلامات المضروبة لأجل المعرفة متفكراً متدبراً حتى تتمكن منها ومن شكره المتوقف عليها .

فتحقق من ذلك أن أول الواجبات عليك الصمت كما روي عن عيبة علم النبي ﷺ أنه قال: وإذا صمت عن الخلق تمكّن من النظر . وثانيها النظر الذي به يتمكن من المعرفة المتوقف عليه وعليها الشكر كما لا يخفى . فثبت من هذه المقدمة المقتبسة من مشكاة نور الأئمة المعصومين أن رب العالمين لم يخلق الخلق عبثاً ليكون من اللاعبين بل لحكمة واضحة للعارفين وقد نص عليها في القرآن المبين للقاصرين بالتعيين وقد تقدمت الإشارة إليها للمستبصرين وقد ثبت باليقين أنها متعذرة قبل معرفته تعالى باليقين فانتبهوا إذاً يا ذوي الأبصار عن نومة الغافلين لئلا تكونوا غداً من النادمين فخذها وكن من الشاكرين واعبد ربك حتى يأتيك اليقين .

(١) سورة فصلت، الآية: ٥٣ .

(٢) سورة الجاثية، الآيتان: ٣، ٤ .

[المشكاة الأولى]

وأما المشكاة الأولى فمعنونة في بيان وجوب معرفة أصول الدين الخمسة بالدليل الإجمالي المثمر لليقين باليقين وفيه مصابيح: المصباح الأول منها، في الإشارة إلى وجوب وجود الصانع الحكيم ومعرفة السميع العليم وله أنوار ولأنواره إشراقات.

[إثبات المدبر للعالم]

الإشراق الأول من النور الأول:

في بيان إثبات المدبر للعالم.

اعلم أيها الموحد وفقك الله لمرضيه وعزك بنعمه وأياديه أنه يجب عليك أن تعرف باليقين أن لهذا العالم صانعاً موجوداً واجب الوجود أبد الآبدين ودهر الداهرين قائم بذاته وقدرته، وما عداه قائم بفعله ومشيئته ومدبر بإرادته بعد أن أبدعه ببديع حكمته من العدم لا من ذاته تعالى وحقيقته، ولا من شيء كان معه في رتبته بمعنى أنه لا من شيء أصلاً كما صرح به كتابه ﴿وَقَدْ خَلَقْتَكُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئاً﴾^(١) واخترعه سبحانه لا لشيء يعود نفعه إلى كنهه تعالى وحقيقته بل نفع اختراعه تعالى السوى للسوى فقط لثبوت غنائه الذاتي عن السوى مطلقاً، كما تراه متغيراً على الدوام متحولاً من حال إلى حال ومن هو كذلك على الاتصال فهو حادث لا مجال بلا قيل وقال والحادث لا بد له من محدث قديم لا يزال، فعّال

(١) سورة مريم، الآية: ٩.

باستقلال يحدثه، لاقتضاء الضرورة احتياج الصنعة إلى صانع صنعها يمدّها ويحفظها في جميع الأحوال لئلا يعترها الزوال. فلما رأّت البصائر والأبصار أن الآثار متجددة على الاستمرار غير واقفة على حد وقرار محكمة متقنة علمت بالاختيار أن العزيز الجبار حكيم ذو اقتدار يؤثر في الآثار حافظ لها عن الاندساس وقابض عليها عن الانطماس فإذا شهدت العقول والنفوس وشاهدت العيون والحسوس أن العالم متغير متبدل قطعت بأنه مندرس مطموس وأن كل ما يكون كذلك فهو ممكن وكل ممكن له مكّون كوّنه وموجد أوجده إذ لم يكّون ممكن نفسه ولا من هو مثله وجزمت بأن ذلك المكّون قديم غنيّ مستقل وأنه هو الله الخالق المقدرّ البارئ المصورّ الجبار المتكبر له الأسماء الحسنی فتدعوه بها فهذا واضح لدى العارفين فخذة وكن من المتبصرين.

[الخالق واجب الوجود]

الإشراق الثاني من النور الأول

في إثبات أن مدبره واجب الوجود.

اعلم أنه يجب عليك أيها الموحد أيضاً أن تعرف أن هذا الصانع واجب الوجود وفيضه دائم الوجود على من في الغيب والشهود ولا يجوز أن يتطرق عليه العدم أصلاً إذ لو جاز تطرق ذلك إليه لاحتاج بالضرورة إلى صانع متصف بما ذكر وهذا الصانع أيضاً إن امتنع من تطرق العدم عليه ثبت المطلوب وإن لم يمتنع من ذلك لاحتاج إلى صانع كذلك وهكذا فيتسلسل بالضرورة وهو باطل لأن جميع آحاد السلسلة المفروضة متصفة بالإمكان بالضرورة فتشترك في امتناع الوجود لذاتها، فلا بد لها من موجد خارج عنها ممدّها وحافظ لها وعليها بالضرورة فيكون واجباً بالضرورة وهو المطلوب

أو يدور بأن يفتقر الصانع الثالث إلى الصانع الثاني وهو إلى الأول وهو باطل أيضاً بالضرورة إذ يلزم منه أن يكون الشيء الواحد موجوداً ومعدوماً معاً وهو محال لأن الثالث إذا توقف على الثاني كان متوقفاً عليه وعلى جميع ما يتوقف عليه ولا شك أن من جملة ذلك الثالث نفسه كما لا يخفى فيلزم إذاً توقف الشيء على نفسه وهو باطل بالضرورة وهو المطلوب كما لا يخفى ذلك على أهل القلوب.

[أدلة لإثبات حدوث العالم]

الإشراق الثالث من النور الأول

في الإشارة إلى ذكر بعض الأدلة المستلزمة لحدوث العالم.

واعلم أيضاً أيها الموحّد أنه سئل أبو الحسن عليه السلام : ما الدليل على حدوث العالم؟ قال عليه السلام : «نفسك لأنك لم تكن ثم كنت وقد علمت أنك لم تكوّن نفسك ولا كوّنك من هو مثلك»^(١). وسئل لسان الله الناطق الإمام الصادق عليه السلام : ما الدليل على أن للعالم صانعاً؟ قال عليه السلام : «أكثر الأدلة في نفسي لأنني وجدتها لا تعدّ موجودة إلا لأمرين إما أن أكون خلقتها وأنا موجود وإيجاد الموجود محال، وإما أن أكون خلقتها وأنا معدوم وكيف يخلق لا شيء؟ فلما رأيتهما فاسدين من الجهتين جميعاً علمت أن لي صانعاً ومدبراً»^(٢) حكيماً متصفاً بالقدم.

(١) الأمالي - الشيخ الصدوق - ص ٤٣٣، التوحيد للصدوق ٢٩٣ / الاحتجاج للشيخ الطبرسي ١٧١ / ٢، البحار ٣ / ٣٦. حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى العطار رحمته الله، قال: حدثنا سعد بن عبد الله، قال: حدثنا إبراهيم بن هاشم، عن علي بن معبد، عن الحسين بن خالد، عن أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام أنه دخل عليه رجل، فقال له: يا بن رسول الله، ما الدليل على حدث العالم؟ قال: أنت لم تكن ثم كنت، وقد علمت أنك لم تكون نفسك، ولا كوّنك من هو مثلك.

(٢) روضة الواعظين للفتال النيسابوري ٣١، حقائق الإيمان للشهيد الثاني ١٧٢.

وسئل سيّد الموحدين [أمير المؤمنين عليه السلام] : بما عرفت ربك؟ قال عليه السلام : «بفسخ العزم ونقض الهمم . لما هممت فحيل بيني وبين همي وعزمت فخالف القضاء والقدر عزمي علمت أن المدبر غيري»^(١) ، وأنت إذا تأملت بصافي فطرتك في خلقتك وكيفية نفسك وتركيب بدنك جملة وفرادى وما عليه العالم الكبير وما فيه من الآيات والعلامات الدالة على كمال الصانع وسعة علمه وقدرته من الأفلاك والأملآك والكواكب والعجائب والطباع والمعنصر والمعادن والنباتات والحيوانات بحسب ترتيب كل نوع على آخر وبحسب تركيب أفراد كل نوع وجدتها مصرحة بذاتها بأنها مفتقرة إلى صانع حكيم ومدبر عليم ووجدت نفسك تشهد بذلك وتقطع بأنه ليس بفلك ولا ملك ولا بشر ولا حجر ولا شجر ولا عرض ولا جوهر ولا روح ولا جسم ولا معنى ولا صورة بل ليس كمثل شيء وهو السميع العليم .

وبالجملة فمن حيث إن وجود الأثر وتغيره في حد ذاته وصفاته دليل وجود المؤثر وكماله في حد ذاته بالضرورة ردع الله المنكرين بقوله المبين : ﴿أَفَى اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(٢) ودمهم بقوله المتين : ﴿وَفَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾^(٣) خذ ذلك وكن من الموقنين بربك رب العالمين .

[الله تعالى يقبل من المكلفين معرفتهم له سبحانه]

النور الثاني من المصباح الأول

في بيان أنه يجب على الله في الحكمة أن يرضى منا بهذه المعرفة وفيه

إشراقات :

(١) التوحيد للصدوق ٢٨٨ / نور البراهين للسيد نعمة الله الجزائري ١١٨ / ٤ .

(٢) سورة إبراهيم ، الآية : ١٠ .

(٣) سورة النازيات ، الآية : ٢١ .

الأول: اعلم أيها الموحد أنه واجب على الحكيم أن يقبل من عباده هذه المعرفة وإن لم تكن كاملة لثبوت أنه لا يجوز على الخلاق أن يكلفهم بما لا يطاق قطعاً، فإذا كان ذلك كذلك فنقول: إنما يقبل الله منا هذه المعرفة مع أنها في الواقع ليست بمعرفة تليق بجلال قدسه لكونها على قدر وسعنا وطاقتنا وهو سبحانه لم يرد منا الزيادة على ما نطيعه لظهور أن صدور ذلك منا محال، والغني المتعال لا شك أنه لا يكلف عباده بالمحال الذي لا تطيقه قابليتهم ولا يقدر عليه وسعهم، ولهذا ضرب لهم الأمثال وأراهم الآيات الأفاقية والبراهين النفسانية وحثهم على النظر فيها وأمرهم أن يستدلوا بها على معرفته دلالة استدلال لا دلالة اكتناه، حيث قال في كتابه: ﴿سَرَّيْهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (١) ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ أَلْوَانِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ (٢).

قال سفيره المنتجب في القدم على سائر الأمم صلى الله عليه وآله ما أفيضت به علينا النعم: ويل لمن لا كفا بين لحيه ثم لم يتدبرها. «فسبحان من فطر سموات ذات أبراج وأرضين ذات فجاج وبحاراً ذات أمواج وكواكب ذات سراج وهماء ثجاجاً وأجساماً ذات أعضاء وأمشاج» (٣) لتدل

(١) سورة فصلت، الآية: ٥٣.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٩٠.

(٣) المقنع - الشيخ الصدوق - ص ١٣٦ - ١٣٢، المقنعة للشيخ المفيد ٦٢١، مصباح المتعجد للشيخ الطوسي. وقال أبو عبد الله عليه السلام: من صلى بالليل حسن وجهه بالنهار. وقال عليه السلام: ليس منا من لم يصل صلاة الليل. فإذا قمت من فراشك فانظر في أفق السماء، واقرأ خمس آيات من آخر آل عمران إلى قوله ﴿إِنَّكَ لَا تَخْلُقُ إِلِيمَادَ﴾ [آل عمران: ١٩٤] ثم قل: الحمد لله الذي رد علي روحي، أعبدته وأحمدته. اللهم إنه لا يوارى منك ليل ساج، ولا سماء ذات أبراج، ولا أرض ذات مهاد، ولا ظلمات بعضها فوق بعض، ولا بحر لحي، تدلج بين يدي المدلج من خلقك، تعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور. غارت النجوم، وتامت العيون، وأنت =

بالضرورة على الصانع الذي لا يمكن الوصول إليه بمعراج . ومن ثم لم تزل هداتنا يستدلون بها على وجود الصانع ودوام وجوده وإتقان صنعه كما روي في الكافي وغيره في حديث عبد الله الديصاني أنه لما قال لسفيره الناطق عنه في خلقه : ادلني على معبودي ولا تسألني عن اسمي ، قال عليه السلام : «إجلس ، وإذا بغلام له صغير في كفه بيضة يلعب بها ، فقال عليه السلام : ناولني يا غلام البيضة . فناوله إياها فقال عليه السلام له : يا ديصاني هذا حصن مكنون له جلد غليظ وتحت الجلد الغليظ جلد رقيق وتحت الجلد الرقيق ذهب مائة وفضة ذائبة فلا الذهب المائة تختلط بالفضة الذائبة ولا الفضة الذائبة تختلط بالذهب المائة ، فهي على حالها لم يخرج منها خارج مصلح فيخبر عن صلاحها ولا دخل فيها مفسد فيخبر عن فسادها . لا يدري أذكر خلقت أم للأنتى ، تنفلق عن مثل ألوان الطواويس أترى لها مدبراً؟ قال فأطرق ملياً ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله وأنت إمام وحجة من الله على خلقه»^(١) . فسبحان الحي القيوم الذي ليس له مكان معلوم ولا كيف مفهوم ، وكل ما سواه عند جلال عظمته معدوم . وفيه عن الرضا عليه السلام أنه قال عليه السلام للزنديق الشامي : «إني لما نظرت إلى جسدي ولم يمكني فيه زيادة ولا نقصان في العرض والطول ودفع المكاره عنه وجر المنفعة إليه علمت أن لهذا البنيان بانياً فأقررت به ، مع ما أرى من دوران الفلك بقدرته وإنشاء السحاب وتصريف الرياح ومجرى الشمس والقمر والنجوم وغير ذلك من الآيات العجيبات الآفاقيات ، علمت أن لهذا مقدرًا ومنشأ»^(٢) .

= الحي القيوم ، لا تأخذك سنة ولا نوم ، سبحان رب العالمين ، وإله المرسلين ، وخالق النبيين ، والحمد لله رب العالمين ، اللهم اغفر لي ، وارحمي وتب علي ، إنك أنت التواب الرحيم .

(١) الكافي للشيخ الكليني : ٨٠ / ١ ، البحار : ٣٢ / ٣ .

(٢) الكافي : ٧٨ / ١ ، التوحيد للصدوق : ٢٥١ ، الاحتجاج للشيخ الطبرسي : ١٧١ / ٢ ، الفصول

المهمة في أصول الأئمة للحر العاملي : ١٤١ / ١ .

وبالجمله فمن جمله الآيات الآفاقية الشمس والقمر فما دمت ترى إشراقهما في الوجود تقطع بأن مؤثرهما موجود يمدهما على الدوام لئلا ينقطع عن النظام فإذا فقدتهما من الأفق بالكلية قطعت بأنه قد تطرق لهما الأفول والغيوب بلا روية ودليلنا على أن المنير دائم الإيجاد لأشعته وأنها محتاجة إلى بقاءه وإبقائه معاً لا إلى الأول فقط دائماً على الاتصال كونها توجد حال ظهوره وتفقد حال ستوره فاعتبروا يا أولي الأبصار وانظروا في الآثار نظر التدبر والاستبصار لئلا تكونوا حطباء للنار.

قال عليه السلام: «إلهي علمت باختلاف الآثار وتنقلات الأطوار أن مرادك مني أن تتعرف إليّ في كل شيء حتى لا أجهلك في شيء»^(١).

[الحق تعالى أزلي الذات]

الإشراق الثاني من النور الثاني في الإشارة إلى أنه تعالى أزليّ الذات والصفات ومنقطع الإشارات والإحاطات من حيث الذات.

اعلم أيها الموحّد أنّه يجب عليك أيضاً أن تعرف أنه قديم أزلي بذاته وفرد أحدي في صفاته ليس لقدمه أول وبداية ولا لأزله آخر ونهاية وأن أحديته لا تحد ووحدانته لا تعد وضمدانته ليس لها قبل ولا بعد وأنه الفرد المجرد والبسيط الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، كذلك الله ربي حقاً له نسكي وصلاتي ومحياي ومماتي ومن فعله بدئي وإليه مآبي وهو الحي القيوم المجرد عن المادة والمدة المنزه عن التشبيه والصورة المقدس عن القلّة والكثرة والمتعالي. لا تحويه الأقطار ولا تحويه الأفكار ولا تدركه الأبصار وكيف يكون ذلك أو يمكن وهي خلقه أو كيف تحويه الأقطار وهي صنعه إذ الصنعة على نفسها تدل ولمثلها تحدّ وفي مثلها تحل.

(١) من دعاء الإمام السجاد عليه السلام يوم عرفة. البحار، ٢٢٥/٩٥.

ولهذا قال لسانه الناطق عنه في الخلائق [أمير المؤمنين عليه السلام]: «إنما تحد الأدوات أنفسها وتشير الآلات إلى نظائرها»^(١). وقال عليه السلام: «إن الله عظيم رفيع لا يقدر العباد على صفته ولا يبلغون كنه عظمته لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير لا يوصف بكيف ولا أين ولا حيث وكيف أصفه بالكيف وهو الذي كيف الكيف حتى صار كيفاً فعرفت الكيف بما كيف لنا من الكيف أم كيف أصفه بالأين وهو الذي أين الأين حتى صار أيناً فعرفت الأين بما أين لنا من الأين أم كيف أصفه بحيث وهو الذي حيث حيث حتى صار حيثاً فعرفت حيث بما حيث لنا من حيث»^(٢) وكيف يحاط بمن لا يحد ولا يجس ولا يحس ولا يدرك بالحواس الخمس ولا بالمشاعر والضمائر.

فسبحان من لا يعلم كيف هو إلا هو إذ ليس كمثل شيء وهو السميع العليم. وسئل أمير المؤمنين عليه السلام: بما عرفت؟ ربك قال عليه السلام: بما عرّفني من نفسه. قيل: كيف عرّفك نفسه؟ قال عليه السلام: لا تشبهه صورة لا يجسّ ولا يحس بالحواس ولا يقاس بالناس قريب في بعده وبعيد في قربه

(١) البحار: ٢٣٠/٤، نهج البلاغة: ١٢٠/٢، التوحيد للشيخ الصدوق: ٣٩، تحف العقول لابن شعبة الحراني: ٦٦، الاحتجاج للشيخ الطبرسي: ٢٩٩/١.

(٢) الكافي - الشيخ الكليني: ج ١، ص ١٠٣ - ١٠٤، البحار: ٢٩٧/٤، التوحيد للصدوق: ١١٥، علي بن محمد، عن سهل بن زياد، وعن غيره، عن محمد بن سليمان، عن علي بن إبراهيم، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال: إن الله عظيم رفيع لا يقدر العباد على صفته ولا يبلغون كنه عظمته، لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير ولا يوصف بكيف ولا أين وحيث، وكيف أصفه بالكيف؟ وهو الذي كيف الكيف حتى صار كيفاً فعرفت الكيف بما كيف لنا من الكيف، أم كيف أصفه بأين؟ وهو الذي أين الأين حتى صار أيناً فعرفت الأين بما أين لنا من الأين، أم كيف أصفه بحيث؟ وهو الذي حيث حيث حتى صار حيثاً فعرفت حيث بما حيث لنا من حيث، فالله تبارك وتعالى داخل في كل مكان وخارج عن كل شيء، لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار؟ لا إنه إلا هو العلي العظيم وهو اللطيف الخبير.

فوق كل شيء ولا يقال فوقه شيء أمام كل شيء ولا يقال له أمام داخل في الأشياء لا كشيء داخل في شيء وخارج من الأشياء لا كشيء خارج من شيء سبحانه من هو هكذا ولا هكذا غيره^(١). ولكل شيء مبتدأ فتدبروا يا أهل الحجى لثلا تكونوا من أهل العمى.

[حياته تعالى ذاتية]

الإشراق الثالث من النور الثاني

في الإشارة إلى أن حياته ذاتية أبدية.

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أنه حي أبدي بذاته لثبوت أن كلاً من الحياة والإحياء والوجود والدوام محدث بفعله ولا يخفى أن العقول المستتيرة تقطع بأنه متصف بالحياة والدوام في حد ذاته وإلا لما كان هذا من فعله إذ معطي الشيء لا يكون فاقداً له وأنها قديمة عين ذاته وغير مغايرة لذاته بوجه من الوجوه لا بالفرض ولا بالاعتبار لا بالحقيقة ولا بالمجاز لظهور أن ذلك يستلزم تعدد القدماء المتفق على بطلانه العلماء فوجب إذاً أن تكون حياته ودوامه عين ذاته لانتفاء الوسطة بين كونها عينها وبين كونها غير عينها فإذا انتفى التعدد والمغايرة ثبت المطلوب وهو أنه حي قبل كل حي وحي بعد كل حيّ محيٍ لكل حي وحي لم يرث الحياة من حي حي أبديّ بذاته كامل في صفاته جامع لصفات الجلال متفرد بالدوام والاستقلال وحاكم على خليقته بالفناء والزوال كل شيء هالك إلا وجهه الحي القيوم القديم الديوم الذي لا تأخذه سنة ولا نوم لا تبلغه الأوهام ولا تحوم حول جلال عظمتة الأحلام تعجز دونه العبارة وتنقطع عنه الإشارة

(١) الهداية للشيخ الصدوق: ١٥، المحاسن لأحمد بن محمد بن خالد البرقي: ٢٣٩/١،

الكافي: ٨٦/١، التوحيد للشيخ الصدوق: ٢٨٥.

سبحانه لا إله إلا هو ولا يعلم كيف هو إلا هو ضل فيه تصاريف الصفات
وتعالى من حيث الذات عن الإحاطات واحتجب بشعاع نوره عن نواظر
الممكنات، خذ هذا وكن من الحامدين.

[علمه وقدرته تعالى عين ذاته]

الإشراق الرابع من النور الثاني

في الإشارة إلى أن علمه وقدرته عين ذاته.

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أنه سبحانه وتعالى
عالم وقادر بذاته وأنهما عين ذاته بلا تعدد لثبوت أنه أوجد العلم والقدرة
بمشيئته لأفراد خليقته كلاً بحسب قابليته ولهذا قال ﷺ: «كان عليماً قبل
إيجاد العلم والعلة»^(١)، وقال: «أسألك بالقدرة التي قدرتها وبالقضية التي
حتمتها»^(٢). ولا ريب أن العقول المستتيرة تجزم بأن غير المتصف بهما بذاته
لا يوجد في غيره لثبوت أنه ﷻ يفعل الأفعال المحكمة المتقنة على
الوجه الأكمل ونهاية الاستقامة ولا شك أن مثل ذلك لا يصدر إلا من فعل
العالم القادر ذي الجلال الباهر والسلطان القادر والأول والآخر والباطن
والظاهر والعالم بما في الضمائر المطلع على ما في السرائر الذي لا يخفى
عليه شيء من خلقه ولا يعزب عنه شيء من صنعه وكيف يعزب عنه ما هو
أبداه ويخفى عليه ما هو أنشاه مع أنه لو لم يكن متصفاً بهما في ذاته لكان
ناقصاً في حد ذاته، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً بل هو الكامل المطلق في
حد ذاته كما يظهر ذلك من آياته وعلاماته فتدبر ولا تكن من الغافلين.

(١) مفاتيح الجنان دعاء العديلة ٥٠٧.

(٢) كما في دعاء كميل. مفاتيح الجنان.

[العلم والقدرة قديم وحادث]

النور الثالث من المصباح الأول:

معنون في بيان أن العلم والقدرة المنسويين إليه تعالى قسمان وله

إشراقات:

الأول: اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أن العلم علمان وأن القدرة قدرتان علم قديم وقدرة قديمة هما ذاته لا غير من كل وجه إذ العالم والقادر والعلم والقدرة والمعلوم والمقدور هنالك شيء واحد حقيقة واعتباراً في نفس الأمر والواقع لا تعدد هناك ولا كثرة بوجه ما لأنهما ذاته وهذه العبارات إنما هي لأجل التفهيم إذ كنا في صدد ذلك ولهذا قال الإمام الصادق عليه السلام في جواب الزنديق: «هو سميع بغير جارحة وبصير بغير آلة بل يسمع بنفسه ويبصر بنفسه ليس قولِي إنه سميع يسمع بنفسه وبصير يبصر بنفسه أنه شيء والنفس شيء آخر لكن أردت العبارة عن نفسي إذ كنت مسؤولاً وإفهاماً لك إذ كنت سائلاً فأقول إنه سميع بكله لا أن الكل منه له بعض ولكني أردت إفهامك والتعبير عن نفسي وليس مرجعي في ذلك إلا إلى أنه السميع البصير والعالم الخبير بلا اختلاف الذات ولا اختلاف المعنى...»^(١) الحديث. فالعلم الأزلي والقدرة الأزلية هما الذات البحت المنزهة عن النعت والذات محيطة بجميع الممكنات ومقتدرة عليها في إمكانها على الوجه الأكمل ولكن لا يعرف كيفية ذلك إلا هو لأن المعلوم الإمكانى وكذلك المقدور لا ذكر لهما عند كبرياء الأزل الذي هو الحق المعبود العزيز الغفور ومن لا ذكر له في الأزل بوجه ما فهو في غيره قطعاً

(١) الكافي للشيخ الكليني: ٨٣/١، التوحيد للشيخ الصدوق: ١٤٤، البحار للشيخ المجلسي:

وغيره إمكاني لا شك إذ لا ثالث في البين، والإمكاني لا شك أنه مضمحل فان عند جلال هيبة الصمداني فكيف يحوم الفاني حول عظمة الباقي أو يروم ذلك ودونه المهالك أو يطمع فيه وهو يعلم لا يجيه .

وبالجملة فالعلم الأزلي وكذا القدرة الأزلية سبق كل شيء وأحاط بكل شيء في رتبة كونه حين كونه وبعد كونه وقبل كونه لأنه لم يفقد شيئاً من ملكه في رتبة الإمكان كما أنه لم يجد شيئاً من الأشياء الممكنة في أزل الآزال إذ هو الثابت الذي عنده الماضي والحال والاستقبال وقت واحد غير قابل للقسمة إلى هذه الأمور الثلاثة بالنسبة إلى سلطان عزه . وفي الغديرية تصريح بما ذكر قال [رسول الله] ﷺ : «وأحاط بكل شيء علماً وهو في مكانه»^(١) وقال وصيته في أمته [أمير المؤمنين عليّ عليه السلام] : أحاط بالأشياء علماً قبل كونها ، فلم يزدد بكونها علماً ، علمه بها قبل أن يكونها كعلمه بعد تكوينها^(٢) . وهذا بديهى البطلان عند ذوي الأذهان لأننا ذكرنا أنه لم يفقد منها شيئاً من ملكه فعلمه في الأزل بحيث لا يحتمل الزيادة والنقصان محيط بها في الإمكان لما مر من أنه تعالى لا يستقبل ولا ينتظر إذ المستقبل والمنتظر متغير الأحوال ومتغيرها في معرض الزوال بلا إشكال تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً فعلمه الذاتي محيط بكل شيء من خلقه ولا يعزب عن علمه مثقال ذرة مما دخل في الوجود يقيناً لأن ذلك نقص في علمه الذاتي

(١) الاحتجاج للشيخ الطبرسي : ٧١ / ١ ، روضة الواعظين للفتال النيسابوري : ٩١ ، التحصين

للسيد ابن طاووس : ٥٧٨ ، البحار للشيخ المجلسي : ٣٧ / ٢٠٤ .

(٢) الكافي للشيخ الكليني : ج ١ ، ص ١٣٥ ، التوحيد للشيخ الصدوق : ٤٣ ، مصباح البلاغة ،

ومستدرک نهج البلاغة للميرجهاني : ٧٩ / ١ ، البحار للشيخ المجلسي : ٢٧٠ / ٤ .

ابتدع ما خلق بلا مثال سبق ولا تعب ولا نصب وكل صانع شيء فمن شيء صنع والله لا من

شيء صنع ما خلق وكل عالم فمن بعد جهل تعلم والله لم يجهل ولم يتعلم أحاط بالأشياء علماً

قبل كونها ، فلم يزدد بكونها علماً ، علمه بها قبل أن يكونها كعلمه بعد تكوينها .

ولكن لا كيفية لهذا العلم لأنه الذات البحث الذي لا يمكن أن ينعت بنعت ولهذا غير ممكن أن يَكَيَّف وأن يحاط به ومن تكلم فيه فاحثُ التراب في فيه فإنه ملحد لا ريب فيه. وعلم حادث وقدرة حادثة هما الواقعان على المعلوم والمقدور حين إيجادهما وبعده، بل هما نفسيهما لثبوت أنه إنما وجدا بوجودهما لأنه لو كانا قبل تحققهما موجودين لم يكونا علماً بهما وقدرة عليهما لظهور أن كلاً منهما شرط تحققه وتعلقه أن يكون مقارناً مطابقاً للمعلوم والمقدور وإلا لم يكونا علماً وقدرة ولا شك أنه إذا لم يوجد المعلوم والمقدور لم تحصل المطابقة والمقارنة اللتان لهما شرط تحققهما في الوجود فافهم أيها الأخ الودود المحمود ولهذا قال لسانه الناطق عنه في الخلائق [الإمام جعفر الصادق عليه السلام]: «لم يزل الله تعالى عالماً والعلم ذاته ولا معلوم والسمع ذاته ولا مسموع والبصر ذاته ولا مبصر والقدرة ذاته ولا مقدور فلما أحدث الأشياء وكان المعلوم وقع العلم منه على المعلوم والسمع على المسموع والبصر على المبصر والقدرة على المقدور...»^(١) الحديث.

ولا ريب أن العقول المستنيرة تقطع بأن العلم الواقع على المعلوم والسمع الواقع على المسموع والبصر الواقع على المبصر والقدرة الواقعة على المقدور غير العلم الذاتي والسمع الذاتي والبصر الذاتي والقدرة الذاتية التي هي عين الذات البحث البات المجهولة الصفات من حيث الذات لا من حيث التجليات لثبوت أن الذات البحث المجهولة النعت لا تقع على شيء ولا يقع عليها شيء ولا تتعلق بشيء ولا يتعلق بها شيء ولا تقترن بشيء ولا يقترن بها شيء ولا تتصل بشيء ولا يتصل بها شيء ولا تطابق

(١) الكافي للشيخ الكليني: ١٠٧/١، التوحيد للشيخ الصدوق: ١٣٩، انفصول المهمة في أصول الأئمة للمحر العاملي: ١٤٣/١، البحار للشيخ المجلسي: ٧١/٤.

شيئاً ولا يطابقها شيء ولا تحلّ على شيء ولا يحلّ عليها شيء ولا تحلّ في شيء ولا يحلّ فيها شيء ولا تدخل في شيء ولا يدخل فيها شيء ولا تخرج من شيء ولا يخرج منها شيء ولا تكون فوق شيء ولا تحت شيء ولا يكون فوقها شيء ولا تحتها شيء لأن جميع ذلك من لوازم الحدوث الممتنع على الأزل الممتنع عن الحدث ولأن التعلق والوقوع بعد وجود المعلوم والمقدور بالعلم الأزلي والقدرة الأزلية لا منهما أي لا من حدودهما ولا ينسبان إليها بوجه ما إلا نسبة إشراق يعني أن التعلق والوقوع حادثان والمتعلق به والواقع عليه أيضاً كذلك والعلم الذاتي والقدرة الذاتية لا شك أنه لا ينسب إليه شيء من صفات الحوادث لأن القديم لا يحد بصفات فعله والوقوع على المعلوم والتعلق به معنى فعلي يحدث مقارناً لحدوث المفعول وهو متعالٍ عن ذلك علواً كبيراً.

فثبت من هذا التقرير التام المقتبس من نور الإمام أن العلم القديم محيط بكل شيء والقدرة القديمة قديرة على كل شيء ولكن لا كيف لذلك ولهذا نقول إن ذلك بدون تعلق ووقوع واقتران واتصال لأنهما ذات الله المقدسة وذات الله لا شك أنها لا توصف بشيء من ذلك فعلمه وقدرته تعالى القديمان قبل كل شيء بلا قبل وبعد كل شيء بلا بعد ومع كل شيء بلا مع ولا يعرف حقيقة ذلك إلا هو إلا أننا نعتقد أنه تعالى عالم بالأشياء وقادر عليها حين كانت وقبل أن تكون وبعد أن كانت بذاته في أماكنها لأنه غير فاقده في الأزل شيئاً من معلوماته ومقدوراته في أماكنها الحادثة قبل أن يحدثها بشهادة العقول المستنيرة بأنه لا يفقد شيئاً من ملكه ولا ينتظر ولا يستقبل بل هو في أزل الآزال كل شيء حاضر لديه ومحيط به وقادر عليه في محله من ملكه قبل الكون وبعده وحينه فتدبر هذا التقرير المكرر للتفهم وأما علمه وقدرته الحادثان فلا بد أن يقع كل منهما على المعلوم والمقدور وأن يطابقاه ويقترنا

به وإلا لما كان علماً وقدرة فافهم فإن كنت ذا فهم تشاهد ما قلنا وإن لم يكن فهم فتأخذه عنا فإن الله ولي التوفيق والهادي إلى سواء الطريق.

[أدلة على العلم الحادث]

الإشراق الثاني من النور الثالث

في الإشارة إلى ذكر بعض أدلة ما تقدم فنقول: اعلم أيها الموحد أن الأدلة على ما سطرنا كثيرة تدوينية وتكوينية ولا يخفى أن تدوينها مفصلاً غير مناسب هنا لأن هذه العجالة مرسومة لأجل العوام وهم لا يرغبون في فهم المعارف الحققة على التمام كما لا يخفى ذلك على ذوي الأحلام وإن رغبت في فهمها على الوجه الأكمل. فاطلب مصنفاتنا في هذا العلم الشريف والفن الظريف لا سيما كتابنا المسمى بمفاتيح الأنوار فإن فيه ما يزيد في الاستبصار ويزيل الكدر والأغيار عن البصائر والأبصار.

فمنها قوله الحميد في المجيد وهو كثير يا رشيد مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾^(١) الآية، لظهور أن العلم المحاط به بعد مشيئته تعالى الإحاطة به غير ذاته القدسية قطعاً إذ لا يشاء القديم أن يحاط بشيء من ذاته البتة لأن ذلك نقص في أذله سواء جعلنا الاستثناء منقطعاً أو متصلاً أو برزخياً وهو سبحانه لا يريد النقص لذاته يقيناً. فإذا العلم المحاط به بعد مشيئته تعالى ذلك هو العلم الحادث مثل علم اللوح والقلم ونفوس الملائكة الموكلين بالخلق في مراتب الوجود الأربع أعني الخلق والرزق والموت والحياة، لا العلم القديم الذي هو عين ذاته فتدبر وهذا ظاهر إن شاء الله تعالى..

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٥٥.

ومنها قوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام وفرعون: ﴿قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَىٰ قَالَ﴾ (١) موسى عليه السلام: ﴿عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ (٢) ولم يقل في ذاته تعالى إذ ذاك محال كما برهناه لك سابقاً إن كنت من الأدميين لظهور أن العلم الكائن في كتاب غير الذات الأحدية التي لا تكون في شيء ولا يكون فيها شيء ولا من شيء ولا منه شيء ولا على شيء ولا عليه شيء ولا فوق شيء ولا تحت شيء إلى آخر ما تقدم لأن ذلك كله صفات الحدث الممتنع على الأزل الممتنع عن الحدث، أما أنه لا يكون في شيء ولا بالعكس فظاهر لأنه لو كان في شيء لكان محيزاً محصوراً سواء كان لابثاً في الحيز أو متحركاً وإن كان فيه شيء كان محلاً للغير مشغولاً به سواء كان قديماً أو حادثاً ولا شك أن المحصور المشغول حادث، وأما أنه لا يكون من شيء ولا بالعكس لثبوت أنه لو كان من شيء لكان جزءاً منه فيكون مولوداً أو كان منه شيء لكان والداً ولا شك أن كلاً من الوالد والمولود حادث فأنت ونسبة الرب تنفي ذلك عن الرب الباقي تعالى وأما أنه لا يكون على شيء ولا بالعكس لثبوت أنه لو كان على شيء أو كان عليه شيء لكان ذلك الشيء أقوى منه لأنه في الفرض الأول يكون حاملاً له ولا شك أن الحامل أقوى من المحمول يقيناً وفي الثاني أعلى منه ولا ريب أن العالي أيضاً أقوى من الأسفل والكلام في أنه تعالى لا يكون فوق شيء ولا فوقه شيء كالكلام في كونه لا يكون في شيء ولا يكون فيه شيء حرفاً بحرف فقوله تعالى: ﴿عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ مثل قولك لزيد إذا كان بينك وبينه حساب معاملة وقد كتبتك عندك مفصلاً في دفترك حذراً عن النسيان والتناسي والنكران أو التقاعد والتكاسل عن الوفاء: الحساب الذي بيننا علمه عندي في كتابي لا يعزب عن علمي منه شيء لأنه

(١) سورة طه، الآية: ٥١.

(٢) سورة طه، الآية: ٥٢.

مزبور فيه بتمامه، ولا شك أن ذلك يكون أردع له عن النكران وأهم له في الوفاء من قولك: أنا عالم بالحساب الذي بيننا، من غير إخبار له بأنه مزبور في دفترك فإنه قد يشكك في هذا الكلام دون الأول، هذا بالنسبة إلى الحادث. وأما بالنسبة إلى علم القديم فإن فيه من التنزيه لذاته ما تحير فيه العقول ومن هنا يظهر لك السر والنكته من التقييد بقوله تعالى: ﴿فِي كِتَابٍ﴾ ويظهر لك أيضاً معنى قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ﴾^(١) لأنه مرقوم فيه ومن هنا أيضاً تعرف معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾^(٢) ﴿وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَتٍ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾^(٣) ومعنى قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾^(٤) فافهم إن كنت ذا فهم مبين. ويتضح لديك أيضاً أن المحكمات التدوينية الواردة في بيان المجال كلها لنا لا علينا إن كنت من أهل الكمال لأن أغلبها على هذا المنوال كما لا يخفى ذلك على من سلك مسلك الآل عليهم أزكى سلام ذي الجلال على الاتصال إلى يوم المآل.

[أنواع العلم]

الإشراق الثالث منه

في بيان أن علمه الإشراقي وقدرته الإشراقية نوعان.

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أن علم الله الفعلي الواقع على المعلوم وقدرته الفعلية المتعلقة بالمقدور حين الإيجاد وبعده لا الذاتيتين لأنهما الذات المقدسة المنزهة عن التقسيم لكونه من لوازم

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٥٩.

(٤) سورة يس، الآية: ١٢.

(١) سورة القمر، الآية: ٥٢.

(٢) سورة يونس، الآية: ٦١.

الممكن، وأما القديم فلا يحد ولا يعد ولا يثنى ولا يجزأ ومن رام ذلك فيه فقد أهدى في توحيده وأبطل أزله قسماً^(١) قسم منهما مكفوف مختص به تعالى فلا يخرج منه إلى غيره مطلقاً لا فلكاً ولا ملكاً ولا نبياً ولا وصياً إذ ليس للغير قابلية الاتصاف به لأن ذلك من لوازم الألوهية الفياضة على المألوهات وهي منحصرة على الحق ﷻ المستقل بذاته الغني بذاته كما لا يخفى ومظاهر الألوهية ﷻ يعبرون عنه مرة بالاسم الذي بالحروف غير مصوّت وباللفظ غير منطوق وبالشخص غير مجسّد وبالتشبيه غير موصوف وباللون غير مصبوغ منفي عنه الأقطار مبعد عنه الحدود محجوب عنه حس كل متوهم مستتر غير مستور ومرة بالاسم الأعظم الأعظم الأجل الأكرم الذي يحبه ويهواه ويرضى عمن به دعاه ومرة بالاسم الأعظم الأعظم الطيب الطاهر المبارك الذي استقر في ظله فلا يخرج منه إلى غيره ومرة بالاسم الأعظم المكنون المخزون المستور عن لواحق العيون ومرة بالمشيئة ومرة بالكلمة التي انزجر لها العمق الأكبر ومرة بالأزلية الثابتة إلى غير ذلك من التعبيرات التي يطلقونها عليه في أحاديثهم وأدعيتهم.

عبارتنا شتى وحسنك واحد وكل إلى ذاك الجمال يشير

وقسم مبذول لخلقه تفضلاً منه تعالى عليهم على حسب مراتبهم في الوجود وقوابلهم المستعدة لقبول الفيض من المعبود، قال ذلك الفياض المحمود: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾^(٢) وهذا القسم المبذول لخلقه تعالى أيضاً نوعان تكويني وتشريعي لأن منه وبه مددهم وبقاءهم ووجودهم وتحققهم وعلومهم وأفعالهم وأعمالهم ولهذا لا يزال دائم الوجود على من في الغيب والشهود وإليه أشار الإمام ﷻ بقوله: لولا أنا نزداد أنا

(١) قسماً خير أن في قوله (أن علم الله الفعلي) قسماً.

(٢) سورة الرعد، الآية: ١٧.

فإنّاً لنفد ما عندنا^(١). وبقوله: العلم الذي هو ذاك ما يحدث بالليل والنهار الأمر بعد الأمر والشيء بعد الشيء إلى يوم القيامة كما لا يخفى ذلك على الرجل الفهامة. وكل من النوعين له أنواع عديدة بحسب أصناف الموجودات كليتة وجزئية جملة وفرادى إلا أن كليتهما منحصرة في ثلاثة أنواع: جبروتي وملكوتي وناسوتي. وغير خفيّ على البصير أن الآيات التكوينية والتدوينية حجة لنا على حقية مطلبنا هذا وثبوتها لا علينا، ولكن إطلاق عنان قلمنا في عنوان ذكرهما وميدان سطرهما في هذه المرقومة لأجل هداية العوام القاصرين غير مناسب كما لا يخفى ذلك على العارفين حتى إن ثقة الإسلام قد عقد في كتابه في بيان هذا المطلب باباً برأسه.

فمنه قول لسان الله الناطق عنه في الخلائق [الإمام جعفر الصادق عليه السلام] في الموثقة الشماعية: «إن الله علمين علماً أظهر عليه ملائكته وأنبياءه ورسله فما أظهرهم عليه فقد علمناه وعلماً استأثر به فإذا بدا لله في شيء منه علمنا ذلك...»^(٢) الحديث. ومنه قول ابنه موسى عليه السلام في صحيحة أخيه علي بن جعفر، ومنه [قول الإمام جعفر الصادق عليه السلام] في صحيحة البصيرية «إن الله تعالى علمين علماً عنده لم يطلع عليه أحداً من خلقه وعلماً نبذه إلى ملائكته ورسله فما نبذه إلى ملائكته ورسله فقد انتهى إلينا»^(٣).

ومنه قول أبيه [الإمام محمد الباقر عليه السلام] أيضاً في الموثقة الضريسيّة:

- (١) عن أبي بصير قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إننا لنزاد في الليل والنهار ولو لم نزد لنفد ما عندنا...» البحار: ٢٧٠/١٨، بصائر الدرجات للشيخ محمد بن الحسن الصفار: ٤١٥.
- (٢) بصائر الدرجات للشيخ محمد بن الحسن الصفار: ٤١٤، الكافي للشيخ الكليني: ٢٥٥/١، الاختصاص للشيخ المفيد: ٣١٣، الفصول المهمة في أصول الأئمة للحر العاملي: ١/٣٩٣، ينابيع المعاجز للسيد هاشم البحراني: ١٦٤.
- (٣) بصائر الدرجات للشيخ محمد بن الحسن الصفار: ١٣٠، الكافي للشيخ الكليني: ٢٥٥/١، ينابيع المعاجز للسيد هاشم البحراني: ١٦٦، البحار للشيخ المجلسي: ١١٠/٤.

«إن الله ﷻ علمين علماً مبذولاً وعلماً مكفوفاً فأما المبذول فإنه ليس من شيء تعلمه الملائكة والرسل إلا ونحن نعلمه، وأما المكفوف فهو الذي عند الله ﷻ في أم الكتاب»^(١). ومنه أيضاً [قول الإمام جعفر الصادق ﷺ] في الموثقة البصرية: «إن الله ﷻ علمين علماً لا يعلمه إلا هو وعلماً علمه ملائكته ورسله؛ فما علمه ملائكته ورسله فنحن نعلمه»^(٢).

والحاصل أنه لا يخفى على البصير أن هذا العلم المقسم الذي نحن بصدد بيانه تبعاً للإمام ﷺ وعملاً بقوله ﷺ وكذلك القدرة هما نفس معلوماته تعالى ومقدوراته فإذا لا بأس في تقسيمنا إياه تبعاً لأولياه فحذه منقحاً وكن من الشاكرين.

[الله ﷻ سميع بصير]

الإشراق الرابع

في الإشارة إلى أن سمعه تعالى وبصره ذاتيان بعلمه وقدرته.

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أنه سبحانه سميع بصير بذاته لا بألة لأنه عالم قادر بذاته ولا يخفى أن العلم والقدرة الذاتيين يستلزمان السمع والبصر الذاتيين بالضرورة وأنهما عين ذاته بدون تعدد وتكثر فيها بوجه من الوجوه لا مفهوماً ولا مصداقاً لأن البساطة القديمة الصمدية تمتنع عن قبول الكثرة الإمكانية وتدبره ذاتها بذاتها عنها كما لا يخفى ذلك على ذوي الأنفس القدسية لظهور أن من يوجد السمع والبصر في غيره لغيره كما نرى ذلك فينا ونشاهده في أصناف خلقه غير خلية ذاته منهما وإلا لزم أن

(١) بصائر الدرجات للشيخ محمد بن الحسن الصفار: ١٣١، البحار للشيخ المجلسي: ٨٩/٤.

(٢) بصائر الدرجات ١٣١، الكافي: ٢٥٦/١، ينابيع المعاجز للسيد هاشم البحراني: ١٦٧،

البحار: ١٦٥/٢٦.

تكون ذات الأثر متصفة في حد ذاتها بكمال مفقود في ذات المؤثر وهذا باطل لأنه محال كما لا يخفى ذلك على أهل الكمال وأن لا تكون أيضاً معرفة الأثر لذاته عين معرفة ربه وهو باطل أيضاً لثبوت أن ذات الأثر آية لمعرفة المؤثر كما صرح بذلك سبحانه في كتابه بقوله: ﴿سَتْرِيَهُمْ ءَايَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمُ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾^(١)، وصرح به أيضاً سفيره في خلقه ووصيه ﷺ بقوليهما: معرفة النفس عين معرفة الرب [قال رسول الله ﷺ] «أعرفكم بنفسه أعرّفكم برّبّه»^(٢) و«من عرف نفسه فقد عرف ربه»^(٣)، و[قال الإمام الحسين ﷺ] «أن مرادك مني أن تتعرف إلي في كل شيء حتى لا أجهلك في شيء»^(٤) ولهذا كل ما نجده في أنفسنا من أنفسنا أنه صفة كمال يجب علينا أن نصف ربنا بذلك لثلا يكون فاقد الكمال وكل ما نعرفه أنه صفة نقص يجب علينا أن ننزهه عنه لثلا يكون محلاً له ولو لم تكن أنفسنا مخلوقة على هيكل التوحيد لما وجب علينا ذلك يقيناً أيها الرشيد إذ لا يدرك الشيء ما لا يكون موجوداً فيه لأنه لا يتجاوز حدّه ولا يقرأ إلا حروف نفسه ولهذا قال [أمير المؤمنين ﷺ]: «إنما تحدّ الأدوات أنفسها وتشير الآلات إلى نظائرها»^(٥) ولكن يجب على الأثر أيضاً أن ينزه ذات مؤثره عن كل ما وصفه به من جهة أنه رآه كمالاً في نفسه عند نفسه ليخرجه

(١) سورة فصلت، الآية: ٥٣.

(٢) الاقتصاد للشيخ الطوسي: ١٤، روضة الواعظين للفتال النيسابوري: ٢٠، الجواهر السنية للحر العاملي: ١١٦.

(٣) شرح اصول الكافي للمولى محمد صالح المازندراني / ٣ / ٢٣ / شرح مئة كلمة لأمير المؤمنين لابن ميثم البحراني: ٥٧، الجواهر السنية للحر العاملي: ١١٦، البحار للشيخ المجلسي: ٩١ / ٥٨.

(٤) البحار للشيخ المجلسي: ٢٢٥ / ٩٥، مفاتيح الجنان.

(٥) نهج البلاغة خطب الإمام علي ﷺ: ٤ / ١٢٠، التوحيد للشيخ الصدوق: ٣٩، تحف العقول لابن شعبة الحراني: ٦٦.

عن الحدين حد التعطيل وحد التشبيه لظهور أن ذات المؤثر منزهة عن كل ما يكون في ذات الأثر من الصفات لأنه إمكاني وصفات الإمكان إمكانية ولا شك أن الذات الأحديّة منزهة عنها كما هو صريح قول الحضرة العلوية [أمير المؤمنين عليه السلام]: «كمال توحيده نفي الصفات عنه لشهادة الصفة على أنها غير الموصوف وشهادة الموصوف على أنه غير الصفة وشهادة الصفة والموصوف بالاقتران الممتنع على الأزل الممتنع من الحدث»^(١)، وقول الحضرة الرضويّة: «ونظام توحيد الله نفي الصفات عنه، لشهادة العقول أن كل صفة وموصوف مخلوق وشهادة كل موصوف أن له خالقاً ليس بصفة ولا موصوف»^(٢) وكما تقطع قلوبنا بأن الذات المقدسة منزهة مقدسة عما تصفه النمل الصغار من أن له قرنين^(٣) كذلك تجزم أيضاً بأنها منزهة عما تصفه

(١) رياض السالكين في شرح صحيفة سيد الساجدين عليه السلام للسيد علي خان المدني الشيرازي: ٥٦٢/١، فهارس رياض السالكين للشيخ محمد حسين المظفر: ٢٧١/١. مكتبة أهل البيت عليهم السلام الاصدار الأول، شرح أصول الكافي للمولى محمد صالح المازندراني: ٢/٢٠٤، نهج البلاغة خطب الإمام علي عليه السلام: ١٥/١. موسوعة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام في الكتاب والسنة والتاريخ - محمد الريشهري - ج ١٠ - ص ٩٤. عن أمير المؤمنين عليه السلام «كمال توحيده الإخلاص له، وكمال الإخلاص له نفي الصفات عنه؛ لشهادة كل صفة أنها غير الموصوف، وشهادة كل موصوف أنه غير الصفة؛ فمن وصف الله فقد قرنه ومن قرنه فقد ثناه، ومن ثناه فقد جزأه ومن جزأه فقد جهله، ومن جهله فقد أشار إليه، ومن أشار إليه فقد حده، ومن حده فقد عده، ومن قال: فيم؟ فقد ضمنه، ومن قال: علام؟ فقد أخلى منه». الاحتجاج للشيخ الطبرسي: ٢٩٦/١، البحار: ٢٤٧/٤.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام للشيخ الصدوق ١٣٥/٢، التوحيد للشيخ الصدوق ٣٥، الأمالي للشيخ المفيد ٢٥٣، البحار للشيخ المجلسي ٢٢٨/٤.

(٣) قال الإمام محمد الباقر عليه السلام، كل ما ميزتموه بأوهامكم في أدق معانيه مخلوق مصنوع مثلكم مردود إليكم ولعل النمل الصغار تتوهم أن الله تعالى زبانيين فإن ذلك كمالها، وتتوهم أن عدمهما نقصان لمن لا يتصف بهما، وهذا حال العقلاء في ما يصفون الله تعالى به، البحار: ٢٩٣/٦٦، مشرق الشمسيين للبهائي العالمي: ٣٩٨، شرح إحقاق الحق للسيد المرعشي: ١٨٦/١٢، حديث الطلب والإرادة لمحمد المحمدي الجيلاني: ٦٢.

هي به لا شتراك الجميع في العلة كما لا يخفى ذلك على المطلع على الملة ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾^(١) أي يصفون به مخلوقاته ﴿وَسَلَّمَ عَلَى الْمُرْسَلِينَ﴾^(٢) حيث وصفوه بما وصف به نفسه عندهم من دون زيادة ونقصان وتغيير وتبديل ﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٣) لا لغيره لأن الحمد مختص به الحق تعالى، خلقه بنفسه لنفسه من نفسه، فافهم راشداً موقفاً مسدداً.

وبالجملة فثبت من هذا الإرقام المأخوذ من الإمام ﷺ أنه سميع بغير آلة وبصير بغير جارحة وإلا لكان في حالة السمع بالضرورة والبصر للمبصر محتاجاً إلى ذلك وهو باطل بالضرورة لظهور غنائه المطلق وكماله المحقق، وأن سمعه تعالى وبصره عين ذاته كما أن علمه وقدرته عين ذاته وإلا لتعددت القدماء المتفق على بطلانه العقلاء سبحانه من لا يعرف كيف هو إلا هو شهد الله أنه لا إله إلا هو الحي القيوم إلهي لا نحصي ثناءً عليك بل أنت كما أثنيت على نفسك فسمعه للمسموعات وبصره للمبصرات عبارة عن حضورها لديه وإحاطته بها على ما هي عليه. وحضورها لديه عبارة عن قيامها الفعلي والمفعولي^(٤) لثبوت أنها لم تقم بنفسها من دون ذلك لأن قيامها بنفسها بدون أمره محال كما لا يخفى وجه محاليتها على العقال خذها قصيرة من طويلة ولا تكن من الغافلين.

(١) سورة الصافات، الآية: ١٨٠.

(٢) الصافات، الآية: ١٨١.

(٣) سورة الصافات، الآية: ١٨٢.

(٤) أمره الفعلي هو فعله ومشيتته كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢] وأمره المفعولي قوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [النساء: ٤٧] أي الأمر المصدرية فالأمر الفعلي مثل قام والمفعولي مثل قيام.

[الحق تعالى عالم بكل معلوم وقادر على كل مقدور]

الإشراق الخامس منه

في الإشارة إلى بيان أن كلاً من علمه وقدرته وسمعه وبصره تعالى عام شامل لما في الوجود.

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أن علمه محيط بكل معلوم وقدرته محيطة بكل مقدور وسمعه محيط بكل مسموع وبصره محيط بكل مبصر لأن نسبة جميع المعلومات والمقدورات والمسموعات والمبصرات في الاحتياج إليه على السواء وغناه المحقق عن كل ما سواه على السواء فلا تكون صفاته بشيء منها أولى من آخر لما ثبت من أن القديم ليس أقرب إلى شيء من شيء لظهور شمول صفاته الأشياء بالسوية ولو كانت بشيء منها أولى بآخر لاختلفت نسبتها إليها ونسبتها إليها ولا ريب أن العقول المستقيمة جازمة بأن من هو كذلك فهو حادث تعالى الله العالني عن الكل المتعالي عن الكل والعلي عن الكل المنزه عن الكل البريء عن الكل العالم بالكل المحيط بالكل المطلع على الكل السميع للكل البصير للكل الحافظ للكل الحفيظ على الكل المظل على الكل القائم بالكل القيوم على الكل عن لوازم الحدوث علواً كبيراً.

[الدليل على وحدانية الحق تعالى]

المصباح الثاني من المشكاة الأولى:

معنون في مراتب التوحيد ولوازمه وتوابعه، وله إشراقات:

الأول: اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أنه واحد لا شريك له في ملكه وأحد لا ضدَّ له في سلطنته لما ثبت من كماله المطلق

وغناؤه المحقق عن سواه واستقلاله بذاته عن عداه، وإنما السوى محتاج إليه وإنما الغير مستند إليه ومعتمد عليه ومن هو كذلك لا شك أنه متفرد بالألوهية ومنحصرة به الربوبية ولا يمكن أن يفرض معه شريك في مملكته ولا ند في سلطته من مصنوعات مشيئته مع أن الأوهام الضعيفة لو فرضت له ذلك في ذلك وأقرت بأنه محتاج إليه لكان أكمل لهيمنة ألوهيته كالأصنام الظاهرية في زمن الجاهلية والباطنية في الدولة الشيطانية ولو أن الشريك المفروض في الأوهام السخيفة^(١) صائر قوياً في حد ذاته غير محتاج إلى الحق ﷻ كان مستقلاً مقاوماً له ولو كان مقاوماً له لانعدم النظام أو حصل فيه فساد لا يلتمام قل: ﴿لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾^(٢). وعدم اختلال إحكام تدبير هذا الصنع التام يا ذوي الأحلام برهان ثابت ودليل قائم على أن الإله واحد لا شريك له وفرد لا ند له.

ولهذا قال [الإمام جعفر الصادق] عليه السلام في ردّ الزنديق: «لا يخلو قولك إنهما اثنان من أن يكونا قديمين قويين أو يكونا ضعيفين أو يكون أحدهما قوياً والآخر ضعيفاً فإن كانا قويين فلم لا يدفع كل واحد منهما صاحبه وينفرد هو بالتدبير وإن زعمت أن أحدهما قوي والآخر ضعيف ثبت أنه واحد كما تقول للعجز الظاهر في الثاني فإن قلت إنهما اثنان لا يخلو من أن يكونا متفقين من كل جهة ومفترقين من كل جهة فلما رأينا الخلق منتظماً والفلك جازياً والتدبير واحداً والليل والنهار مختلفين والشمس والقمر سائرين دل صحة الأمر والتدبير واتتلاف الأمر على أن المدير واحد. ثم

(١) يقول الفلاسفة أن الموجودات ثلاثة واجب الوجود وهو الله تعالى، وممكن الوجود وهو المخلوقات، وممتنع الوجود ويعنون به شريكاً لله تعالى في الذهن لكن ممتنع في الخارج. فالشيخ أحمد الاحسائي وتلامذته ومنهم المؤلف الشيخ محمد بوخمسين أبطلوا هذا القسم الثالث ممتنع الوجود في أغلب كتبهم لأنه مخالف للكتاب والسنة.

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ٢٢.

يلزمك إن ادعيت اثنين فرجة ما بينهما حتى يكونا اثنين فصارت الفرجة ثالثاً بينهما قديماً معهما فيلزمك ثلاثة فإن ادعيت ثلاثة لزمك ما قلت في الاثنين حتى يكون بينهم فرجة فيكونوا خمسة ثم يتناهى في العدد إلى ما لا نهاية له في الكثرة. قال هشام: ثم قال الزنديق: فما الدليل عليه؟ فقال الصادق عليه السلام: وجود الأفاعيل دلت على أن لها صانعاً صنعها ألا ترى أنك إذا نظرت إلى بناء مشيد مبني علمت أن له بانياً وإن كنت لم تر الباني ولم تشاهده؟ قال: فما هو؟ قال: شيء بخلاف الأشياء أرجع بقولي إلى إثبات معنى وأنه شيء بحقيقة الشيئية غير أنه لا جسم ولا صورة ولا يجسّ ولا يحسّ ولا يدرك بالحواس الخمس لا تدركه الأوهام ولا تنقصه الدهور ولا تغيّره الأزمان^(١).

فسبحان من لا يسمّى أحد بأسمائه ولا شريك له في سلطانه وكبريائه ولا شبيه له في عظمته وآلائه ولا منازع له في أمره وقضائه ولا معبود سواه في أرضه وسمائه الربّ الأزلي القديم الملك الغني العظيم لا شريك له في الألوهية ولا شبيه له في الماهية جل عن الشبه والمثيل وتعالى عن التشبيه والتمثيل وعزّ عن الوالد والولد وتنزه عن الضدّ والعدد لا إله إلا هو الواحد الأحد.

فمعنى كلمة التوحيد وآية التجريد أيها الرجل السعيد أنه لا إله في الوجود حيّ موجود له الركوع والسجود مستحق للعبادة يجازي عليها السعادة عالم مختار قدير حيّ سميع بصير كامل مرید جبار ملك عزيز قهار إلا الله الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لم يلد فيكون في العزّ مشاركاً ولم يولد فيكون موروثاً هالكاً ولم يكن له كفواً أحد لا في الذات والصفة ولا

(١) الكافي للشيخ الكليني: ٨٠/٢، التوحيد للشيخ الصدوق: ٢٤٣، البحار للشيخ المجلسي:

في الفعل والصنعة ليس كمثلته شيء وهو السميع البصير العليم القدير القديم القدوس السبّوح الإله النصوح أيها الراغب في التوحيد الطالب لمعرفة الحميد المجيد الفائز السعيد الناجي الرشيد الطامع في الجليل الراغب عن القليل الطائع لله المقبل على الله خذ ما منحك به الله واحمده على ذلك ما شاء الله ولا تكن من أعداء الله الزائغين عن توحيد الله الراغبين في ما يبعد عن الله المكذبين بما لم يحيطوا بعلمه مع علمهم أن الله لم يخلقهم بفعله إلا لأجله لكن كما قيل :

يعرفها من كان من جنسها وسائر الناس لها منكر
 فلعمري لا ألومهم على الإنكار إذ من على قلبه الأغيار بعيد عن الهداية
 والاستبصار قريب من الضلال والعتار ولهذا قال النبي الهاد عليه أزكى
 سلام الجواد: «اعملوا فكلُّ ميسر لما خلق له»^(١). وهذا لا شك فيه فإن الله
 يختص برحمته من يشاء وإن تقطعت من الحساد الأحشاء.

[مراتب التوحيد الأربعة]

الإشراق الثاني من هذا النور

في الإشارة إلى مراتب التوحيد.

[توحيد الذات]

اعلم أيها الموحّد الرشيد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أن الله المجيد متفرد في أربع مراتب ليس له فيها شريك في الذات والصفات والأفعال

(١) التوحيد للشيخ الصدوق: ٣٥٦، شرح أصول الكافي للنولي محمد صالح المازندراني:

٣٥٧/١١، البحار للشيخ المجلسي: ٢٨٢/٤، نور البراهين للسيد نعمة الله الجزائري: ٢/

والعبادة فتوحده في هذه المراتب الأربع توحيداً يليق بجلال قدسه بحسب وسعك لا بحسب ما هو عليه فيها أما توحيده تعالى في الذات الواجب يقيناً على الموجودات الغير الداخل معناه تحت إدراك الممكنات كما هو واضح لدى الثقات إذ الذات البات في الأزل لم تنزل لا ترى لنفسها النزول إلى الإمكان ولا صعوده إلى ساحة قدمه الحنان إذ الأمران غير لائقين لدى الواحد الديان فهو أنه سبحانه فرد متفرد في ذاته وتر بسيط قائم بذاته بمعنى أنه الواحد الأحد الأزل الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ليس لأحديته نظير ومثيل ولا لوحدانيته شبيه وعديل إذ هو المجرد البصير القديم الذي ليس كمثل شيء وهو السميع العليم ولا يخفى على أهل السداد أنه لا يعرف معنى هذا التوحيد على ما هو عليه من التفريد والتجريد إلا الفؤاد لأنه آية توحيد الجواد في العباد ولهذا لا يوصلهم غيره إلى المراد لأنه عين الموحّد (بالفتح) المعارضة عند الموحّد (بالكسر) ليوحده بها وطرف المحبوب المعار لدى المحب لينظره به كما قال بعض العارفين في بيان هذا المعنى ونعم ما قال:

إذا رام عاشقها نظرة ولم يستطعها فمن لطفها
أعارته طرفاً رأها به فكان البصير بها طرفها

فإن كنت ذا حسب مهذب لم تشك في حقيقة هذا المطلب لأن قلب طاهر الميلاد يميل إلى الرشاد وإن لم يعرف الصحيح من الفساد بالدليل لأنه مطبوع على السداد كما لا يخفى ذلك على ذي الوداد وأما خبيث العنصر فلم يزل معانداً لأهل الحق مصراً لأن الذي خبت لا يخرج إلا نكداً فافهم موقفاً راشداً.

الإشراق الثالث من هذا النور

في توحيد الصفات.

[توحيد الصفات]

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أنه تعالى فرد متفرد في صفاته كما أنه كذلك في ذاته فتوحده وتفرده فيها بأن لا تجعل معه شريكاً في الصفات بل ترى أن ذلك من المحالات بمعنى أنك تعرف أنها لا تصدق عليه وعلى غيره بالاشتراك أو الحقيقة والمجاز سواء في ذلك الذاتية والفعلية كما لا يخفى ذلك على من له أدنى روية لاستلزام ذلك التركيب المستلزم للتغيير المستلزم للحدث والممتنع على الأزل المتعالي عن ذلك علواً كبيراً.

أما الأمر في الصفات الذاتية فواضح لائح عند كل عارف صالح لأن الشرك فيها شرك في الذات بالضرورة إذ هي عين الذات واقعاً ونفس الأمر من غير مغايرة قطعاً حتى في المفهوم والمصداق كما هو ظاهر البرهان لدى الحذاق.

وأما في الصفات الفعلية فكذلك عند أولي الأنفس الزكية إذ لا شريك له في فعله فلا يجوز إذاً أن يجعل معه شريكاً لما تقدم من لزوم التركيب والتغيير الممتنع على العليم القدير. وهذا المعنى من توحيد الصفات لا شك أنه قائم البنيان واضح البرهان عند ذوي الأذهان وإنما الخفي المعنى الثاني من التوحيد الصفاتي لأن نهرة غزير عميق وماءه عذب رقيق لا يشرب منه إلا من فهمه دقيق وإن أردت أن أشير إليه لك أيها الرفيق فأقول ولا قوة إلا بمن عليه التكلان ومنه التوفيق: اعلم أيها الصديق سهّل الله لك كل

مضيق وأمنك من العذاب الحريق بحرمة بيت الله العتيق النبي الشفيق وعترته
الموفين بالمواثيق أنه لا شيء غير الله ولا موجود سواه قطعاً وبقيناً ومن
تشاهده من المخلوقات فهي صفاته وأسمائه. قال سفيره: ليس إلا الله
وأسمائه وصفاته.

ما في الديار سواء لابس مغفر لا في الحمى والحي والفلوات
لأن الاسم والصفة لا يعدان شيئاً في جنب المسمى والموصوف كما لا
يخفى ذلك على الرجل النصوف إذ هما معدومان عند جلال عظمة المسمى
والموصوف كالمنير وأشعته فإنك تراها معدومة صرفة عند كبرياء هيئته
وكالإنسان وصفته فإنك لا تجد لها وجوداً عند جلال كنهه وحقيقته ولهذا
قال بعض العارفين، ونعم ما قال:

لو أقسم المرء بالرحمن خالقه بأن كل الورى لا شيء ما حثنا

وغير خفي على الحبر الظريف أنه لا منافاة بين هذا المطلب الشريف
وبين ما تقدم من أن وجود الأثر دليل وجود المؤثر اللطيف إذ لا شك في
شيئية الأثر في رتبة الأثرية كما أنه لا ريب في عدميته في رتبة المؤثرية فافهم
فقد أخرجت لك درر التوحيد من بحر الأحدية كما لا يخفى ذلك على
المطلع على مذهب الحيدرية.

الإشراق الرابع في توحيد الأفعال.

[توحيد الأفعال]

اعلم أيها الموحد أنه كما يجب عليك أن توحد سبحانه في ذاته
وصفاته كذلك يجب عليك أن توحد في صنعه بمعنى أنك تعرف أنه تعالى
متفرد في الإيجاد واختراع الموجودات كما أنه متفرد في الذات والصفات

كما يشهد به قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَ مِثْلَ شَيْءٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(١) وقوله تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَهُ فَأَحْسَنَ صَوْرَهُ﴾^(٢) ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ﴾^(٣) هو الذي ﴿خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾^(٤) ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾^(٥) لا شريك له سبحانه في صنعه ولا يستعين بأحد في إيجاد خلقه فهو المتفرد في الأفعال والأقوال لم يتخذ معيناً حين برأ السموات ولا ظهيراً في إبداع الحوادث لم يشارك في الإلهية ولم يظاهر في الوجدانية لا ينازعه منازع في حكومته ولا يعترض عليه معترض في تدبير خليقته .

وقد أنكر هذا التوحيد من هو في الواقع بليد قصير الباع في المعارف الإلهية غير مطلع على الأسرار الربانية زعماً منه أنه ينفي الاختيار ويوجب الإجبار ولم يعلم أنه الذي يستلزمه على الاستمرار في الدنيا ودار القرار لأن مرادنا منه أن الله متفرد في الخلق والإيجاد والخلق لهم الاختيار في الأفعال الصادرة منهم على نهج المباشرة بإمداد العزيز الجبار . وإلى هذا المعنى يشير قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ أَعْمَلٌ مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَمَلُونَ﴾^(٦) ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾^(٧) ﴿وَتَخْلُقُونَ أَفْكَاءً﴾^(٨) إلى غير ذلك من الآيات الواردة في ما نحن فيه وكلها نص فيه كما لا يخفى ذلك على النبيه ومذهب أهل العصمة قائم على أن الأفعال

(١) سورة الروم، الآية: ٤٠ .

(٢) سورة التغابن، الآية: ٣ .

(٣) سورة فاطر، الآية: ٣ .

(٤) سورة الصافات، الآية: ٩٦ .

(٥) سورة الحشر، الآية: ٢٤ .

(٦) سورة المؤمنون، الآية: ٦٣ .

(٧) سورة البقرة، الآية: ٧٩ .

(٨) سورة العنكبوت، الآية: ١٧ .

الاختيارية الصادرة عن الرعيّة بإمداد وإقدار من الذات الإلهية. وفي الرضوية: «إن الله لم يطع بإكراه ولم يُعصَ بغلبة ولم يهمل العباد في ملكه هو المالك لما ملّكهم والقادر على ما أقدرهم عليه»^(١) فإن ائتمر العباد بطاعته لم يكن لهم عنها رادّ ولا منها مانع وإن ائتمروا بمعصيته فإن شاء أن يحول بينهم وبين ذلك فعل وإن فعلوا فليس هو الذي أدخلهم فيها وتحقيق هذه المسألة الشريفة غير مناسب في هذه العجالة التي قصدنا فيها الاختصار فإن رغبت في معرفتها على نهج الاستبصار راجع فيها كتابنا مفاتيح الأنوار فإنها مشروحة فيه على أكمل وجه يمكن شرحه للعوام نحمد الملك العلام أن هداانا إلى معرفة أصول الإيمان والإسلام على التمام.

الإشراق الخامس في بيان توحيد العبادة.

[توحيد العبادة]

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن توحد الله ﷻ في العبادة بمعنى أن لا تقصد في جميع عباداتك سواه ولا تتوجه في جميع تسيّحاتك إلى من عداه بل اقصر مرادك عليه واحصر اعتمادك عليه أقبل بكلك عليه في الصلوات وانقطع إليه لا إلى غيره في الطلبات إذ لا يجوز الخضوع إلا له والسؤال إلا منه والانقياد إلا لأمره والاشتغال إلا بذكره ولا ترجُ إلا هو ولا تخف إلا منه ولا تعبد إلا إياه ولا تتذلل إلا له إذ لا يستحق العبادة غيره والتذلل والطاعة سواه لأنه المتفرد المعبود والغني المستقل الموجود.

(١) التوحيد للشيخ الصدوق: ٣٦١، عيون أخبار الرضا ﷺ للشيخ الصدوق: ٢/١٣٢، مختصر بصائر الدرجات للحسن بن سليمان الحلبي: ١٣٤، الاختصاص للشيخ المفيد: ١٩٨، الاحتجاج للشيخ الطبرسي: ٢/١٩٨، البحار للشيخ المجلسي: ١٦/٥.

ويشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿فَاتِنَى فَاعْبُدُونِ﴾^(١) ﴿وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾^(٢). والسنة المطهرة مشحونة من ذلك مثل قول زين العابدين في السجادية عليه سلام الله في الصبح والعشية: «كل جليل عندك صغير وكل شريف في جنب شرفك حقير خاب الوافدون على غيرك وخسر المتعرضون إلا لك وضاع الملمون إلا بك وأجدب المتجعون إلا من انتجع فضلك»^(٣) «تمدحت بالغنى عن خلقك وأنت أهل الغنى عنهم ونسبتهم إلى الفقر وهم أهل الفقر إليك، فمن حاول سدّ خلّته من عندك ورام صرف الفقر عن نفسه بك فقد طلب حاجته من مظانها وأتى طلبته من وجهها ومن توجه بحاجته إلى أحد من خلقك أو جعله سبب نجاحها دونك فقد تعرض للحرمان واستحق من عندك فوت الإحسان»^(٤) فإن كنت ممن شملتهم العناية فأنت ترغب في العمل بمضمون هذه الآية: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾^(٥) فيظهر للبيب من هذه الآية سر عجيب ومعنى غريب وهو أن العمل الصالح الذي يرفعه الله هو العبادة الخالصة الصرفة عن شائبة الرياء والسمعة والشراكة مطلقاً فإذا لا يجوز مشاركة الغير في شيء من عبادتك لظهور استلزامه خسران صفقتك كما ورد عن أئمتك فمن ينسب إلينا غير ذلك فنشكوه عند المالك. ولا ينافي ذلك كونها بواسطة أسمائه الحسنی وصفاته العلیا لأنها وجه المعبود إلى العابد ووسيلة

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٥٦.

(٢) سورة يس، الآية: ٦١.

(٣) الصحيفة السجادية الكاملة للإمام زين العابدين: ٩٢٩، جمال الأسبوع للسيد ابن طاووس:

٢٦٢.

(٤) المصباح للكفعمي: ٤٠١، الصحيفة السجادية الكاملة للإمام زين العابدين: ٧٢.

(٥) سورة الكهف، الآية: ١١٠.

العابد إلى المعبود ولا شك أن الوجه والوسيلة غير ملحوظين للعابد حين التوجه والعبادة وإلا لكان مشركاً في عبادته كما لا يخفى على العامل بشريعته لا يقال إن التوجه والتوسل يستلزمان أولاً وقوع نظر المتوجّه والمتوسّل على الوجه المفروض للمتوجّه إليه والمتوسّل إليه فلا شرك أعظم من ذلك لأننا نقول ولا حول ولا قوة إلا بمن لا يزول:

لقد حكيت ولكن فاتك الشنب^(١)

لظهور أن العابد حين التوجه بكله إلى المعبود ما يرى الوجه وجهاً في البين لأن مراده ذو الوجه لا الوجه وإلا لخرج العابد عن كونه مريداً له والوجه عن كونه وجهاً بل صار حتماً حاجباً مضلاً له كما هو صريح قوله عليه السلام: «كل ما شغلك عن الله فهو صنمك»^(٢) لأن الوجه هو الذي لا يرى في البين حين التوجه فافهم راشداً موقفاً.

الإشراق السادس في بيان أن الذات مختارة درّاة لا بالعكس

[الحق تعالى مختار]

اعلم أيها الموحّد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أن الذات مختارة درّاة في حد ذاتها لأن ذلك صفة كمال في الذات وهي غير فاقدة للكمال بل متصفة بكل كمال كما لا يخفى ذلك على الرجال لا أنها موجبة غير

(١) هذا عجزيت صدره:

يا بارقاً بأعالي الرقمتين بدا . لقد حكيت ولكن فاتك الشنب
للشاعر شهاب الدين محمد بن عبد المنعم ابن الخيمي .

ومعنى الشنب: رقّة ويردّ وعذوبة في الأسنان قال ذو الرمة:

لمياء في شفنيها حوّة لَعَسُ وفي اللثات وفي أنيابها شنبُ

(٢) الأمل في تفسير كتاب الله المنزل للشيخ ناصر مكارم الشيرازي: ١٨٦/١٠.

دراة لظهور أن ذلك نقص في الذات وقد عرفت بأنها منزهة عن جميع شوائبه؛ أما أنها مختارة فلو جهين .

أما أولاً فلأنها خلقت المختار وأثبتت فيه الاختيار ومكنته منه ولا شك أنها لو لم تكن مختارة الذات في حد ذاتها وفعلها لما صدر من فعلها ذلك كما لا يخفى ذلك على ذي حجي . هذا استدلال بما في العبودية على الربوبية وبما في الأثر على المؤثر .

وأما ثانياً فلأنها لو لم تكن كذلك لما قدرت أن ترتب في الإيجاد أولاً ثم في التدبير ثانياً على نهج الحكمة والإتقان بأن تؤخر بعض المصنوعات عن بعض عند الإيجاد مع تحقق قدرة رب العباد على تقديم المؤخر وتأخير المقدم لثبوت أن نسبة قدرته إلى جميع المصنوعات على السوية لأن الملك المقتدر المستوي على عرشه والرحمن المستولي على ملكه فليس فعله إلى شيء من ملكه أقرب إلى شيء آخر منه، وأن تجري المدبرات من الأفلاك والكواكب والأماك والرياح والمياه وغيرها كل في ما خلق له وفيه مجرى واحداً بدون تغيير واختلال واختلاف وإبدال مع أنك ترى آثار صنعه مرتبة جارية على نهج الحكمة والإحكام وتنادي على الدوام بأنه تعالى مختار حكيم لا موجب كالجحيم^(١) تعالى الكامل القديم عن ذلك علواً كبيراً مع أنه لو كان موجباً لما تخلفت عنه الممكنات بالضرورة لظهور أن الموجب لا يمكنه إلا فعل ما هو موجب عليه مع أنك تشاهد عياناً أن صدورها من

(١) أي إن الله تعالى مختار في خلقه الخلق ليس مجبوراً وموجباً لخلق الخلق، مثل أحداث الحرارة من النار، فإن النار مجبورة على أحداث الحرارة، فليس للنار اختيار في إصدار الحرارة، أي لا يمكن للنار بأي حال من الأحوال أن لا تصدر حرارة. بيد أن الله عز وجل مختار خلق محمداً وآل محمد ﷺ أول الوجود، وأظهرهم على الناس في آخر الأمم لذا النبي ﷺ هو خاتم وآخر الأنبياء ﷺ مع العلم أنه أولهم في الوجود فلو كان الحق عز وجل مجبوراً لكان النبي ظهر للناس في الأرض أول الأنبياء ﷺ .

فعله وتديبها بفعله بحسب التدرج والترتيب والتدبير على أكمل نهج في الحكمة.

وأما أنه تعالى درّك الذات فظاهر أيضاً، أما أولاً فلأنه وصف نفسه بذلك في كتابه حيث قال: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾^(١). وأما ثانياً فلأن الإدراك نفس الاطلاع على الأشياء والإحاطة بها على ما هي عليه في ذاتها في أماكنها وذلك هو العلم وقد سبق الكلام مستوفياً بحمد الله فراجع.

النور الثاني من المصباح الثاني

في الإشارة إلى استحالة الرؤية وحدوث المشيئة ووجوب وصفه تعالى بكل كمال وتنزيهه عن كل نقص وله إشراقات.

[الباري لا يرى بكل الحواس والمدارك]

الأول: في بيان امتناع الرؤية. اعلم أنه يجب عليك أيضاً أيها الموحّد أن تعرف أن الحق تعالى لا يرى لا بالقلب ولا بالباصرة لا في الدنيا ولا في الآخرة، وأن من يزعم ذلك فعاقبته خاسرة لأن الله استعظم ذلك ونهى عنه من في الممالك. ألم تسمع ردعه كليمة عن أن يطمع في ذلك بقول يستلزم النفي التأييدي حين قال: ﴿وَيَبْ أَرِنِي أَنظُرَ إِلَيْكَ﴾^(٢) لبيّن لمن سأل منه ذلك أن النظر إليه تعالى محال سمتع المنال وأنه اعتقاد أهل الضلال وهو ﴿أَن تَرِنِّي وَلَكِنِّي أَنظُرُ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ﴾^(٣) إذا تجلّيت له من مثل سم الإبرة من نور العظمة ﴿فَسَوْفَ تَرِنِّي فَلَمَّا جَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ بمقدار ما ذكر من نور ملك من الملائكة التي في الحجاب الثالث من السبعين

(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٤٣.

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٠٣.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٤٣.

الألف الحجاب التي خلف العرش جعل ذلك المقدار من نور ذلك الملك المأمور بأن يتجلى لجبل طور بذلك المقدار من النور لئلا يهلك من في الديار الجبل ﴿دَكَاً﴾ وصار هباءً منبثاً ثلثه هوى في البحار وثلثه في الأرض وثلثه ارتفع في الجوّ والهوى ليكون غذاءً لأرواح من فيها وعليها ﴿وَخَرَّ مُوسَى﴾ من عظم جلال ذلك النور ﴿صَعِقاً﴾^(١) وهلك من كان معه في حال المناجاة من قومه ثم أفاق الله موسى بعد مدة وسأل ربه أن يحيي قومه لئلا يتهم أنه أماتهم لما امتنعوا أن يشهدوا له زوراً فلما أحياهم قال لهم ألم أقل لكم أن ذلك محال لا يمكن أن يتصور إمكانه بالخيال ألم تسمع بأنه تعالى رتب الذم والتوعد على طلب الرؤية بقوله: ﴿فَقَدَّ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهُ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾^(٢) وهم ينظرون ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾^(٣) أي جزاءنا وثوابنا في الآخرة بسبب أعمالهم الفاسدة الخاسرة ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْمَلَائِكَةَ نُورِيّاً لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوّاً كَبِيراً﴾^(٤) ولو لم يكن طلب الرؤية طلب محال وإثماً كبيراً موبقاً للأعمال لم يحسن من ذي الجلال أن يرتب الذم عليه ويتوعد بالعقاب من زعم إمكانه وقدم عليه.

وبالجملة فإن رؤية الذات البحت بل رؤية فعله ممتعة لأنها تستلزم أن يكون المرئي مدركاً محصوراً لظهور استلزام الإدراك حصر المدرك في جهة وأن يكون بين المدرك (بالكسر) والمدرك (بالفتح) مناسبة ذاتية ومشابهة حقيقية كما لا يخفى ذلك على من له أدنى رؤية ولا شك أن العقول المستقيمة تقطع بأن الحق ﷻ منزّه عن جميع ذلك كله بالمرة حتى في الاعتبار لأنها صفات الآثار المستحيلة على العزيز الجبار الذي لا يحاط به

(٣) سورة الفرقان، الآية: ٢١.

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٤٣.

(٤) سورة الفرقان، الآية: ٢١.

(٢) سورة النساء، الآية: ١٥٣.

علماً وعنت الوجوه للحي القيوم وقد خاب من حمل ظلماً إذ هو المتعالي عن الأحياز والجهات المنزه عن المشابهات والمناسبات المبرأ عن المقالات إذ ليس كمثل شيء في الحادثات وهو السميع العليم بما غير وبما هو آت .

ثم إن الرؤية إما أن تكون قلبية أو بصرية وعلى التقديرين إما أن يكون المرئي هو الذات البحت المقدسة عن الإدراك والنعت فهو باطل بالضرورة لأن الأبصار والبصائر والحواس والمشاعر لا تروم أن تحوم حول جلال عظمة القادر وكبرياء القاهر لما حققنا سابقاً بأن ذلك مستحيل المنال كما هو صريح قول سجاد الآل في صحيفته: «وأشهد أن كل معبود مما دون عرشك إلى قرار أرضك السابعة السفلى باطل مضمحل ما عدا وجهك الكريم فإنه أعز وأكرم وأجل وأعظم من أن يصف الواصفون كنه جلاله أو تهتدي القلوب إلى كنه عظمته»^(١)، أو يكون المرئي آياته وتجلياته وعلاماته التي لا تعطيل لها في كل مكان يعرفه بها من عرفه إذ لا فرق بين المتعالي وبينها في الطاعة والمعرفة لأنها آثار الأفعال التي تجلى بها ذو الجلال لعباده ليعرفوه بها كما هو صريح [قول أمير المؤمنين علي عليه السلام]: «تجلى لها بها وبها امتنع منها وإليها حاكمها»^(٢). ألا إنها آثار صنعه وعباده وخلقه فتقها ورتقها بيده، بدؤها منه وعودها إليه ولا شك أن القلوب تشاهد آياته وعلاماته بعين ربها المعارة عندها لأنه تعالى تجلى لها بعظمته وفطرها على توحيده ومعرفته وأوجد لها لعبادته وطاعته، قال عليه السلام: «وأسألك بتوحيديك

(١) مصباح المتهجد للشيخ الطوسي: ٢٢٠، المصباح للكفعمي: ٧٢، البحار للشيخ المجلسي: ١٦٥/٨٣.

(٢) نهج البلاغة خطب الإمام علي عليه السلام: ١١٥/٢، الاحتجاج للشيخ الطبرسي: ٣٠٥/١، البحار للشيخ المجلسي: ٢٦١/٤.

الذي فطرت عليه العقول وأخذت به الموائيق وأرسلت به الرسل»^(١). فتعرف الدليل عليه دلالة استدلال لا دلالة اكتناه تكشف عن كنهه.

وأما الأبصار فلا ريب في عدم إدراكها القهار وهو سبحانه يدركها على الاستمرار لأن شرط إدراك البصر للمبصرات أن تكون مقابلة مستنيرة محصورة في جهة أو في حكم المقابلة كما لا يخفى ذلك على من العاقلة منه كاملة كالتجلي للمرآة وأن لا يكون قريباً بعيداً مفرطين ولا شك أن الأفتدة المستنيرة تجزم جزماً يقيناً بأن القديم لا يكون كما ذكر لأن جميع ذلك من لوازم الجسمية تعالت الحضرة الأحدية عن ذلك علواً كبيراً.

الإشراق الثاني منه في بيان حدوث المشيئة والإرادة
وأنها مع الافتراق شيء واحد ومَعَ الاجتماع لكل معنى.

[المشيئة مخلوقة]

اعلم أنه يجب عليك أيها الموحد أيضاً أن تعرف أن الحق ﷻ مشيء ومريد وكاره لظهور أن الحميد وصف نفسه القدسيّة في كتابه المجيد بذلك مثل قوله تعالى: ﴿وَعَزَّزْنَا مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾^(٢) ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَظْهِرْ قُلُوبَهُمْ﴾^(٣) ﴿وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ﴾^(٤) وفي أحاديثه القدسيّة مثل قوله تعالى: (يا داود تريد وأريد ولا يكون إلا ما أريد)^(٥).

(١) مفتاح الفلاح للشيخ البهائي العاملي: ٧٩، البحار للشيخ المجلسي: ٢٧٥/٩١.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٢٦.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٤١.

(٤) سورة التوبة، الآية: ٤٦.

(٥) التوحيد للشيخ الصدوق: ص ٣٣٧، تحف العقول لابن شعبة الحراني: ٣٧٤، مسكن الفؤاد للشهيد الثاني: ٢٣، حدثنا أحمد بن الحسن القطان، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا علي بن الحسن بن علي بن فضال، عن أبيه، عن مروان بن مسلم، =

ولكن لما رأينا أن كلاً من المشيئة والإرادة والكرامة لا يكون إلا والمشاء والمراد معه لظهور عدم انفكاك كل منها عن علته وأثره إذ لا شك في عدم تخلف المعلول عن العلة والأثر عن المؤثر، علمنا بأنه تعالى إنما وصف نفسه بها بوجود واسطة فلا ريب إذاً في كونها من الصفات الفعلية لا الذاتية إذ الذاتية عين الذات فلا يتوقف اتصافه تعالى بها على شيء لأن ذلك نقص في الذات المنزهة عن كل نقص بخلاف الصفات الفعلية فإنها غيرها وتوصف بها الذات ولكن بعد ظهور آثارها ومن هنا عرفنا أنها حادثة لأنها لو كانت قديمة لكان القديم صادقاً على المتعديين وذلك باطل باليقين مع أنها لو كانت قديمة لكانت عين الذات ولو كانت عينها لما جاز نفيها عنها لأن نفيها نفي للذات مع أن نفيها جائز بالاتفاق كما هو غير خفي على الحذاق وقد تقدم شيء منه ولو كانت عين الذات أيضاً لكانت الذات فاعلاً موجباً بالضرورة وهو باطل بالضرورة ولو كانت عين الذات أيضاً للزم أنه متى علم شيئاً أرادته وفعله مع أنه يعلم أشياء ولا يريدتها أبداً كما أشار إلى ذلك بقوله: ﴿وَلَيْنَ شِئْنَا لَنذَهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾^(١) ولا شك أنه يعلم كيف يذهب به ولكن لا يشاء ذلك أبداً وإن أردت زيادة إيضاح لذلك على ذلك فأقول ولا قوة إلا بالله:

نعم قد اتفق العلماء على اصطلاح جديد وهو أن كل صفة توصف الذات بها ويضدها فهي صفة فعلية وما لم يصح فيها ذلك فهي ذاتية لأن الذات لا تكون مركبة من النفي والإثبات ولأن الفعل له ضد لكونه حادثاً

= عن ثابت بن أبي حنيفة، عن سعد الخفاف، عن الأصمغ بن نبتة، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: أوحى الله عز وجل إلى داود عليه السلام: يا داود تريد واريد ولا يكون إلا ما أريد، فإن أسلمت لما أريد أعطيتك ما تريد، وإن لم تسلم لما أريد أتعبتك في ما تريد، ثم لا يكون إلا ما أريد، الجوهر السنوية للبحر العاملي: ٩٤، البحار للمجلسي: ١٠٤/٥.

(١) سورة الإسراء، الآية: ٨٦.

وصفته كذلك بخلاف الذات إذ لا يمكن تصور الضد لها ولا ريب أن المشيئة والإرادة والكرهية والكلام والخلق والرزق والموت والإحياء من القسم الأول لأنه يصح فيها السلب والإيجاب كما لا يخفى من دون استلزام محذور كما أن العلم والقدرة والسمع والبصر والقدم والحياة والسُّبوح والقدّوس من القسم الثاني إذ لا يصح فيها ذلك يقيناً وإلا لكانت مركبة من الإيجاب والسلب وهو باطل بالضرورة فثبت من هذا التدقيق المقتبس من مشكاة النبي الشفيق ﷺ أن المشيئة والإرادة والكرهية حادثة من الصفات الفعلية لا الذاتية فتكون إذاً الصفات الفعلية كلها حادثة فافهم وفقك الله لفهم ذلك وأفرغ له بالك .

الإشراق الثالث منه في بيان أن المشيئة مشيئتان

[مشيئتا عزم وحتم]

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أن الله مشيئتين : حتمية وعزيمة لئلا تتوهم في حقه الجبر أو العجز فتخسر الدارين ؛ أما الحتمية فعبارة عما حتم الله على نفسه أن لا يجبر أحداً من العباد بأن لا يحول بينهم وبين ما يصير لهم من الميل والمراد ليتحقق لهم وفيهم الاختيار ويتنفي عنهم الإجبار لتكامل حجته عليهم وتم نعمته لديهم . وأما العزيمة فعبارة عما أحبّ أنّ خليقته يعملون على وفق محبته وإرادته ويرغبون في رضاه وطاعته ويكرهون معصيته ومن هنا تعرف معنى ما يقال إن الحق تعالى لا يريد لعباده الكفر والشرك والنفاق إن كنت صحيح المذاق ومعنى قوله تعالى أيضاً : ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾^(١) و﴿لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهْدَى النَّاسَ جَمِيعًا﴾^(٢) و﴿يُضِلُّ اللَّهُ

(١) سورة الأنعام، الآية: ١١٢ .

(٢) سورة الرعد، الآية: ٣١ .

مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ^(١) فبالأولى شاء بها عدم جبر أحد من المخلوقات عن الشهوات والثانية شاء لهم الهداية إلى فعل الخيرات، قال علة وجود الموجودات على الإطلاق عليه من الله السلام ما دام الكون في إشراق [الإمام الرضا عليه السلام]: «إن الله الخلاق الرزاق إرادتين ومشيتين إرادة عزم وإرادة حتم ينهى وهو يشاء ويأمر وهو لا يشاء، أما رأيت أنه نهى آدم عليه السلام وزوجته أن لا يأكلا من الشجرة وشاء ذلك ولو لم يشأ أن يأكلا منها لما غلبت مشيتهما مشيئة الله»^(٢). وقال [الإمام الرضا عليه السلام]: «إن الله لم يُطع بإكراه ولم يُعص بغلبة ولم يهمل العباد في ملكه هو المالك لما ملكهم والقادر على ما أقدرهم عليه...»^(٣) الحديث، فقد أبان إمام الإنس والجان عليه أزكى سلام الرحمن أيها الإخوان الفرق بين المشيئين بهذين الحديثين الشريفين لكل من له أدنى روية من الثقلين كما لا يخفى ذلك على من له أدنى ذهان.

النور الثالث من هذا المصباح

في الإشارة إلى فوائد عظيمة وفيه إشراقات:

[أدلة على خلق المشيئة]

الأول: في ذكر بعض الروايات الدالة على حدوث المشيئة والإرادة وغيرها من الصفات الفعلية.

-
- (١) سورة المدثر، الآية: ٣١.
 (٢) الكافي للشيخ الكليني: ١/١٥١، التوحيد للشيخ الصدوق: ٦٤، مختصر بصائر الدرجات للحسن بن سليمان الحلبي: ١٤٢، الفصول المهمة في أصول الأئمة للحر العاملي: ١/٢٣٠، البحار للشيخ المجلسي: ٤/١٣٩.
 (٣) التوحيد للشيخ الصدوق: ٣٦١، عيون أخبار الرضا عليه السلام للشيخ الصدوق: ٢/١٣٢، مختصر بصائر الدرجات للحسن بن سليمان الحلبي: ١٣٤، الاختصاص للشيخ المفيد: ١٩٨، الاحتجاج للشيخ الطبرسي: ٢/١٩٨، البحار للشيخ المجلسي: ٥/١٦.

اعلم أيها الموحد أن مذهب أهل العصمة عليهم السلام قائم على أن المشيئة والإرادة من صفات الفعل لا الذات وأن جملة صفاته التي يوصف بها الحق في الإمكان حادثة وإن لم يعتبر فيها الحدوث حال الإطلاق ونصوصهم مصرحة بذلك كما لا يخفى مثل [قول الإمام جعفر الصادق عليه السلام]: «خلق الله المشيئة بنفسها ثم خلق الأشياء بالمشيئة»^(١) و[قول الإمام موسى الكاظم عليه السلام]: «فبعلمه كانت المشيئة وبمشيئته كانت الإرادة وإرادته كان القدر ويقدره كان القضاء ويقضائه كان الإمضاء...»^(٢) الحديث.

[وقول الإمام الصادق عليه السلام]: «إن العلم ليس هو المشيئة ألا ترى أنك تقول سأفعل كذا إن شاء الله ولا تقول إن علم الله فقولك إن شاء الله دليل على أنه لم يشأ فإذا شاء كان الذي شاء كما شاء وعلم الله سابق للمشيئة»^(٣). و[قول الإمام الرضا عليه السلام]: «الإرادة من الخلق الضمير وما يبدو لهم بعد ذلك من الفعل، وأما من الله فإرادته إحدائه لا غير لأنه تعالى لا يروّي ولا يهّم ولا يفكر وهذه الصفات منفية عنه وهي صفات الخلق فإرادة الله الفعل لا غير. يقول للشيء كن فيكون بلا لفظ»^(٤) وتصور بلسان ومثل [قول الإمام جعفر الصادق عليه السلام]: «إن المرید لا يكون إلا لمراد معه

(١) الكافي للشيخ الكليني: ١١٠/١، البحار للشيخ المجلسي: ١٤٥/٤، التوحيد للشيخ الصدوق: ١٤٨.

(٢) الكافي للشيخ الكليني: ١٤٨/١، التوحيد للشيخ الصدوق: ٣٣٤، مختصر بصائر الدرجات للحسن بن سليمان الحلبي: ١٤٢، البحار للشيخ المجلسي: ١٠٢/٥.

(٣) الكافي للشيخ الكليني: ١٠٩/١، التوحيد للشيخ الصدوق: ١٤٦، مختصر بصائر الدرجات للحسن بن سليمان الحلبي: ١٤٠، الفصول المهمة في أصول الأئمة للحر العاملي: ١/١٩٤، البحار للشيخ المجلسي: ١٤٤/٤.

(٤) الكافي للشيخ الكليني: ١٠٩/١، أوائل المقالات للشيخ المفيد: ٣٦٩، مسألة في الإرادة للشيخ المفيد: ١١، كنز الفوائد لأبي الفتح الكراچكي: ٢٦، الفصول المهمة في أصول الأئمة للحر العاملي: ١/١٩٤، البحار للشيخ المجلسي: ١٣٨/٤.

بل لم يزل عالماً قادراً ثم أراد»^(١) ومثل [قول الإمام الرضا عليه السلام] : «فمن زعم أن الله تعالى لم يزل مريداً شائياً فليس بموحد»^(٢) . ومثل [قول الإمام الرضا عليه السلام] في مقام المشاجرة : «إنما قلت حدثت الأشياء واختلفت لأنه شاء وأراد ولم تقولوا حدثت واختلفت لأنه سميع بصير فهذا دليل على أنها ليست بمثل سميع ولا بصير ولا قدير»^(٣) . ومثل [قول الإمام جعفر الصادق عليه السلام] في ردّ من قال إن الله لم يزل متحركاً متكلماً تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً : «إن الحركة صفة محدثة بالفعل قال : قلت : فلم يزل الله متكلماً؟ قال : فقال : إن الكلام صفة محدثة ليست بأولية كان الله تعالى ولا متكلماً...»^(٤) الحديث . ولا يخفى على المنصف أنه يظهر لكل منصف من هذه الأحاديث الشريفة أن حدوث الإرادة والمشية وسائر الصفات الفعلية من ضروريات مذهب الأئمة عليهم السلام بحيث أن إثبات ذلك غير مفتقر إلى رسم مقدمات وتجشم استدلالات أزيد منها وقد نقحنا هذه المسألة بما لا مزيد عليه في مفاتيح أنوارنا فإن أحببت أن تفهمها على وجه البصيرة فراجعها هنالك فتجد أسراراً غزيرة وفوائد خطيرة على قدر حالك وقابلية بالك لأني سلكت فيها أحسن المسالك ، نحمد المالك أن وفقنا لذلك كذلك .

(١) التوحيد للشيخ الصدوق : ١٤٦ ، الفصول المهمة في أصول الأئمة : ١٩٣ / ١ ، البحار للشيخ

المجلسي : ١٤٤ / ٤ ، نور البراهين للسيد نعمه الله الجزائري : ٣٦٩ / ١ .

(٢) التوحيد للشيخ الصدوق : ٣٣٨ ، مختصر بصائر الدرجات : ١٤٣ ، الفصول المهمة في أصول

الأئمة : ١٩٦ / ١ ، البحار : ١٤٥ / ٤ ، نور البراهين : ٢٤٣ / ٢ .

(٣) التوحيد للشيخ الصدوق : ٤٤٥ ، مختصر بصائر الدرجات للحسن بن سليمان الحلبي : ١٤٣ ،

الاحتجاج للشيخ الطبرسي : ١٨٠ / ٢ ، البحار للشيخ المجلسي : ٣٣١ / ١٠ ، نور البراهين

للسيد نعمه الله الجزائري : ٤٩١ / ٢ .

(٤) الكافي للشيخ الكليني : ١٠٧ / ١ ، التوحيد للشيخ الصدوق : ١٣٩ ، البحار للشيخ المجلسي :

٧٢ / ٤ ، نور البراهين للسيد نعمه الله الجزائري : ٣٥٢ / ١ .

الإشراق الثاني

في بيان وجوب وصفه تعالى بجميع صفات الكمال وتنزيهه عن جميع صفات النقص .

[يجب وصف الجليل ﷺ بكل صفات الكمال]

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أن تعرف أن الله ﷻ شيء بحقيقة الشيثية إذ الشيء إنما صار شيئاً بمشيئته لكنه ليس كالأشياء المتصورة الإمكانية لأن شيئيتها عند شيئية الحق عدمية صرفة ولهذا وصف نفسه بأنه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(١) أي من الأشياء المتعلقة إذ لا نسبة بين المتعقل وبين من لا يتعقل بل فرضها بينهما غير ممكن كما لا يخفى ذلك على ذي حجي ولهذا قال سفيره [الإمام الرضا ﷺ]: «ما توهمتم من شيء فتوهموا الله غيره»^(٢)، وأنه أهل لكل خير ومستحق لكل كمال ومنزه عن كل شرّ ومقدس عن كل نقص وضرّ لأنه الكامل الحقيقي والغني اليقيني بمعنى أنه يجب عليك أن تصفه تعالى بكل ما تعرفه أنه صفة كمال في حقه لائق بجلال قدسه شهد له به قرآنه المجيد ووصفه به لسانه الحميد لا بمطلق ما تعرفه في نفسك من نفسك بنفسك أنه صفة كمال له من دون عرضه على كتابه وجنابه لأنك لست بكامل حتى يصح لك أن تصف بنفسك من نفسك الكامل بل حادث زائل لظهور أن من لم يكن كاملاً غير ممكن في حقه معرفة الكامل كما لا يخفى ذلك على العاقل كما هو مفاد قول سفيره الواصل [الإمام جعفر الصادق ﷺ]: «إن الله لا يوصف وكيف يوصف وقد

(١) سورة الشورى، الآية: ١١ .

(٢) الكافي للشيخ الكليني: ١/١٠١، التوحيد للشيخ الصدوق: ١١٤، البحار للشيخ المجلسي:

٤٠/٤، نور البراهين للسيد نعمه الله الجزائري: ١/٢٩٠ .

قال في كتابه: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾^(١)، فلا يوصف بقدر إلا كان أعظم من ذلك^(٢) ولو اجتمع أهل السماء والأرض أن يصفوا الله بعظمته لم يقدروا لأنه أعلى وأجل وأعظم من أن يبلغ كنه صفته فوصفوه بما وصف به نفسه وكفوا عما سوى ذلك إذ لا يحاط به علماً وعت الوجوه للحي القيوم وقد خاب من حمل ظلماً تعالى عما يصفه الواصفون ولا تعدوا القرآن فتضلوا بعد البيان. ووصفه الذي في القرآن ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ فكيف يمكن أن يوصف من هذا الذي وصف نفسه بنفسه ولغير نفسه في قرآنه فإذا كل من يتعدى هذا فهو من أعدائه المكابرين المعاندين له تعالى في أرضه وسمائه ولهذا قال أمير سفرائه: «كمال توحيدته نفي الصفات عنه»^(٣) لأن بدون نفيها عنه لا يتحقق وصفه بليس كمثلته شيء لظهور أن كل ما تدركه أوهام خلقه فهو من صنعه قال سفيره [الإمام محمد الباقر عليه السلام] «كل ما تصورتموه بأوهامكم في أدق معانيه فهو مخلوق مثلكم مردود عليكم»^(٤)، وقال جده [أمير المؤمنين عليه السلام] في الخطبة اليتيمة: «رجع من الوصف إلى الوصف ودام الملك في الملك انتهى المخلوق إلى مثله وألجأه

(١) سورة الأنعام، الآية: ٩١.

(٢) الكافي للشيخ الكليني: ١/١٠٣، الفصول المهمة في أصول الأئمة للحر العاملي: ١/١٧٣.

(٣) نهج البلاغة: خطب الإمام علي عليه السلام: ج ١، ص ١٥ - ١٦، نهج البلاغة خطب الإمام علي عليه السلام. وكمال توحيدته الإخلاص له، وكمال الإخلاص له نفي الصفات عنه لشهادة كل صفة أنها غير الموصوف وشهادة كل موصوف أنه غير الصفة. فمن وصف الله سبحانه فقد قرنه. ومن قرنه فقد ثناه ومن ثناه فقد جزأه، ومن جزأه فقد جهله. ومن جهله فقد أشار إليه. ومن أشار إليه فقد حده. ومن حده فقد عده، ومن قال فيم، فقد ضمنه. ومن قال علام فقد أخلى منه، الاحتجاج للشيخ الطبرسي: ١/٢٩٦، البحار للشيخ المجلسي: ٤/٢٤٧، شرح أصول الكافي للمولى محمد صالح العازندراني: ٢/٢٠٢.

(٤) البحار للشيخ المجلسي: ٦٦/٢٩٣، مشرق الشمسيين للبهائي العاملي: ٣٩٨، شرح احقاق الحق للسيد المرعشي: ١٢/١٨٦، حديث الطلب والأرادة لمحمد المحمدي الجيلاني: ٦٢.

الطلب إلى شكله الطريق مسدود والطلب مردود دليله آياته ووجوده إثباته»^(١). وقال ابنه [الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام]: «إنما خلق الله الخلق على صور شتى لئلا يتوهم أحد شيئاً إلا وهو موجود في ملكه لئلا يقع في الأوهام أنه عاجز»^(٢)، وأن تنزهه تعالى عما لا يليق به وتسلب عنه كل ما تعرف أنه صفة له نفاها عنه كتابه ونزهه عنها أولياؤه فلربما تسلب عنه تعالى ما هو صفة كمال له فتقع في محذور لأنك من حيث أنت أنت جاهل بما يليق بجلال العزيز الغفور فلا شك أن الجاهل فرضه السكوت حتى يتعلم من العالم.

قال الحق الكامل ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٣) ومن هذا حسن ذم الجاهل المتعرض لما ليس له بأهل ولا له ببعيل ولسانه وكتابه قد نفيا عنه الجسمية والعرضية والجوهرية واللفظية والمعنوية والتغيير والتركيب والعلية والمادية والصورية والعموم والخصوص والإطلاق والتقييد والحركة والسكون واللفظ والغلط والاستضاءة والظلمة والانتقال والمكث والنعومة والخشونة والوضع والإضافة والنسب والارتباط والكل والكلي والجزء والجزئي والكيف والكم والأين والامتى والجملة والرتبة والحلول

(١) كشكول الشيخ أحمد الاحساني: ٢/٣٦٠.

(٢) بحار الأنوار، العلامة المجلسي: ج ٣، ص ٤١، علل الشرائع للشيخ الصدوق: ١٤/١، مستدرک سفينة البحار للشيخ علي النمازي الشاهرودي: ١٠/١٨٥. عيون أخبار الرضا عليه السلام: الطالقاني، عن ابن عقدة، عن علي بن الحسن بن فضال، عن أبيه، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: قلت له: لم خلق الله عز وجل الخلق على أنواع شتى، ولم يخلقهم نوعاً واحداً؟ فقال: لئلا يقع في الأوهام أنه عاجز فلا تقع صورة في وهم ملحد إلا وقد خلق الله عز وجل عليها خلقاً، ولا يقول قائل: هل يقدر الله عز وجل على أن يخلق على صورة كذا وكذا إلا وجد ذلك في خلقه تبارك وتعالى فيعلم بالنظر إلى أنواع خلقه أنه على كل شيء قدير.

(٣) سورة الأنبياء، الآية: ٧.

والدخول والظرفية والمخالفة والموافقة والمعادلة وأثبتنا أن كل شيء تميزه أو تتوهمه أو تفرض وجوده فهو غيره لأن جميع ذلك صفات خلقه وأطوارهم وأحوالهم وشؤوناتهم وهو منزه مقدس عن ذلك كله كما هو واضح الطريق عند أهل التحقيق وأصحاب التدقيق أحمده سبحانه حيث سقاني من ماء معرفته التي هي عين الرحيق بالكأس الدهيق فاشرب منه أيها الصديق لينفتح لك المضيق إن كنت على نفسك شفيق.

الإشراق الثالث منه

في بيان ثبوت الأسماء الحسنی في الإمكان للواحد الديان وتنزيه أزله عنها مطلقاً.

أيها الاخوان.

[الجليل ﷺ لا يقع عليه اسم ولا رسم]

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أن الله قد كان ولم يكن معه ذكر ما كان فلما أحب أن يُعرف وأراد أن يُعبد أبرز الأكوان من عدم الإمكان إلى العيان لذلك ولما علم منهم الاحتياج إليه في جميع أحوالهم وشؤوناتهم وأطوارهم لضرورة افتقار المألوه إلى الإله في كل شيء على الدوام وعدم استغنائه عنه لحظة ما خلق سبحانه بنفسه لنفسه أسماء قدسية ونزهها عن لوازم الإمكانية ليصح إطلاقها على ذاته الأحدية لظهور أن الإمكانية مع لحاظ الإمكانية ولوازمها له وفيه غير صالح للاسمية للحضرة الصمدية كما لا يخفى ذلك على ذوي الأنفس القدسية لأجل أن يدعوه بها عباده ويتوسلوا بها إليه أهل بلاده ويتبركوا بها في حوائجهم ويستعينوا بها في أمورهم وأحوالهم لعلمه تعالى بأنهم لا يزالون محتاجين إلى فضله وخائفين من عدله.

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾^(١). و﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾^(٢). وقال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ وقال ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾^(٣) وفي النبوية: «بسم الله وبالله وفي سبيل الله»^(٤)، «وبسم الله وبالله والحمد لله وخير الأسماء لله»^(٥). وهذا مما لا شك فيه ولا ريب يعتريه لأن العقول المستقيمة تشهد بأن ثبوت الأسماء لله تعالى في الإمكان صفة كمال له فيه لظهور أن أهله بدونها لا يمكنهم أن يعرفوه فيه لأن الصفات الأزلية عين الذات وهي لا تدخل تحت الإحاطات فإذا لولا الأسماء الإمكانية لما عرفوا شيئاً من كمالات الذات الأحدية لأن الطريق إليها مسدود والطلب مردود فتعين أن دليل كماله في الإمكان أسماؤه وآية جلاله تجلياته^(٦).

فإذا كان ذلك كذلك فيجب إثباتها له فيه بالضرورة لما ثبت من أن ظهور كماله فيه متوقف عليها لما ذكر وأما في الأزل فلا ريب في عدم جواز إثباتها له فيه لظهور غنائها عنها وأن ذلك نقص فيه لأنه لم يزل كاملاً مطلقاً قبل كونها وبعد كونها لم يزد كمالاً بوجودها بل ثبوتها فيه يستلزم المحاذير

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٨٠.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ١١٠.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٢١.

(٤) المقنعة للشيخ المفيد: ٨٠.

(٥) المعبر للمحقق الحلي: ٢٣١/٢.

(٦) التوحيد للشيخ الصدوق: ص ٥٨ - ٥٩، البحار للشيخ المجلسي: ٤/١٦٠، عن علي بن العباس، قال: حدثنا يزيد بن عبد الله عن الحسين بن سعيد الخزاز، عن رجاله، عن أبي عبد الله ﷺ، قال: الله غاية من غياه، والمغى، غير الغاية، توحد بالربوبية، ووصف نفسه بغير محدودية، فالذاكر الله غير الله، والله غير أسمائه وكل شيء وقع عليه اسم شيء سواه فهو مخلوق ألا ترى قوله: «العزة لله العظمة لله»، وقال: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] وقال: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠] فالأسماء مضافة إليه، وهو التوحيد الخالص.

العديدة من تعدد القدماء وكونه ظرفاً للغير وكونه متغيراً أو مركباً إلى غير ذلك من المفاسد العظيمة لأن كمال الأزل أن لا يكون للغير ذكر فيه بالمرّة إذ هو الذات الأحديّة التي لا يصح فيها تعدد وكثرة مطلقاً حتى بالنحو الأشرف خلافاً للصوفية فليس في الأزل ذكر اسم ومسمى وصفة وموصوف إذ هو الحق وحق الحق والحق هو هو قبل الخلق وبعد الخلق لم يحم حول كبرياء قدسه التغيير ولو اعتبر أنه صار فيه بعد إيجاد الاسم والصفة لنفسه لغيره مسمى وموصوفاً للزم القدير في ذاته التغيير كما لا يخفى ذلك على البصير تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

فظهر من هذا التقرير المقتبس من مشكاة نور البشير النذير أن الله أسماء حسنى وصفات عليا في ملكه بها قوام ملكه لأجل غيره وهو غني عنها ومنزه عنها بذاته لأنها حادثة تكوينية كانت أو تدوينية إذ لا قديم سواه وأن التكوينية منها أعلى وأشرف وأبسط وأقوى من التدوينية من كل وجه في كل وجه حتى في الدلالة والإنباء على المسمى والموصوف ولهذا كان بها قوام الوجود من الغيب والشهود في المراتب الأربع^(١) كما لا يخفى ذلك على من له عند الورود مقام مشهود محمود بها يمسك الأفلاك العلية بالأملك الكروبية والأرضين السفلية بالأملك القدسيّة وبها نبت القفار^(٢) وجري البحار وحفظ الثمار ولولاها لانهدمت السموات بمن فيها وساخت الأرض ومن عليها الله الذي رفع السموات بغير عمد ترونها^(٣). وفي الجامعة

(١) أي في المراتب الأربع للتوحيد: توحيد الذات والصفات والأفعال والعبادة.

(٢) «القفر: بفتح فسكون من قفر جمع قفار وقفور: المكان الذي لا ماء فيه ولا نبات ولا إنسان»

المصطلحات - اعداد مركز المعجم الفقهي ٢٠٧٥، راجع الملحق رقم ٢.

(٣) الكافي، الشيخ الكليني: ج ١، ص ١٢٨ - ١٢٩. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي

عمير، عن هشام بن الحكم قال: قال أبو شاعر الديصاني: إن في القرآن آية هي قولنا قلت: ما

هي؟ فقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [الزخرف: ٨٤] فلم أدر بما أجيبه، =

[الكبيرة للإمام علي الهادي ﷺ]: «بكم بدأ الله وبكم يختم وبكم ينزل الغيث وبكم يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه»^(١). وفي الصحيح العلوي: بنا نبت القفار وبنا أينعت الثمار وبنا جرى الرياح والبحار ولولانا لما عُرف الله ولولانا لما عُبد الله اللهم إني أسألك باسمك الأعظم الأعظم الذي أدنى حرف منه أجلّ من السموات والأرض أن تصلي علي محمد وآله الطاهرين وعلى أصحابه والتابعين وأن تجعلني من المقربين بفضائل أسمائك الحسنى وكلماتك العليا، وأن لا تنظمني في سلك الحاسدين.

وبالجملة فالأسماء الحسنى التدوينية جائر إطلاقها على الله وعلى غيره بالضرورة كما ترى وليس كمعنى إطلاقها على الله، لأن معاني إطلاقاتها على الله معاني إلهية فيكون إطلاقها على الغير إطلاقاً خالياً عن شائبة الاشتراك والمجاز إلا اسمين منها فإنه لا يجوز إطلاقهما على غير الخلاق بالاتفاق وهما الله والرحمن فمن أطلقهما على الغير فهو من أهل النفاق بخلاف التكوينية فإنها لا تدل إلا على الذات الأحادية فلا يجوز إطلاقها على مظاهرها الإمكانية من حيث أنها إمكانية قطعاً لأنها حينئذ غير الذات الأحادية يقيناً لأنها حادثة، ولا شك أن اسم القديم لا يطلق على الحادث من حيث أنه حادث من حيث أنها آية معرفتها لظهور أنها حينئذ هي لا فرق بينها وبينها^(٢) في التعريف والتعرف ووجوب الطاعة وغيرها لأنها

= فحجبت فخبرت أبا عبد الله ﷺ فقال: هذا كلام زنديق خبيث، إذا رجعت إليه فقل له: ما اسمك بالكوفة؟ فإنه يقول فلان فقل له: ما اسمك بالبصرة؟ فإنه يقول: فلان، فقل، كذلك الله ربنا، في السماء إله وفي الأرض إله، وفي البحار إله، وفي القفار إله، وفي كل مكان إله، قال: فقدمت فأتيت أبا شاعر فأخبرته، فقال: هذه نقلت من الحجاز.

(١) مفاتيح الجنان للشيخ عباس القمي.

(٢) قول المؤلف «لا فرق بينها وبينها» أي بين الذات والاسماء التكوينية لله ﷺ في التعريف والتعرف لا في الحقيقة والذات لأن الاسماء التكوينية عبد من عبيد الله سبحانه وتعالى والله ﷺ هو الخالق الإله سبحانه.

صفتها وآية معرفتها فافهم إن كنت ذا فهم وإلا سلّم لتكون من المخلوقين من فاضل طينتها، خذ فائدة جليلة لكنها قصيرة من طويلة ولولا الخوف من فرعون وملئه لأوضحت هذه المسألة الشريفة بحيث يفهمها كل من له أدنى روية لأن بها وفيها وعنهما التوحيد الخالص الذي خلق الحميد لأجله العبيد ولكن أشكو بثي وحزني إلى الله ولا حول ولا قوة إلا بالله:

وفي القلب لبانات	إذا ضاق بها صدري
نكت الأرض بالعمود	وأبديت لها سري
ومهما ينبت الزرع	فذاك النبت من بذري ^(١)

النور الرابع من هذا المصباح

في الإشارة إلى العدل وهو لغة ضد الجور وعدم الحيف وذلك عبارة وله إشراقات:

(١) أبيات لأمير المؤمنين علي عليه السلام .

[في العدل]

الأول: منها في بيان أن الله عدل فلا يتهم في فعل أصلاً لأنه لا يفعل بعباده إلا ما هو الأصلح لهم في النشأتين وإن لم يظهر لهم وجه المصلحة في الدنيا بالعين.

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أن تعرف أن أفعال الله المنوطة بالمكلفين في الدارين في دار التكليف من الأوامر والنواهي وفي دار الجزاء من الثواب والعقاب كلها على مقتضى العدل الخالي عن الميل والحيث لأنه لا مانع له في إرادته فيجور ولا تخفى عليه خافية في حكمه وإمضائه فيحيف فكيف يتصور ذلك في حق الغني المطلق بذاته عن جميع مخلوقاته إذ لا ينتفع بشيء من موجوداته ولا يضطر بشيء من مخالفة مبروءاته فلو اجتمع الكل على طاعته لما صعد إليه منها نفع ولو اجتمعوا على معصيته لما وصل إليه منها ضرر لأنه لا تزيد في ملكه طاعة المطيعين ولا ينقص منه معصية العاصين فضلاً عن ذاته إذ هو الغني عما سواه المستقل بذاته عما عداه وإنما ينتفع المحتاج القاصر ويستكمل الناقص لا الغني الكامل القادر وإنما يحتاج إلى الظلم الضعيف ويستعجل من يخاف الفوت لأنه إنما أوجد الخلق لمحض الجود ليكون فيضه دائم الورد على من في الغيب والشهود لا لأن يكون محموداً ويصدر منهم له الركوع والسجود فإنه جواد إن أعطى وإن منع لأنه إن أعطى أعطى تفضلاً منه لا عن استحقاق حتمي عليه وإن منع العبد فمنعه ليس لغضب عليه بل منعه لحكمة قائمة كما أن عطاءه كذلك لظهور أنه الجواد الحكيم الرزاق وأنه لا يعظم أحداً بدون استحقاق ولا يحقر بدون نفاق كما لا يخفى ذلك على أهل الوفاق فهو يفعل بالعباد ما هو الأصلح لهم في المعاد وإن خفي على الجاهل وجه الحكمة بحسب الظاهر

في العاجل إذ من العباد من لا يصلح له الاستقبال إلا الغنى والصحة في الحال ومنهم من لا يصلح له المال إلا الابتلاء هنا بالفقر والسقم على الاتصال أو الانفصال على ما يراه ذلك الحكيم المتعال لأنه بتغييرهم أو حجبهم الفطرة الأولية والصورة الإنسانية أو بعض حدودها الذاتية كثف منهم الأنية وصابتهم الألطاخ الظلمانية الشيطانية وصدرت منهم بذلك أفعال رديّة استحقوا بها من خالق البرية ورود البلايا الدنيوية والأخروية ليصفي طينتهم من الأجزاء الفضلية والكثافات والكدورات الحادثة الأجنبية ويخلصهم من تبعاتها المؤذية المهلكة المفضحة الشنيعة ليدخلهم الجنان العلية ويفيض عليهم الفيوضات النفيسة السرمدية .

فثبت أن جميع أفعاله تعالى المتعلقة بالمكلفين في الشأتين على جهة العدل والحكمة والصواب بمعنى أن العزيز الوهاب أولاً لم يكلفهم إلا بما يطاق وثانياً فائدة ذلك راجعة إليهم يوم التلاق لا إلى الغني الخلاق المنزه عن الظلم والجور بل عن سائر صفات النقص كما حررنا سابقاً ذلك مفصلاً مع أن سبب منشئها في أذهاننا إنما هو النظر إلى الممكنات وصفاتها وحالاتها وتغلب بعضها على بعض كما لا يخفى ولا شك أنها مجعولة لله هي وصفاتها فلا يصح إذا نسبة الصفات المجعولة إلى الجاعل إذ لا يعود إليه ما هو أبداه ولا يجري عليه ما هو أنشاه لأن الصنع لا يصل إلى الصانع ولا يقوم أثره فيه وإلا لانقلب الممكن واجباً والقديم حادثاً وبالعكس وذلك محال كما لا يخفى وجه محالته على أهل الكمال فتأمل في قليل من الحكمة فإنه يفتح لك أبواب جمّة وتحل به مشكلات صعاب ومعضلات يضيق بها الجناب .

الإشراق الثاني من هذا النور

في بيان أن العزيز الجبار قد خلق المكلف مختار الذات لا موجباً بمعنى أن له أن يفعل وله أن لا يفعل فلا جابر له على الفعل أصلاً .

[الخلق مختارون في أعمالهم]

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أن العباد مختارين في ذواتهم وأفعالهم كما عرفت أن صانعهم كذلك بالدليل الذي حصل لك به اليقين من وجوه.

الأول: أنه لو لم يكونوا مختارين كما ذكر فيما ذكر لما أوجب الله عليهم أن يصفوه بالاختيار لأن ذلك يكون تكليفاً بالمحال وهو لا يفعله ذو الجلال لأن الشيء لا يمكنه أن يتصور غير ما فيه من الصفات مع أنه أوجب عليهم ذلك كما هو صريح محكم الآيات والروايات التي عليها إجماع أصحابنا الثقات فيكونون إذاً مختارين فيما ذكر كما ذكر فهو المطلوب.

الثاني: أنه لو لم يكونوا مختارين في ذواتهم وأفعالهم لما حسن منه تعالى أن يأمرهم بحسنات وينهاهم عن سيئات ويوعدهم ويتوعدهم عليها لظهور امتناع ظهور الضدين عن الموجب كما لا يخفى ذلك على ذي حجب مع أن الله سبحانه كلفهم بذلك بالضرورة كما لا يخفى على جنابك فإذاً يكونون مختارين فيما ذكر كما ذكر فهو المطلوب.

الثالث: أنه لو لم يكونوا مختارين في ذواتهم وأفعالهم لما استحقوا من العزيز الوهاب الثواب على الطاعة والعقاب على المعصية لظهور أنه إن لم يكن شيء يقتضي المعصية ويدعوه ويميل به إليها ليس له فخر حينئذ في الطاعة لأن صدورها منه على هذا الفرض على مقتضى طبعه غير المائل إلى غيرها فلا عليه في فعلها مشقة أصلاً، بل له في فعلها راحة لأنها موافقة لجبلة غير منافية لمحبهته حتى يستحق عليها من الجليل الجزاء الجزيل. وإن من لم يكن فيه ما يدعوه إلى الطاعة ويرغبه فيها ويزجره عن المعصية ويحذره عنها غير مستحق للذم على فعلها إذ المفروض أنه مجبول عليها غير متمكن من ضدها حتى يحسن أن يعاقب عليها مع أنه من العدل والإحسان

أن يجازى المطيع على طاعته بالأجر والثواب والعاصي على معصيته بالعذاب والعقاب فإذا يكونون مختارين كما ذكر فيما ذكر فهو المطلوب .

فظهر من هذا التحرير التام أنه لا جبر في النظام كما قاله الإمام جعفر بن محمد عليه السلام : « لا جبر ولا تفويض ولكن أمر بين أمرين »^(١) فيه الحق أوسع من السماء والأرض لا يعلمه إلا العالم أو من علمه إياه العالم يعني ليس العباد مجبورين على الأفعال الصادرة منهم على نهج المباشرة لأن الله منزه عن القبح والظلم، والجبر يستلزمهما في حقه تعالى كما لا يخفى إذ لو لم يكن لهم دخل في شيء من أفعالهم ولا سبب بل ذو الجلال هو فاعل أفعالهم بالاستقلال كما هو خالقهم كذلك كما تزعمه الأشاعرة لكان الحكيم العدل ظالماً بالضرورة حيث إنه يجبرهم على القبائح ثم يعاقبهم عليها ويدلهم على الطريق ثم يأخذ عليهم المضيق فليس ظلم أعظم من هذا تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، ولا مفوضين عليها من دون أن يكون الله دخل فيها معهم بالمرّة بمعنى أنهم مستقلون بها لا مانع لهم منها ولا صاّد بحيث لو شاؤا وشاء الله وقع ما شاؤا ولم يقع ما شاء الله وإلا لخرج الله عن سلطانه كما تزعمه المفوضة وكان عليه حاكم وله مشارك ويلزمه الرضا بكل فعل قبيح أو غير قبيح، جلّ وعلا عمّا يقوله الظالمون سبحان ربك ربّ العزة عما يصفون .

فلعمري يا أهل الإيمان إن الفريقين بين إفراط وتفريط وخارجين عن الطريق الواسع وداخلين في المضيق كما لا يخفى ذلك على أهل التحقيق

(١) الكافي، الشيخ الكليني: ج ١ ص ١٦٥، الاعتقادات في دين الإمامة للشيخ الصدوق: ٢٩ . محمد ابن أبي عبد الله، عن حسين بن محمد، عن محمد بن يحيى، عن حدثه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا جبر ولا تفويض ولكن أمر بين أمرين، قال: قلت وما أمرين أمرين؟ قال مثل ذلك رجل رأته على معصية فنهيته فلم ينته فتركته ففعل تلك المعصية فليس حيث لم يقبل منك فتركته كنت أنت الذي أمرته بالمعصية، الهداية للشيخ الصدوق: ٢٩، التوحيد للشيخ الصدوق: ٣٦٢، الاحتجاج للشيخ الطبرسي: ١٩٨/٢، البحار للشيخ المجلسي: ١٧/٥ .

فحجة الجبرية داحضة لظهور صدور الأفعال عن العباد بالمباشرة من دون إجبار وقيامها بهم قيام تحقق كما لا يخفى ذلك على من له أدنى مسكة والعزيز الجبار منزّه عن ذلك بالضرورة كما تقدم لما تقدم، وحجة القدرية مجتثة باطلة لصحة سلب الأفعال عنهم من حيث هم كما لا يخفى لا من حيث قيامها بأمره تعالى لظهور أنهم لا شيء مع قطع النظر عن إفاضة الحق عليهم فتدبر.

الإشراق الثالث

في بيان منشأ الاختيار في العبد وتحققه فيه من أي وجه

[العبد مركب من نور وظلمة]

اعلم أيها الموحد أنك قد عرفت مما قررنا لك سابقاً أن الله تعالى إنما خلق الخلق لفائدة وأن الفائدة راجعة إلى المخلوقين لا إلى الخالق لأنه الغني المطلق عن الخلائق وأنها متوقفة على تكليف الله إياهم لئلا يكون إيجاده تعالى إياهم خارجاً عن مقتضى الحكمة وداخلاً في العبث وهنا نريد أن نبين أن الله تعالى خلق العباد من نور وظلمة ليكون فيهما داعيان أحدهما يدعوهم ويميل بهم إلى الخيرات وثانيهما يدعوهم ويميل بهم إلى السيئات ليتمكن القيام بمقتضى التكليف إذ لا يتحقق في حقهم القدرة على الفعل والترك باختيارهم بدون أن يكونوا مركبين منهما لظهور أنّ من لم يكن فيه منشأ الشيء وما يميل به إليه غير ممكن في حقه فعلة بل لا يمكن أن يميل أصلاً إليه كما لا يخفى فرغبهم من ضدين نور وظلمة ليكون منشأ الطاعات عن الأول ومنشأ المعاصي عن الثاني وجعل فيهم الآلة الصالحة لفعل كل من الطاعة والمعصية وأقدر المكلف على صدور الأفعال بها وهياً له الأسباب التامة وأمره بالطاعات وحثه عليها ورغبه فيها ونهاه عن المعاصي وزجره عنها وحذره منها

وهده النجدين ويّين له السبيلين فإن شاء النجاة أطاع وآمن وإن شاء الهلاك عصا وكفر لأنه سبحانه صيره متمكناً من الأمرين .

أما من الأولى فبسبب ما فيه من النور، وأما من الثانية فبسبب ما فيه من الظلمة، فباجتماع الضدين فيه كان متمكناً من فعل الضدين فظهر من هذا الكلام الخالي من المين لأولي الأفهام أن المكلف مختار الميل ومخلى السرب لا مانع له عن ميولاته ولا صارف له عن شهواته وتبين أن له ميلين متغايرين لأن النور يميل إلى نوعه والظلمة إلى نوعها فلما صار فيه ميلان متعاكسان تحقق فيه الاختيار وانتفى عنه الإيجاب وأوعده على طاعته بالنعيم في دار القرار فإن وفقه الله تعالى لهديته ورجح العمل بالطاعات ومال إليها بذاته من ذاته أقدره الله وأعانها عليها وأمدتها فيها وإذا فعلها باختياره استمد ما فيه من النور منها متلذذاً بها لأنها من جنسه أولاً وبالذات وتقوى بها واستمد ما فيه من الظلمة منها ثانياً وبالعرض غير متلذذ بها لأنها من غير جنسه ولكن يلزمها ذلك لثلاث تنفك عن النور وتنعدم وتصير هباءً منثوراً وكان فعله لها رضاً لله وقربة إليه تعالى جازاه الله عليها .

وإن خذله الله ورجح العمل بالسيئات ومال إليها بالذات من ذاته بحيث لا يرتدع عنها إلا بالإيجاب الذي حتم العزيز الجبار عدمه على نفسه ليعلم من يطيعه ومن يعصيه بالاختيار لم يقطع عنه فيضه الذي به قوامه بل خلاه وميله وأقدره على فعلها بالقوة والآلة المخلوقتين له أولاً للطاعات ولو لم يمكنه من فعل السيئات لتوهم أن عليه منها مضرّة في ذاته أو ملكه تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً استمد ما فيه من الظلمة منها متلذذاً بها لأنها من جنسه أولاً وبالذات وتقوت بها على النور واستمد ما فيه من النور منها ثانياً وبالعرض غير متلذذ بها لأنها خلاف جنسه إلا أن ذلك يلزمه لثلاث ينعدم ويحصل التفكيك المقتضي لفناء المركب منهما من اليبين وإذا فعلها طغياناً متكبّراً خارجاً عن طاعة الله ومات ولم يتب عنها توبة توجب العفو عنها

عامله الله بها وعاقبه عليها فمن شاء إذا فليطع ومن شاء فليعصِ إذ لا ينفع ولا يضر أحد إلا نفسه فمن اهتدى فلنفسه ومن أساء فعليها وما ربك بظلام للعبيد فافهم أيها الأخ السعيد حظاك المجيد بالعيش الرغيد.

الإشراق الرابع

في الإشارة إلى ذكر جملة من الأخبار الواردة عن الأئمة الأطهار الأبرار عليهم سلام الله ما ولج الليل في النهار في بيان ثبوت الاختيار ونفي الإجبار.

[الخلائق كلهم مختارون في الطاعة والمعصية بقدر الله ﷻ]

اعلم أيها الموحد أن سادات الزمان قد بينوا للإنسان بأن الله قد جعل كراماً منه بين الجبر والتفويض أمراً ينشأ منه الاختيار وبه يحصل التمييز بين الفجار والأخيار ومنه يكون بدء الشقاوة والسعادة في التكوين والتشريع كما هو غير خفي على صاحب العقل الرفيع وكشفوا الحجاب عن هذه المسألة الشريفة ورفعوا النقاب عن سرّها لذوي العقول اللطيفة في طيّ كلماتهم الظريفة وهي أكثر من أن تحصى وأجلّ من أن تستقصى فمنها قول الصادق عليه السلام: لا جبر ولا قدر ولكن منزلة بينهما فيها الحق التي لا يعلمها إلا العالم أو من علمها إياه^(١). ومنها قوله عليه السلام: «لا جبر ولا تفويض بل أمر بين أمرين»^(٢). ومنها قوله أيضاً: «إن الله خلق الخلق فعلم ما هم صائرون إليه وأمرهم ونهاهم فما أمرهم به من شيء فقد جعل لهم السبيل إلى تركه ولا

(١) الكافي للشيخ الكليني: ج ١ ص ٢٥٩، الفصول المهمة في أصول الأئمة للحر العاملي: ١/

٢٣٦. علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن صالح بن سهل، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سئل عن الجبر والقدر فقال: لا جبر ولا قدر ولكن منزلة بينهما، فيها الحق التي بينهما لا يعلمها إلا العالم أو من علمها إياه العالم.

(٢) الكافي للشيخ الكليني: ١/١٦٠، الاعتقادات في دين الإمامة للشيخ الصدوق: ٢٩، الهداية

للشيخ الصدوق: ٢٩، التوحيد للشيخ الصدوق: ٣٦٢، والاحتجاج للشيخ الطبرسي: ٢/

١٩٨، البحار للشيخ المجلسي: ١٧/٥.

يكونون آخذين ولا تاركين إلا بإذن الله»^(١). ومنها قوله ﷺ أيضاً في جواب من سأله: «هل للعباد من الاستطاعة شيء؟»: نعم إذا فعلوا الفعل كانوا مستطيعين بالاستطاعة التي جعلها الله فيهم. قيل له: وما هي؟ قال: الآلة مثل الزاني إذا زنى كان مستطيعاً للزنا حين زنا ولو أنه ترك الزنا ولم يزن كان مستطيعاً لتركه إذا ترك وليس له من الاستطاعة قبل الفعل قليل ولا كثير ولكن مع الفعل والترك كان مستطيعاً، قيل له: فعلام يعذبه الله؟ قال ﷺ: بالحجة البالغة والآلة التي ركب فيهم. إن الله لم يجبر أحداً على معصيته ولا أراد إرادة حتم الكفر من أحد ولكن كفر من في إرادة الله أن يكفر وهي في إرادة الله وعلمه إلا أن يصير إلى شيء من الخير»^(٢) ومنها [قول أبي عبد الله ﷺ]: «أيضاً في جواب من قال له: يا ابن رسول الله من أين لحق الشقاء أهل المعصية حتى حكم الله لهم في علمه بالعذاب على عملهم؟ [فقال أبو عبد الله ﷺ]: «أيها السائل حكم ﷺ أن لا يقوم أحد من خلقه بحقه فلما حكم بذلك وهب لأهل محبته القوة على معرفته ووضع عنهم ثقل العمل بحقيقة ما هو أهله ووهب لأهل المعصية القوة على معصيتهم لسبق علمه ومنعهم إطاعة القبول منه فواقعوا ما سبق في علمه ولم يقدرُوا أن يأتوا حالاً ينجيهم من عذابه لأن علمه أولى بحقيقة التصديق وهو ما شاء كما شاء وهو سره»^(٣).

ومنها قول أمير المؤمنين ﷺ: لو كان الوزر في الأصل محتوماً كان الموزور في القصاص مظلوماً»^(٤) أيدلّ عبده على الطريق ثم يأخذ عليه

(١) الكافي للشيخ الكليني: ١٥٨/١، التوحيد للشيخ الصدوق: ٣٤٩، مختصر بصائر الدرجات للحسن بن سليمان الحلبي: ١٣٢، الفصول المهمة في أصول الأئمة للحر العاملي: ٢٣٥/١، البحار للشيخ المجلسي: ٣٧/٥.

(٢) الكافي للشيخ الكليني: ١٦٢/١.

(٣) الكافي للشيخ الكليني: ١٥٣/١، التوحيد للشيخ الصدوق: ٣٥٤، البحار للشيخ المجلسي:

١٥٦/٥، نور البراهين للسيد نعمه الله الجزائري: ٢٨٢/٢.

(٤) الطوائف في معرفة مذاهب الطوائف للسيد ابن طاووس: ٣٢٩.

المضيق تعالى الله عن ذلك فإن ذلك فعل الظلمة الزناديق، وقال ﷺ في مسيره إلى الشام لشيخ سأل عن هذه المسألة: «يا شيخ وتظن أنه كان قضاءً حتماً وقدرًا لازماً؟ لو كان كذلك لبطل الثواب والعقاب والأمر والنهي والزجر من الله وسقط معنى الوعد والوعيد فلم تكن لائمة للمذنب ولا محمداً للمحسن ولكان المذنب أولى بالإحسان من المحسن ولكان المحسن أولى بالعقوبة من المذنب تلك مقالة إخوان عبدة الأوثان وخصماء الرحمن وقدرية هذه الأمة ومجوسها إن الله تبارك وتعالى كلّف تخييراً وتحذيراً وأعطى على القليل كثيراً ولم يُعصَ مغلوباً ولم يُطع مكرهاً ولم يملك مفوضاً ولم يخلق السموات والأرض وما بينهما باطلاً ولم يبعث النبيين مبشرين ومنذرين عبثاً ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار»^(١).

وأمعن نظر الاعتبار يا نتيجة الأخيار بعين الإنصاف في كلمات شرف الأشراف سيّد بني عبد مناف فإنك ترى صاحب الأعراف عليه من الله السلام والألطف قد أثبت بها الله العدل والحكم الفصل والقدر الذي لا جور فيه والقضاء الذي لا حيف يعتريه وأن الأمور مجرية على ما تقتضيه ويقضيه لا على ما يرتضيه ويمضيه وذلك لا شك فيه ولا ريب يدانيه لأنه سبحانه لا جور في قضيته ولا ظلم في مشيئته إلا لطف وعدل وقضاء فصل لا سيما يوم الجزاء والعدل.

ومنها قول سيّد العباد زين العباد علي بن الحسين السجاد عليه أشرف سلام الجواد «إن القدر والعمل بمنزلة الروح والجسد، فالروح بغير جسد لا تحس والجسد بغير روح صورة لا حراك بها فإذا اجتمعا قويا وصلحا، وكذلك العمل والقدر، فلو لم يكن القدر واقعاً على العمل لم يعرف الخالق من المخلوق وكان القدر شيئاً لا يحس، ولو لم يكن العمل بموافقة من

(١) الكافي للشيخ الكليني: ١/١٥٥، التوحيد للشيخ الصدوق: ٣٨٠، كنز الفوائد لأبي الفتح الكراچكي: ١٧٠، البحار للشيخ المجلسي: ١٣/٥.

القدر لم يمض ولم يتم، ولكنهما باجتماعهما قويا، والله فيه العون لعباده الصالحين ثم قال عليه السلام: «ألا إن من أجور الناس من رأى جوره عدلاً وعدل المهتدي جوراً ألا إن للعبد أربعة أعين: عينان يبصر بهما أمر آخرته، وعينان يبصر بهما أمر دنياه، فإذا أراد الله عز وجل بعبد خيراً فتح له العينين اللتين في قلبه فأبصر بهما العيب وإذا أراد غير ذلك ترك القلب بما فيه»^(١). ومعنى هذه الكلمات هو معنى [قول الإمام جعفر الصادق عليه السلام] عليه أفضل الصلوات «إن أفعال العباد مخلوقة لله خلق تقدير لا خلق تكوين»^(٢) يعني ليس لهم في إيجاد المادة مدخلية بالكلية بل الذات الأحادية متفردة في خلقها في جميع مراتب الوجود من ذات وصفة وجوهر وعرض وعرض عرض. نعم لهم ذلك في إيجاد الصورة في الجملة إبلاغاً للحجة عليهم فصورة الفعل من المكلف بالله لأنه أمده في فعلها بدون إجبار وهو فاعلها بالمباشرة بالاختيار وهذا معنى قوله عليه السلام: «العبد يدبر والله يقدر»^(٣). يعني صدور الفعل منه بتدبير منه، لهم أعمال من دون ذلك هم لها عاملون وبتقدير من ربه سواء كان خيراً أم شراً ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت ألا إن الحسنة من الله أولاً وبالذات لكونها خيراً محضاً وهو سبحانه سبب كل خير ما أصابك من حسنة فمن الله يا ابن آدم أنا أولى بحسناتك منك. ومن المكلف ثانياً وبالعرض لأن له دخلاً في فعلها كما تقدم ولهذا يشبهه

(١) التوحيد، الشيخ الصدوق: ص ٣٦٦ - ٣٦٧، مختصر بصائر الدرجات للحسن بن سليمان الحلبي: ١٣٧. أبي رحمه الله، قال: حدثنا سعد بن عبد الله، عن القاسم بن محمد الإصبهاني عن سليمان ابن داود المنقري، عن سفيان بن عيينة عن الزهري، قال: قال رجل لعلي بن الحسين عليه السلام: جعلني الله فداك أبقدر يصيب الناس ما أصابهم أم يعمل؟ فقال عليه السلام: البحار: ١٢/٥، نور البراهين للسيد نعمه الله الجزائري: ٣١٤/٢.

(٢) رسائل المرتضى للشريف المرتضى: ١٣٥/١، التوحيد للشيخ الصدوق: ٢١٦، صفات الشيعة للشيخ الصدوق: ٥١، تحف العقول لابن شعبة الحراني: ٤٢١، روضة الواعظين للفتال النيسابوري: ٤٠.

(٣) الانتصار للعالمي: ٢١٩/٥.

عليها كما أن السيئة من المكلف كذلك يعني أولاً وبالذات ما أصابك من سيئة فمن نفسك وأنت أولى بسيئاتك مني^(١). ومن الله ثانياً وبالعرض لكونها شراً محضاً فإرادة المكلف لها بالذات من إرادته تعالى أي تركه لها وخذلانه إياه لها بالعرض إذ هو في جميع حالاته بدون حفظ الله ومدده لا شيء. فاعتبروا يا أولي الأبصار بعين الهداية والاستبصار فإنه يظهر لكم كالشمس في رابعة النهار أني كشفت عن سر هذه المسألة الشريفة الأستار بحيث جعلتها واضحة المنار لذوي الفؤاد من أهل السداد والرشاد، وأما من ليس له عين فلا حظ له في فهمها بلا مين إذ لا نصيب للمزكوم والمسموم من حلاوة طعم المشروب والمطعموم وشذا طيب المشموم كما أفادنا بعض العارفين بقوله:

ومن يك ذا فمٍ مريض يجد مرأً به الماء الزلالا
 فظهر أن أفعال الغني الكريم الجواد المتعلقة بالعباد في النشاطين كلها على نهج العدل والحكمة بلا مين كما هو واضح لدى كل من له أدنى ذهين.

(١) الكافي، الشيخ الكليني: ج ١، ص ١٥٢، التوحيد للشيخ الصدوق: ٣٣٨، عيون أخبار الرضا ﷺ: ١٣٢/٢. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد عن أبي نصر قال: قال أبو الحسن الرضا ﷺ قال الله: [يا] ابن آدم بمشيئتي كنت أنت الذي تشاء لنفسك ما تشاء، وبقوتي أدبت فرائضي وبنعمتي قويت على معصيتي، جعلتك سمياً، بصيراً، قوياً، ما أصابك من حسنة فمن الله، وما أصابك من سيئة فمن نفسك وذلك أني أولى بحسناتك منك وأنت أولى بسيئاتك مني، وذلك أنني لا أسأل عما أفعل وهم يسألون. الجواهر السنوية للحر العاملي: ٣٥٦، الفصول المهمة في أصول الأئمة للحر العاملي: ٢٢٩/١.

[في النبوة]

المصباح الثالث من المشكاة الأولى

معنون في بحث النبوة ولوازمها وتوابعها وله أنوار:
النور الأول في الإشارة إلى معنى النبوة واشتقاقها وافتقار الخلق إليها
ووجوبها على الله تعالى في وجه الحكمة وله إشراقات:

[معنى النبوة والرسالة]

الأول منها في بيان معنى النبوة والرسالة وبيان اشتقاقهما .
اعلم أيها الموحد أن النبوة مشتقة يقيناً واشتقاقها إما من النبأ وهو
الإخبار أو من النبؤ وهو الارتفاع.

[المعنى الأول للنبوة]

فعلى الاشتقاق الأول يكون معناها الإخبار والنبى على هذا المعنى هو
الإنسان المخبر عن الواحد الديان، إما بواسطة ملك كما يكون في مقام
العرضية والبشرية الأصليتين والفرعيتين لأن النبي في هذين المقامين قد
يوحى إليه بروح القدس الذي هو العقل الأول والروح الأول من أمر الله إما
بنفسه أو بمظاهره وشؤوناته وإلى المعنى الأول الإشارة بقوله تعالى:
﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ
نُورًا نَهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدَى إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾^(١) وإلى المعنى

(١) سورة الشورى، الآية: ٥٢.

الثاني (١) الإشارة بقوله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٧﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٨﴾ بِلسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٩٩﴾﴾ (٢) ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ ﴿٢٠٠﴾﴾ (٣)، وإلى المعنيين (٤) الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِشَرِّ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا ﴿٥٠﴾﴾ (٥) لأن الوحي إما إلهاميّ إبداعي يظهر له من نفسه لنفسه بدون واسطة سوى نفسه (٦) أو بواسطة غيرها (٧) فهو غير إلهامي ولهذا قال سبحانه: ﴿أَوْ مِنْ وَرَائِي حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا ﴿٨٠﴾﴾ (٨) إذ نفس النبي قد يكون حجاباً لنفسه كما أن غيرها قد يكون حجاباً له مثل الشجرة وموسى (٩)، والرسول أعم من جبرئيل (١٠). وإلى المعنيين الإشارة أيضاً بقوله تعالى: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الَّذِينَ نُوهِيتُمْ أَنْ تَكُونُوا كَمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١١٠﴾﴾ (١١) في مقام الغشيان وصحو المعلوم وجذب الأحدية لصفة التوحيد وإشراق نور صبح الأزل عليك ﴿وَلَا قَوْمَكَ﴾ إذ لم يكن لهم ذكر هنالك بالمرّة حتى يعلموها هذا

- (١) المعنى الثاني مظاهر النبي ﷺ وشؤوناته، لأن ما سواه من الخلق خلق بآثاره المباركة.
- (٢) سورة الشعراء، الآيات: ١٩٣-١٩٥.
- (٣) سورة طه، الآية: ١١٤.
- (٤) المعنيان هما الوحي بنفسه المباركة وآثاره ﷺ. عن طريق جبرائيل ﷺ.
- (٥) سورة الشورى، الآية: ٥١.
- (٦) هذا مختص لرسول الله ﷺ الوحي ينزل من غيبه لشهوده ﷺ.
- (٧) أي غير نفسه بمعنى يأتيه الوحي من وراء حجاب مثل شجرة طور سيناء لنبي الله موسى على نبينا وآله وعليه السلام.
- (٨) تكلمة الآية: ٥١ من سورة الشورى.
- (٩) أي النبي ﷺ لا يوجد حجاب بينه وبين الحق ﷻ إلا نفسه المباركة أما غير النبي ﷺ من الأنبياء مثل نبي الله موسى على نبينا وآله وعليه السلام فالحجاب الذين بينه وبين الله ﷻ الشجرة بطور سيناء.
- (١٠) أي قوله تعالى: ﴿أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا﴾ أعم من جبرائيل قد يكون من العقل الكلي مباشرة أو من الملائكة أو من نطق الموجودات بأمر الله تعالى للنبي ﷺ.
- (١١) سورة هود، الآية: ٤٩.

بالنسبة إلى المعنى الأول^(١)، وأما بالنسبة إلى المعنى الثاني^(٢) ﴿مَا كُنْتَ تَعْلَمَهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا﴾^(٣) الوحي الموحى إليك الآن على أن علمه مستفاد من القرآن كما هو في مقام البشرية الثانوية، أما الأولية فهو المعنى الأول، أو بدونها كما هو في مقام الجوهرية والعلية الأصلية لأن النبي في هذا المقام هو المتلقي للوحي عن الله بنفسه عن نفسه لنفسه من دون واسطة سوى نفسه إذ لا يصل إلى رتبته أحد غيره إذ هذه الرتبة مقام الأدنى والمشيتة والنبوة المطلقتين وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ دَنَا فَدَلَّكَ ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴿٩﴾ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ﴿١٥﴾ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ ﴿١١﴾ أَفَتُكْفَرُونَ بِهِ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ﴿١٧﴾﴾^(٤) فتدبر في هذه المعاني ولا تكن ممن يمشي إلى وري ويرجع الفهقري إذ قيمة المرء ما يحسن كما لا يخفى.

[المعنى الثاني للنبوة]

وعلى الاشتقاق الثاني يكون معناها الرفعة والارتفاع ويكون النبي على هذا المعنى هو المرفوع ذاتاً وصفة وخلقاً وخلقاً وجاهاً وقدرأً ومكاناً ومقاماً ورتبة ومنزلة على سائر من هو منبى عليه فكما أنه ليس لمن أنباه نظير ومثيل في خليقته فكذلك ليس للنبي نظير ومثيل في أمته. وفي القدسي: «يا محمد إن فضلك على جميع النبيين والمرسلين والملائكة المقربين كفضلي - وأنا رب العزة - على سائر الخلق أجمعين»^(٥)، فافهم.

(١) إشارة إلى مقام الفؤاد والنفس الناطقة والحقيقة الكلية.

(٢) في مقام الآثار والبشرية. وفي هذا المقام ينزل جبرائيل على النبي ﷺ بالوحي.

(٣) سورة هود، الآية: ٤٩.

(٤) سورة النجم، الآيات: ٨-١٢.

(٥) البحار للشيخ المجلسي: ٣٠٩/٩، مستدرک سفينة البحار للشيخ علي النمازي الشاهرودي:

٢٣٥/٨، تفسير ولادة العسكري ﷺ المنسوب إلى الإمام العسكري ﷺ: ٢٣٥.

والرسالة اسم مصدر وهي ما عند الرسول من الأخبار والخبر فكل رسول نبي وليس كل نبي رسول إذ لا يكون رسولاً إلا بعد كونه نبياً وولياً فرتبة الرسالة أعظم المراتب وأجمعها . وكما أنه لا يجب أن يكون كل نبي رسولاً فكذلك لا يجب أن يكون كل ولي نبياً فالولي من يحدث بإلقاء في روعه ويسمع ولا يرى ولا يعاين الملك سواء كان قارئاً أو وحيّاً . والنبي يسمع الصوت ويرى في منامه ولا يعاين ، والرسول له جميع ذلك ويعاين الملك عياناً حسياً ويقرأ عليه وحيّاً حسياً مسموعاً فهذا وجه الفرق في الجملة بين المحدّث وهو الولي وبين النبي والرسول . فأهل البيت عليهم السلام في مقامهم البشري الظاهري يسمعون كلام الملك ولا يرونه في حالة ما هو يحدثهم وإنما يرونه في غير هذه الحالة وإلى هذا المعنى الإشارة بقول جبرئيل للنبي الجليل صلى عليه الرب المنيل في كل جيل : «يا محمد الآن أصعد إلى السماء ولا أنزل إلى الأرض أبداً»^(١) إنما كنت أنت حاجتي منها . أي لا أنزل إلى الأرض موحياً بالوحي الشرعي التشريعي كنزولي به عليك إذ لا نبي بعدك ولا شريعة بعد شريعتك إنما كنت أنت مقصدي من هبوطي إليها .

[الوحي على النبي الكامل ﷺ في أربع مراتب]

ونزول الوحي إلى النبي الكامل بحسب الاختصار والحصر الإجمالي في أربع مراتب من أربع مراتب :

الأولى : مقام البيان والمعاني وهو أدنى مقاماته من ربه إذ هو مقام نبوته المطلقة وولايته المطلقة لا سيما جهة علياه ونظر غناه ووجهه من مبدئه ومولاه .

(١) البحار للشيخ المجلسي : ٥٣٣ / ٢٢ .

الثانية: مقام الأبواب والنواب وهو مقام عقل الكل وروح القدس المنزل عليه ولما يعلم ما في الوجود المقيد من التكليف الخاص به لأنه أول تعيناته والتفاتة إلى نفسه وشعوره بها، فافهم.

الثالثة: مقام قطبيته للوجود من الغيب والشهود وشهادته على كل مشهود وهو مقام ﴿وَلَقَدْ مَنَّا عَلَيْكَ مَرَّةً أُخْرَى﴾ (١) ﴿عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى﴾ (١٤) عِنْدَهَا جَنَّةُ الْأَنْوَارِ ﴿١٥﴾ إِذْ يَنْشَى السِّدْرَةَ مَا يَشْفَى ﴿١٦﴾ مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى ﴿١٧﴾ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴿١٨﴾ (٢).

الرابعة: مقام بشريتهم الدنيوية وهو مقام ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى﴾ (٦) ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى﴾ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴿٤﴾ ﴿وَلَوْ نَقُولُ عَيْنًا بِغَضِّ الْأَفْوَاهِ﴾ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ (٤) (٥).

وهذه المراتب الأربع سارية في المراتب الثماني من الوجود بحسب السلسلة الطولية والعرضية كما هو واضح البرهان عند أولي الأنفس الزكية لأنه مبعوث على كل من في الوجود المقيد من الدهر والملكوت والناسوت وما فيهما من العلويات والسفليات والماديات والمجردات والذوات والصقات كما هو صريح قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ (٦) وإذا ضربت الأربع المراتب في الثماني يحصل منها اثنان وثلاثون وفي كلها ينزل الوحي من العليّ إلى النبيّ والوليّ (٧) فافهم هذا

(١) سورة طه، الآية: ٣٧.

(٢) سورة النجم، الآيات: ١٤-١٨.

(٣) سورة النجم، الآيات: ٢-٤.

(٤) سورة الحاقة، الآيات: ٤٤-٤٦.

(٥) هذه المراتب الأربع خاصة لنبينا محمد ﷺ، لأن نبوته عامة للعالمين كما أن ربوبية الله ﷻ عامة على ما سواه.

(٦) سورة الفرقان، الآية: ١.

(٧) الوالي هو أمير المؤمنين وأبناؤه المعصومون الا واحد عشر مع الصديقة فاطمة الزهراء ﷺ، =

بحسب الحصر الجملي لا التفصيلي فلا يحصي ذلك إلا الربّ العليّ:
﴿وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾^(١) فتدبر.

الإشراق الثاني من النور السابق

في بيان افتقار الموجودات إلى النبي ﷺ ووجوب إرساله في الحكمة
على الربّ العليّ.

[احتياج الخلائق إلى النبي ﷺ]

اعلم أيها الموحّد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أن المخلوقات
بحسب فطرتها الوجودية مفتقرة إلى النبي كما أنها مفتقرة إلى الصانع الغني
لظهور أنها كما تحتاج إلى موجود يوجد لها ويحفظها بعناياته ويمدها
بفيوضاته ويوفّقها إلى طاعته، كذلك تحتاج إلى نبي يبين لها عن الله جميع
ما يريده منها من التكاليف الواجبة والمستحبة التي هي لأجل صلاحها في
الدارين لأننا سابقاً أن شكر المنعم واجب عقلاً على المنعم وذلك
متوقف على تبين النبي لها كيفية الشكر كما لا يخفى ذلك لدى أهل الذكر
لكونها جاهلة بما يليق بجلال قدس المنعم من الشكر بدون تبين النبي لها
ذلك لأن المنعم في الأزل لم يزل على ما هو عليه فيه أي لم ينزل إليها بعد
وجودها ولم يخبرها بما يريده منها وهي لم تصعد إليه وتسال عما تشكره به
فوجب في الحكمة الإلهية أن يختار منها خلقاً قوياً ويقدره بمعونة التقدير
على التلقّي منه ويتخذة لنفسه نجياً ليؤدّي إليها عنه تعالى جميع ما يريد منها
ويعلمها بما فيه صلاحها في النشأتين لأن ذلك لطف بهم وهو سبحانه لا

= لأنه كل ما عند النبي ﷺ يصل إلى الوليّ، لأنه خليفته ووصيه في كل ما للنبي ﷺ إلا النبوة
التأسيسية الخاصة.

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٣٤.

يخجل به يقيناً إذ داعي إرادته تعالى بهم صلاح نظامهم في الدارين يتوقف عليه فيكون ذلك في الحكمة واجباً عليه وهو لا يخجل بواجب عليه يقيناً كما لا يخفى .

وبالجملة فمما يدل أيضاً بالضرورة على وجوب النبوة واحتياج العباد إلى وجود نبي بينهم وبين صانعهم يهديهم إلى مرضاته ويصدهم عن مسخوطاته لما ثبت بالدليل المثمر باليقين أن لهم صانعاً قديماً غنياً حكيماً منزهاً عن العبث فيثبت بالضرورة أنه لا بد له من رضاء وسخط ولا بد لهم أيضاً من معرفة ما يرضيه وما يسخطه ليكونوا في أمرٍ من الحذر . ولا شك أن ذلك بدون واسطة غير ممكن في حقهم فيجب عليه في الحكمة أن ينتجب منهم شخصاً كاملاً في ذاته فائقة جميع صفاته على صفاتهم يقويه بتأييداته ويرقيه بعناياته إلى أن تصير فيه قابلية لتلقي الوحي الإلهي منه تعالى إما بواسطة ملك كما في النبوة المقيّدة الظاهرة أو بغير واسطة شيء غير نفسه كما في النبوة المطلقة فيتلقى منه جميع فيوضاته التي يفيضها عليهم لأجل قوام بنيتهم وصلاح ذاتيتهم في الدارين من فيوضاته التكوينية والتشريعية ويوصلها إليهم كلاً بحسب قابليته وتكليفه، فافهم .

ومما يدل أيضاً بالضرورة على وجوب النبوة زيادة على ما سلف أن الله جواد بلا شك وفياض بلا ريب فمن هو كذلك فذاته مقتضية لفيض الجود دائماً على ما في الغيب والشهود والنخلق دائماً مفتقرون إليه في وجودهم وأحوالهم فيجب عليه بحسب مقتضى الجود والحكمة أن يوصل لكلٍ جوده بحسب قابليته واستعداد هويته وذلك ممتنع بدون واسطة إذ لا قابلية للكل على أن يتلقى كل منهم منه فيضه بدون واسطة كما لا يخفى فيجب عليه في الحكمة أن يجعل بينهم وبينه تعالى واسطة في إيصال ذلك منه إليهم لينتفع كل منهم بما يستحقه من الفيض . فتعيّن أنه لا ينال ما عند ذي الجلال من

الجود والإفضال إلا بواسطة متصف بالكمال واصل إلى حد الاستقامة والاعتدال والواسطة لا بد أن يكون منزهاً عن جميع النقائص البشرية متصفاً بالصفات العلية بأن يكون على وسط الاعتدال في ذاته وصفاته بحيث لا يكون لأحد فيه مهمز ولا لقائل فيه مغمز بمعنى أنه لا يكون في أمته أحد أقرب منه إلى بارئهم لتركن إليه النفوس وتقر بفضل العقول والحسوس لتحصل من بعثته فائدة البعثة .

ثبت من هذا الكلام المقتبس من نور الإمام ﷺ أن من مقتضى عدل الصانع الحكيم ومن كمال جود الكريم ولطف الرحيم أن لا يترك عباده سدى من غير أن يبعث فيهم وإليهم حجته ويؤيد دعوته ويصدق كلمته بمعاجز خارقة للعادة غير داخله تحت قدرة أبناء الجنس إذ الدعوى الخالية من البرهان القاطع باطلة عند ذوي الأذهان ليبين لهم شريعته ويدلهم على ملته فبعث رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل يدعون إلى طاعة بارئهم بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن بحسب كل فرد فرد إذ النبي ﷺ إنما يخاطب الناس كلاً بحسب عقله وطاقته لأنه ﷺ مربّب لهم شفيق عليهم وداعٍ ناصح لهم حقيق .

وبالجملة فيشترط في النبي صحة النسب ورفعة الحسب وطهارة العنصر وحسن الخلق والخلق وصدق القول وزهد النفس وورعها وكرم الذات وشجاعتها وعصمة الذات عن جميع الذنوب الخفية والجلية الباطنة والظاهرة الكبيرة والصغيرة قبل البعثة وبعدها بل من أول عمره إلى آخره حتى سلامة بدنه من العاهات كاللثغة والبرص والعمى وغير ذلك، وما ورد من ذلك في بعض فليس كما ورد، وعن السهو والنسيان بل عن كل شيء تحتج به الرعية في عدم قبولها قوله وانتهائها عن نهيه وينشأ منه الشك فيه أو التوقف في نبوته لأن حجة الله لا بد أن تكون بالغة على عباده بحيث لا

يمكن لأحد من أهل زمانه الطعن فيه بشيء في خلقه وخلقته وأصله وفرعه ولا الخدش في نبوته بحيث يصير عند كل من أرسل إليه معلوماً أنه أعلم الكل وأتقى الكل وأنقى الكل وأزهد الكل وأورع الكل وأسخى الكل وأشجع الكل وأنجب الكل وأصدق الكل وأكمل الكل وأطهر الكل وأعمل الكل بأوامره وأنهى الكل عن نواهيته وأنه مؤيد مصدق بالمعاجز الخارقة للعادة الغير الداخلة تحت القدرة البشرية المطابقة لدعواه وأنه موفق مسدد من الله بالصواب في اعتقاداته وأعماله وأقواله دائماً على الاتصال بالطفاه أو إلهامه أو بوحيه على حسب منزلته لديه تعالى فإذا وجد شخص بهذه المثابة حاوياً لهذه الصفات يصير قوله حجة على أهل زمانه قاطبة أو على من أرسل إليهم فقط إذ تحقق لطفه بعباده المتوقف صلاحهم عليه في الدارين فيجب عليه تعالى في الحكمة وهو سبحانه غير مخل بواجب لأن الإخلال به قبيح وهو غير مفعول له أيها الفصيح لأنه غني مطلق وكامل محقق غير محتاج إلى شيء فلا يصدر منه الفعل الفصيح كما لا يخفى، فتدبر.

[إيجاد الحجة قبل المحجوج]

الإشراق الثالث من هذا النور

في بيان أنه يجب في كل زمن نبي أو إمام بين الأنام على الدوام ليهديهم إلى طاعة الملك العلام ويرشدهم إلى ما يصلح أمر الدنيا ويوم القيام.

اعلم أيها الموحد أنه لما كان المقصود من إيجاد الخلائق هو المصلحة العائدة إليهم والحكمة قد اقتضت أن يكون إيجادهم على الترتيب في أوقات متعددة متعاقبة وأن يكونوا مشتركين فيما خلقوا له وفيما يراد منهم يكون

إسعافهم بما فيه مصالحهم وردعهم عما فيه مفسدهم واجباً في الحكمة الإلهية على الدوام حتى يوم القيام كما لا يخفى ذلك على ذوي الأفهام ولهذا أوجب الله على نفسه بمقتضى عدله ولطفه وحكمته أن تكون حجته بالغة على الخلائق في كل زمن بأن يبعث في كل أمة رسولاً منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وبلغهم عن بارئهم جميع ما يريد منهم إذ هم بدون ذلك لا يعلمون شيئاً إذ لا علم لهم إلا ما علمهم الله به، قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾^(١)، وقال عيبة علم النبي ﷺ [أمير المؤمنين عليه السلام]: «اللهم إنك لا تخلي الأرض من حجة لك على خلقك»^(٢). وقال ابنه الصادق عليه السلام: «ما زالت الأرض إلا والله فيها الحجة يعرف الحلال والحرام ويدعو الناس إلى سبيل الله»^(٣). ومن هنا قيل يجب أن يكون أول العمارة بالنبي إذ لا تكليف إلا بعد الحجة والبيان، قال [الإمام جعفر الصادق عليه السلام]: «الحجة قبل الخلق ومع الخلق وبعد الخلق»^(٤) ولهذا أول ما خلق الله آدم عليه السلام وهو أول الأنبياء وبعده نوح وبعده إبراهيم وبعده موسى وبعده عيسى وبعده خاتم الأنبياء محمد ﷺ

(١) سورة فاطر، الآية: ٢٤.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة للشيخ الصدوق: ٣٠٢، بصائر الدرجات للشيخ محمد بن الحسن الصفار: ٥٠٦، الفصول المختارة للشيخ المرتضى: ٣٢٥، كنز الفوائد لأبي الفتح الكراچكي: ١٧٥، الغيبة للشيخ الطوسي: ٢٢١، البحار للشيخ المجلسي: ٢٧/٣٧.

(٣) عوائد الأيام للمحقق النراقي: ٥٤٢، المحاسن للشيخ أحمد بن محمد بن خالد البرقي: ١/٢٣٦، بصائر الدرجات للشيخ محمد بن الحسن الصفار: ٥٠٤، الكافي للشيخ الكليني: ١/١٧٨، كمال الدين وتمام النعمة للشيخ الصدوق: ٢٢٩، البحار للشيخ المجلسي: ٥٦/٢٣.

(٤) بصائر الدرجات للشيخ محمد بن الحسن الصفار: ٥٠٧، الإمامة والتبصرة لابن بابويه القمي: ١٣٥، الكافي للشيخ الكليني: ١/١٧٧، كمال الدين وتمام النعمة للشيخ الصدوق: ٤، الاختصاص للشيخ المفيد: ٢٣، الثاقب في المناقب لأبي حمزة الطوسي: ١١٧، البحار للشيخ المجلسي: ٣٨/٢٣.

وهؤلاء الستة هم أصحاب الشرائع لا غير وما سواهم من الحجج والأولياء
معاملاً بشرائعهم؛ فما بعد آدم عليه السلام داخل في شريعته يعمل بها ويحكم بها
إلى نوح عليه السلام وهكذا إلى محمد عليه السلام إلى يوم القيامة إذ شريعته آخر
الشرائع وباقية إلى قيام الساعة إذ لا يطرأ عليها النسخ كسائر الشرائع وإنما
يطرأ ذلك على الشرائع التي قبلها لأنها كانت مقدمة لظهورها في النظام كما
لا يخفى ذلك على أولي الأعلام.

[عدد الأنبياء والكتب]

وجملة الأنبياء مائة ألف وأربعة وعشرون ألف نبي والرسل منهم ثلثمائة
وثلاثة عشر وأولو العلم منهم الستة السابقة إلا آدم عليه السلام لأنه نبي ولم يجد
الله له عزماً. والكتب مائة وأربعة إلا أنها راجعة إلى الستة التي للأنبياء أولي
الشرائع، بل جميع الكتب السماوية من صحف آدم العشرة ومن صحف
شيث الخمسين ومن صحف إدريس الثلاثين ومن صحف إبراهيم العشرة
وصحف موسى والإنجيل والزبور والتوراة راجعة إلى القرآن المحمدي إذ
فيه تبيان كل شيء، وحاصل ما في الكل الدعوة إلى الله والإقبال عليه
والطاعة له والإخلاص في توحيده والتصديق بأوليائه وبما أخبروا به من
أحوال المبدأ والمآل والإعراض عن هذه الدنيا الدنية والطمع في الآخرة
البنية والقرآن مصرح بذلك كله كما لا يخفى والأنبياء متفاوتون في الفضل
كما هو صريح قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ (١) والرسل
منهم أفضل من الأنبياء وأولو الشرائع أفضل من الرسل والخمسة أفضل من
آدم وخاتمهم أفضل الكل على الإطلاق بالاتفاق إذ هو سيدهم وفخرهم

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٥٣.

وحكم ذريته وآله حكمه إذ هم في الأصل نور واحد وطينة واحدة طابت وطهرت بعضها من بعض فخلقهم الله أنواراً فجعلهم محققين بعرشه حتى من الله علينا بمعرفتهم وولايتهم وإنما خلق الله غيرهم لأجلهم ولولاهم لم يخلق فلكاً ولا ملكاً ولا بشراً ولا جنّاً ولا بحراً ولا برأً ولا شمساً ولا قمراً ولا غير ذلك إذ المالك إنما أوجد الممالك ومن فيها لذلك كما هو صريح القدسي خطاباً للنبي الأمي: «لولاك لما خلقت الأفلاك ولولا علي لما خلقتك»^(١) و«خلقتك لأجلي وخلقته لأجلك»^(٢). وفي النبوي أنه قال ﷺ: «وعزتي وجلالي ما خلقت سماءً مبنية ولا أرضاً مدحية ولا فلماً يسري ولا ملكاً يجري ولا شمساً مضية ولا قمراً منيراً إلا لأجل هؤلاء الخمسة فاطمة وأبيها وبعلمها وبنيتها»^(٣).

وبالجملة فكون الله لا يخلي أرضه من حجة له عليها ظاهر لدى الكل غير خفي ذلك على من له أدنى روية والروايات في بيان ذلك متواترة عن العترة النبوية عليهم صلوات زكية من الحضرة الأحديّة متصلة في كل صبح وعشيّة وفي الصحيفة الصادقية ﷺ «أنه لما قال للزندق الذي سأله من أين أثبت الأنبياء والرسل؟ قال ﷺ: إنه لما أثبتنا أن لنا خالقاً صانعاً متعالياً عنا وعن جميع ما خلق وكان ذلك الصانع حكيماً متعالياً لم يحزن أن يشاهده خلقه ولا يلامسوه فيباشروهم ويباشروه ويحاجّهم ويحاجّوه ثبت أن

(١) البحار للشيخ المجلسي: ٢٨/١٥، مستدرک سفينة البحار للشيخ علي النمازي الشاهرودي:

١٦٦/٣ - ١٦٨.

(٢) في الحديث القدسي: «عبدی خلقت الأشياء لأجلك وخلقته لأجلي» الجواهر السنية للحر العاملي: ٣٦١، رياض السالكين في شرح صحيفة سيد الساجدين ﷺ للسيد علي خان المدني الشيرازي: ٥٥٨/١، شرح الاسماء الحسنی للملا هادي السبزواري: ١٣٩/١، تفسير القرآن للسيد مصطفى الخميني: ٣٨٦/٤.

(٣) موسوعة كلمات الإمام الحسين ﷺ لجنة الحديث في معهد باقر العلوم ﷺ: ٧٧، الأسرار الفاطمية للشيخ محمد فاضل المسعودي: ١٨٤.

له سفراء في خلقه يعبرون عنه إلى خلقه وعباده ويدلونهم على مصالحهم ومنافعهم وما به بقاؤهم وفي تركه فناؤهم فثبت الآمرون والناهون عن الحكيم العليم في خلقه والمعبرون عنه ﷺ وهم الأنبياء وصفوته من خلقه حكماء مؤدين بالحكمة مبعوثين بها غير مشاركين للناس على مشاركتهم لهم في الخلق والتركيب في شيء من أحوالهم مؤيدين من عند الحكيم العليم بالحكمة، ثم ثبت ذلك في كل دهر وزمان مما أتت به الرسل والأنبياء من الدلائل والبراهين لكيلا تخلو أرض الله من حجة له يكون علماً يدل على صدق مقالته وجواز عدالته»^(١).

وفي المعتبر عن منصور بن حازم قال: قلت لأبي عبد الله ﷺ: «إن الله أجل وأكرم من أن يُعرف بخلقه بل الخلق يُعرفون بالله، قال ﷺ: صدقت»، قلت: إن من عرف أن له رباً فقد ينبغي له أن يعرف أن لذلك الرب رضى وسخطاً وأنه لا يعرف رضاه وسخطه إلا بوحي أو رسول فمن لم يأت الوحي فقد ينبغي له أن يطلب الرسل فإذا لقيهم عرف أنهم الحجة وأن لهم الطاعة المفترضة. وقلت للناس: تعلمون أن رسول الله ﷺ كان هو الحجة من الله على خلقه؟ قالوا: بلى، قلت: فحين مضى رسول الله من كان الحجة على خلقه؟ قالوا: القرآن، فنظرت في القرآن فإذا يخاصم به المرجىء والقدرى والزنديق الذي لا يؤمن به حتى يغلب الرجال بخصومته فعرفت أن القرآن لا يكون حجة إلا بقيم فما قال فيه من شيء كان حقاً، فقلت لهم: من قيم القرآن؟ فقالوا: ابن مسعود قد كان يعلم وعمر يعلم وحذيفة يعلم، قلت: كله؟ قالوا: لا فلم أعلم أحداً يقال له أنه يعرف ذلك

(١) الكافي للشيخ الكليني: ١/١٦٨، التوحيد للشيخ الصدوق: ٢٤٩، علل الشرائع للشيخ الصدوق: ١/١٢٠، الاحتجاج للشيخ الطبرسي: ٢/٧٧، الفصول المهمة في أصول الأئمة ﷺ للحر العاملي: ١/٣٨١، البحار للشيخ المجلسي: ١/١٦٤.

كله إلا علياً صلوات الله عليه وإذا كان الشيء بين القول، فقال هذا: لا أدري، وقال هذا: لا أدري، وقال هذا: لا أدري، فأشهد أن علياً كان قيم القرآن وكانت طاعته مفترضة وكان الحجة على الناس بعد رسول الله وأن ما قال في القرآن فهو حق، فقال لي ﷺ: «رحمك الله تعالى»^(١).

[نبينا محمد ﷺ خاتم الأنبياء]

الإشراق الرابع من هذا النور في بيان انتهاء النبوة إلى خاتم الأنبياء

اعلم أيها الموحد أننا قد بينّا لك أن الله سبحانه إنما خلق الخلق للمصلحة وأن المصلحة عائدة إلى الخلق لا إلى الخالق وأن الخلق لا يستحقون تلك المصلحة إلا بالامتحان والتكليف وأن التكليف محال بدون واسطة منهم وأن الواسطة لا بد أن تكون مستمرة دائمة بدوام المكلفين وهنا نريد أن نبين لك أن تلك المصلحة تختلف بحسب اختلاف الأزمان والأشخاص كالمرض الذي تختلف كيميّة علاجه في استعمال الأدوية لإزالته بحسب الفصول وكالمريض الذي تختلف أحواله في المعالجة بحسب اختلاف مزاجه في تنزلاته المرضيّة بحيث يكون استعمال هذه الأدوية في معالجته في وقت ممتنع في وقت آخر.

فإذا لا بدّ أن تختلف النبوة والشريعة بحسب مصالح الخلق في أزمانهم وأشخاصهم لأن الخلق كلهم ضعفاء مرضى وهما لهم غناء ودواء والأنبياء حكماء فكما أن معالجة الأمراض الظاهريّة البدنية تختلف كما ذكر فكذلك معالجة الأمراض النفسيّة الباطنية تختلف كما ذكر إذ لا تفاوت في خلق

(١) الكافي للشيخ الكليني: ١/١٦٨، التوحيد للشيخ الصدوق: ٢٨٥، البحار للشيخ المجلسي:

١٨/٢٣، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ١/١٤٥.

الرحمن ولا تبديل في سنة الواحد الديان وذلك هو السرّ أيها الإخوان في نسخ الشرائع بعضها لبعض إلى أن انتهت النبوة والشريعة إلى من لا نبي بعده ولا شريعة بعد شريعته إذ نسخت نبوته وشريعته النبوات والشرائع كلها لكونها لهما من قبيل المقدمة واقعاً أو هي مقدمة وهما المقصودتان أولاً وبالذات وما عداهما لأجلهما ثانياً وبالعرض وهما الباقيتان ببقاء التكليف اللتان لا يتطرق عليهما النسخ والتغيير بحسب الذات لا بحسب الظهورات في الأوقات والأزمنة الآتية المتجددة جيلاً بعد جيل إذ هي شريعة خاتم الأنبياء لما كانت مستمرة حتى القيام وناسخة لما عداها من شرائع الأنبياء العظام كما هو صريح قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾^(١) و﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾^(٢) وكما هو صريح قول الصادق المصدّق بالمعجز القاهرة والآيات الظاهرة الباهرة: «لا نبي بعدي وأنا سيّد الأنبياء وخاتمهم وعليّ سيّد الأوصياء وخاتمهم»^(٣) وجب أن يكون ظهوراتها وأحكامها مختلفة بحسب الأزمان والأشخاص والأصقاع وكذلك حملتها وحفظتها لأن الأمزجة والطبائع والأهوية والقابليات والأجيال تختلف كما يشاهد ذلك عياناً فينبغي أن يكون أحكامها وتكاليفها وأغذيتها وأمتعتها وحججها تختلف كذلك كما لا يخفى ذلك على من له أدنى معرفة.

ثبت من هذا الكلام التام أن نبي هذه الأمة سيّد الأنام محمد بن عبد الله الذي خرجت عليه السهام ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٤٤.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٤٠.

(٣) قال رسول الله ﷺ: «أنا سيّد الأنبياء وعليّ سيّد الأوصياء» الرسائل العشر للشيخ الطوسي:

٣٠٦، الأمالي للشيخ الصدوق: ٣٧٤، البحار للشيخ المجلسي: ٣٦٦/٣٤٣.

بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان إذ كل ما ثبت به نبوة الأنبياء الماضين من الأدلة والبراهين والخصال والصفات والكمالات المستلزمة لليقين والمعاجز والآيات الظاهرة للعالمين حاصلة له وظاهرة فيه وصادرة منه باليقين وزيادة كما لا يخفى ذلك لدى العارفين لأن فضل الأنبياء قاطبة وعلمهم ومعاجزهم وآياتهم وصفاتهم وخصالهم وكمالاتهم وأسرارهم ومزاياهم بالنسبة إلى فضل سيدهم وخاتمهم وعزهم وشرفهم وأصلهم وأسهم وأسبقهم نبينا محمد بن عبد الله ﷺ في علمه ومعاجزه وبراهينه وآياته وصفاته وخصاله وكمالاته وأساراه ومزاياه كالقطرة الواحدة من السبعة الأبحر والأنهر التي لا نفاذ لها بل أقل من ذلك.

[القرآن الكريم المعجزة الباقية]

وكيف لا يكون كذلك من بعض معاجزه القاهرة وآياته الظاهرة الزائدة على الألف القرآن العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد الأجرد الذكوان الذي لا تملئه الطباع ولا تمججه النفوس ولا يخلق بكثرة التلاوة ولا يجلو الظلمات إلا هو ولا يدفع البليات إلا هو إذ هو معجزة ظاهرة مستمرة قاهرة حتى الآخرة لأنه ﷺ تحدى به الخلق قاطبة منهم الإتيان بمثله لا سيما العرب العرباء لأنه تحداهم بأقصر سورة من مثله كما هو صريح نداء معجزه إلى الآن بل إلى آخر الزمان وهو: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾^(١) فعجزوا عن ذلك بالمزة حتى أن مصاقع خطبائهم وفهمائهم أقرؤا بالعجز والعجم والكلل عن الإتيان بآية من مثله ولكن الحمية الجاهلية دعتهم إلى محاربتة

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣.

ومشاقته التي حصلت بها تلاف نفوسهم وأموالهم وسبي ذراريتهم وحرائرهم وهتك حرمتهم وهدر دمائهم مع أنهم كانوا من معدن الفصاحة والبلاغة القادرين على إنشاء الخطب البليغة الغريبة والمحاورات العجيبة والأجوبة العالية الفصيحة فعدولهم عن ذلك أي عن الإتيان بسورة أو بعضها من مثله، إلى المحاربة والمقاتلة دليل على عجزهم وعدم دخول ذلك تحت وسعهم وأنه كلام بارئهم ووحى من عند صانعهم إذ العاقل لا يختار الأصعب مع إمكان حصول الأسهل إلا بعد العجز عنه.

فلعمري لو كان في وسعهم أن يأتوا بكلام يدفعون به معجز القرآن ولو تشبيهاً به على جهلهم لهم لما صبروا على حدود الرماح وشفار الصفاح وتحمل لبس العار ووقوع البوار في الأمصار وصبرهم على ذلك دليل على عجزهم قطعاً وها هو ﷺ يتحدى به المكذبين إلى يوم الدين فلا يمكن لأحد من الكافرين رد معجزه هذا بشيء مبين ولا نقض نبوة الصادق الأمين بأدلة وبراهين واضحة للعارفين المنصفين وإنما يصددهم الشرك الكثيف عن قبول الحق الظريف ويمنعهم النظر الضعيف عن مشاهدة النور اللطيف.

وكيف لا يكون نبياً كذلك وهو من أقر بنبوته وخضع لفضله وعظمته وصار وصيه وخليفته في أمته وحافظ شريعته والعامل بسنته أسد الله الغالب مفلل الكتائب كاشف الكروب والنوائب إمام المشارق والمغارب غالب كل غالب مطلوب كل طالب علي بن أبي طالب الذي بفصاحته وبلاغته وشجاعته غلب بلغاء العرب العرباء وصناديد فرسانهم وفحول شجعانهم كقريش وأمثالها حتى قيل أن كلامه فوق كلام الخلائق ودون كلام الخالق وأنه لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي، وصدقت بفضله وعلمه وكرمه وورعه وزهده وتقواه وأذعن لعظم هيمنته وشدة قوته جميع الأعاجم والأعارب حتى اشتهر عند الخلائق لا سيما الملائكة والجن والجان

والفراعنة وبني آدم أنه آية الله في العالم بصنيعه المشهور وجهاده بين يدي النبي المنصور بسيف ذلك السميدع الغيور والضيغم الجسور المؤمن الصبور في جنب الله الغفور أو ما سمعت بها أو أنت بها من الكافرين الذين لا نصيب لهم في الآخرة وتجارتهم خاسرة يوم الدين ويكفيك في فضله إن كنت من المنصفين أن جملة من الآدميين زاعمين أنه رب العالمين عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لما رأوا منه ويرون من البراهين وأن ذوي الأحلام من الخلائق حائرون في فضله الفائق حتى القيام ويكفيك في علو شأنه أن السميع العليم سماه في كتابه بالنبأ العظيم والعلي الحكيم وليس وراء ثناء الله ثناء إذ ليس وراء عبادان قرية. فهنيئاً إذأ لأوليائه وسحقاً لأعدائه إذ الفوز والسعادة لتابعيه والخسران والشقاوة لمعانديه ولهذا قال ذلك الإمام عليه السلام أنا حلاوة رسالته والآية الدالة على صحة نبوته. وقال عليه السلام: «ليس لله نأ أعظم مني ولا آية هي أكبر مني»^(١) ولقد زاغت عنه أبصار الفجار وهم به عارفون وتمردوا عليه وهم إليه محتاجون، بؤساً لمن شفيعه خصيمه وإمامه ووسيلته غريمه.

[معاجز نبينا محمد ﷺ]

الإشراق الخامس

في بيان أن معاجزه التي صدق الله بها دعوته وأيد بها نبوته كثيرة لا تعد وجليلة لا تتعقل وتحسد

اعلم أيها الموحد السعيد الراغب في الهداية والتسديد أن فضائل سيّد المرسلين ومناقبه لا تحصى وأن معاجز وبراهين نبوة خاتم النبيين لا

(١) الكافي للشيخ الكليني: ٢٠٧/١، البحار للشيخ المجلسي: ١/٣٦، تفسير القمي لعلي بن إبراهيم القمي: ٤٠١/٢، تفسير فرات الكوفي لفرات بن إبراهيم الكوفي: ٥٣٣.

تستقصى ولو اجتمع على إحصائها واستقصائها ما عدا رب العالمين كما هو صريح محكم كتب أوليائه المقربين الماضين لأنها مع ما حصل فيها من التحريف والتغيير تنادي إلى الآن كل من يرغب في الإيمان أن نبياً آخر الزمان الذي دينه خير الأديان واسمه أحمد هو محمد بن عبد الله سيّد ولد عدنان المخلوق لأجله الأكوان وأن من زاغ بصره عنه وكذّبه وأدبر عنه فهو خسران ومن حزب الشيطان وعبد الأوثان الحقيقيين بدخول النيران المحرومين عن الجنان. وكيف يخفى فضل من لم يبعث نبياً إلا لإظهار شرفه وفضله ولم يرسل رسولاً إلا لنشر ذكره وفخره ولكن خبيث الميلاد لا يرغب في الرشاد ومن عميت منه العينان وأغواه الشيطان لم يهده إلى الحق البرهان كما لا يخفى ذلك على ذوي الأذهان.

وقد عدت العلماء الأعلام رؤساء الإسلام من معاجز سيدنا ﷺ المشهورة عند الخاص والعام ألف معجز وفي أدناها تحير الأوهام ومن أجلاها تضطرب عقول ذوي الأحلام وكيف لا تكون كذلك ومن أدناها وأجلاها انشقاق القمر ونبع الماء من بين أصابعه كنبعه من صخر وإشباع الخلق الكثير من الطعام اليسير وشكاية البعير وانقلاب البير من الأجاج إلى العذب وكلام الذراع المسمومة ونطق الجمادات والعجم كذب الفلاة وحنين الجذع حنين الثاكلات وتسييح الصخر الأصلد في كفه وانفعاله لخاتمه . . .

فيا أيها الأخ الرشيد إلى متى تقف في حضيض التقليد وتنظر إلى الحق من بعيد وترضى بأنك قاصر بليد وجاهل عنيد وأنت قادر على أن تعرف صحة نبوة نبيّ الحميد وصدق رسالة رسول المجيد بالاجتهاد المستلزم لرسوخ الإيمان في الفؤاد أما طرق مسامعك أن النبي ﷺ قد حنّ الجذع اليابس إليه وقبّل البعير قدميه وانشق القمر ونبع الماء الطاهر بين يديه وانهمر واخضر العود اليابس في يديه وأثمر وكان يرى من خلفه كما يرى من بين

يديه إذا نظر ولا ينام قلبه لنوم عينيه ولا يؤثر في الرمل وطء قدميه ويؤثر في الحجر وكان يظلمه الغمام إذا سار أو سفر وركب البراق فاخترق السبع الطباقي في أقل من لمح البصر، الجوهر الشفاف الذي ليس له ظل كظل البشر الشافع المشفع لدى المحشر صاحب الكوثر ولواء الحمد الأخضر المسؤول عن نبوته في المحضر المكمل بإكليل الكرامة المرفوع على الخلق عامة المحاسب لهم عن الله يوم القيامة الكائن للإسلام دعامة وللحق علامة وفي الخلق عن الله مقامه وفي ذلك بصيرة لمن استبصر وآيات لمن نظر واعتبر وأما من أعرض عن الحق وأدبر وتولى وكفر فلا تهديه الآيات والعبر إذ لا يميل إلى الحق ولا يقبل عليه ولو يعذب أحقاباً في سقر حتى يميزه من المنكر. وأما من شملته العناية الإلهية ولمعت عليه بروق الهداية الربانية فلا يعتريه شك في نبوة الحضرة المحمدية لأن معاجزها واضحة جلية وفضائلها ظاهرة عالية قدسية كما لا يخفى ذلك على ذوي الأنفس الزكية.

فإذا عرفت معنى هذا التحرير المقتبس من أخبار أولياء القدير أصغ إليها البصير لسماع بعض فضائل البشير النذير صلى عليه العليم الخبير ما دام الكون به مستنير لعل قلبك أن يستنير ويعرف الحق بالدليل ويخرج عن طامورة التقليد لأن من لم يعرف الحق بالتحقيق فليس آوياً إلى قصر شهيق ومتمسكاً بركن وثيق وكائناً من أهل التحقيق وصائراً مؤمناً صديقاً فإني أريد أن أذكر لك هنا بعضاً منها فأقول ولا قوة إلا بالله:

لا شك في كون المحمدية الرفيعة رسولاً الله إلى العباد ونبياً الهادي إلى المعاد إذ هو حبيب الجواد والعبد المراد من دون من في البلاد وعله الإيجاد وغوث الخلائق عند التناد وسر الوجود الشاهد على كل مشهود والرحمة على من في الغيب والشهود الأحمد المحمود الواصل من عظمة الرب الودود المقام المشهود واسم الله الأعظم الذي لأجله وبه وجد العالم

ومنه وبه وفيه علم اللوح والقلم ونبيّ الله على كافة الأمم وسيّد الأنبياء
الواصل في معراجة المقام الأسنى حتى كان من إله السماء كقاب قوسين أو
أدنى فأوحى إليه ما أوحى ونور الأنوار وأصل وجود من في الديار وسيّد
الأبرار وبني الأطهار والعلم المنار للهداية والاستبصار المنتخب المختار
من سائر الخلق لسلطنة دار القرار وأطيب مخلوق من الطين وأشرف مبعوث
شرفت به الأرض والسماء والجوهر المكنون والاسم المخزون والأمر الذي
بين الكاف والنون الروح المعطر الجسم المطهر العقل المقدس الفلك
الأطلس والعطر المعطر به البطحاء والغيث المنبت به الصحراء وأول
الأنبياء في الصدور وآخرهم في الظهور وسرهم في الأصلاب والظهور
وصفوة الغفور حتى في عالم الغيب المستور إمام أصفياء الشكور يوم النشور
خاتم الأنبياء والمرسلين وسيّد الأولين والآخرين أحسنهم شريعة وأكرمهم
شيعة وأفضلهم ذرية وأشرفهم هوية وأكثرهم مزية وأفصحهم كلاماً وأرفعهم
مقاماً وأجلهم كتاباً وأعظمهم جناباً وأجملهم خلقاً وأحسنهم خلقاً . . .

خير من شرفت به الأعواد وأفصح من نطق بالضاد وسانم الأشهاد
والأعضاء وعين المناة والذوّاد وإنسان الحفظة والورّاد الذين بهم ملأ البلاد
حتى ظهر أن لا إله إلا الجواد والنبي الكريم والرؤوف الرحيم الأول الآخر
الباطن الظاهر طيب المواد والعناصر العابد الشاكر المؤمن الصابر الفاتح
الراتق الفاتح الخاتم العالم الحاكم وأول العدد وصاحب الأبد نور العزيز
الجبار المظهر به غواسق العدم والمنور به بواسق الظلم عرش العليم العظيم
والقائم الأعلى القديم وسيد الكونين ونبيّ الثقليين وإمام الحرمين ومالك
الوجودين وصاحب قاب قوسين دليل الكائنات وهاديها وشفيع المخلوقات
وواقبها ونور الأرضين والسموات المحيط بالله بما فيها وعليها زين القامة
وصاحب الكرامة سلطان يوم الدين ومرجع الخلائق يوم القيامة الشافع

الراحم الهيكل العاصم الشاهد المؤيد المنصور النبي المشهور حبيب
المجيد الودود محمد بن عبد الله الحميد المحمود الصادق الأمين العزيز
المبين المنتخب من صفوة الطين المبعوث رحمة للعالمين صلى الله عليه ما
دامت الدنيا والدين وعلى آله الطيبين الطاهرين .

فظهر من هذه الكلمات النورانية لأولي الأنفس القدسيّة أن الحضرة
الصمدانية فضل الحقيقة المحمدية على الكل وجعل نورها هو الفيض وسائر
الأنوار تشرق منه وتتشعشع وجعل لها السبق الأول على الكل والهيمنة على
الكل والرفعة على الكل والإحاطة بالكل والله من ورائهم محيط فيحق لي
أن أقول:

تركت هوى ليلي وسعدى بمنزل	وملثُ إلى محبوب أول منزل
فنادتني الأشواق ويحك هذه	منازل من تهوى فدونك فانزل
غزلت لهم غزلاً دقيقاً فلم أجد	له ناسجاً غيري كسرت لمغزل

فمن عرف الهاد بهذا الاعتقاد ونزهه عن الأضداد والمثيل من أهل
البلاد وطاعه في ما ورد عنه من الآيات والرواية فهو من أهل الدراية الذين
شملتهم العناية من عالم اللانهاية إذ لا ينال ذلك إلا بلطف الله وعنايته
وفضله ورعايته ومته وكرامته وحوله وقوته وإرادته وإرشاده وهدايته وتسديده
ودلالته فسبحان من ابتدأ باللطف وكلف بالعدل ومدح العلم وذم الجهل
وأفاض اللطف وأوضح السبل ونصب الدليل وأرسل الرسل وبعث الأنبياء
في كل جيل حكماً لإظهار أمره ونشر عدله ونصب لهم الأوصياء في أممهم
أعلاماً لكمال دينه وإبلاغ حجته وإظهار كلمته لدى خليقته بعثهم بالهدى
ودين الحق مبشرين ومنذرين معصومين إليه يدعون وعليه يدلون وعنه يقولون
وبأمره يعملون وعليه يتوكلون وله مخلصون ومنه خائفون وعن عذابه هاربون
وله مسبحون مقدسون منزهون حامدون عابدون وإليه راجعون .

[في الإمامة]

النور الثاني من المصباح السابق

في بيان لازم النبوة وتابعها وهي الإمامة والخلافة وله إشراقات:

الإشراق الأول

في بيان أن الإمامة لطف واجب على الله في الحكمة ما دام التكليف كالنبوة حرفاً بحرف في افتقار الوجود إليها افتقاراً ذاتياً لا غناء له عنها أصلاً. اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أن الإمامة والخلافة شيء واحد وأنها نيابة عامة ورياسة شاملة لأمر الدين والدنيا بعد النبي ﷺ من الله وعنه لشخص معين رباني معهود منهما لا لأي شخص اتفق - كما سيأتي إن شاء الله برهانه - دائمة بدوام التكليف وأنها لطف واجب على الله بمقتضى الحكمة كالنبوة حرفاً بحرف إذ اللطف هو عبارة عما يقرب العبد من الطاعة ويبعده عن المعصية وذلك أمر مرجو من الله ومطلوب منه على الدوام فكما أن النبي لطف لا يتم النظام ولا يبقى إلا به ولا يستغنى عنه إلى يوم القيام لأنه الدليل الدال فيه على الله المبلغ والمؤدي عن الله إلى الموجودات ما به بقاؤهم السرمدي وما به صلاحهم الأبدي ومن هو كذلك لازم وجوده في الوجود ما دام التكليف فيه موجود بالضرورة لأن ما يؤديه عن الواجب الوجود إلى من في الوجود من الغيب والشهود متجدد دائم الوجود أنا فأنا يتجدد بتجدد أحوال المكلفين إلى يوم الدين مع أنه ﷺ غير باقي في دار التكليف ما دام التكليف لظهور أنه ينتقل من هذه الدار إلى دار القرار كغيره لأنه عبد مربوب.

وقد ثبت في الحكمة عدم جواز رفع حكم نبوته لكونه لطفاً واجباً على الله في الحكمة مدة دوام التكليف فيجب عليه نصب الإمام للمكلفين بعد النبي ﷺ ليقوم مقامه ويؤدي عنه إلى الأمة أحكامه ويحفظ كتابه وشريعته عن التغيير والتبديل لثلاث تبطل حجة الجليل بل تكون بالغة على الأمة في كل جيل كما لا يخفى على الرجل النبيل فكذلك كان وجود الإمام لطفاً يفتقر الوجود إليه افتقاراً ذاتياً تاماً بحيث لا يتم نظامه إلا به ولا تدور رحاه إلا عليه لظهور أن العقول السليمة تقطع بالضرورة بأن الناس إذا كان لهم مطاع وأمير قويّ دقّاع فيما بينهم يردع الظالم عن ظلمه والباغي عن بغيه وينتصف للمظلوم من ظالمه وللمغشوم من غاشمه ويعلمهم الوظائف الشرعية والآداب الدينيّة والقواعد الأصولية العقلية ويخرجهم من الظلمات والشبهات الدنيّة ويرفع عنهم حجبات الأنّيّة ويردعهم عن المفاصد المردية الرديّة المستلزمة لاختلال انتظام أمور معاشهم وعن القبائح المقتضية للوبال في معادهم بحيث يخاف كل واحد من المؤاخذة على ذلك يكون ذلك إلى الصلاح أقرب ومن الفساد أبعد ولا نعني إلا ذلك فثبت أن الإمامة لطف وهو المطلوب.

فإذا كانت الإمامة لطفاً مثل النبوة من غير تفاوت إلا في تلقي الوحي الإلهي فإنه أمر مخصوص بالنبي غير مقدور للوصي قبل أن يترجمه النبي للوصي فإذا كل ما يدل على وجوب النبوة فهو دالّ على وجوب الإمامة إذ هي خلافة عنها قائمة مقامها إلا فيما استثنى ولا يخفى بطلان قول القائلين إن الإمامة واجبة عقلاً على الأمة بمعنى أنه يجب عليها أن تختار بنفسها رئيساً وتنصبه لنفسها ليدفع الضرر عن نفسها إذ دفع الضرر عن النفس واجبٌ عقلاً لا على الخالق وإنما الواجب عليه النبوة إذ لا يتم النظام بدون شريعة وصاحبها على العارفين المنصفين إذ لا نزاع في كونها دافعة للضرر

وواجبة كالنبوة وإنما النزاع في جواز تفويض ذلك إلى الخلق وعدم جواز تفويض ذلك إليهم فنقول ولا قوة إلا بالله :

لا شك أن العقول المستقيمة قاطعة بعدم جواز تفويض الله أمر الإمامة إلى الأمة في الحكمة لظهور أن ذلك غير داخل تحت قدرتها لأنها غير عالمة بالضمائر ولا مطلعة على السرائر حتى يمكن لها أن تنتخب من نفسها بنفسها رئيساً لنفسها ليدفع الضرر عن نفسها إذ ربما تنتخب وتختار لنفسها من يكون عين الضرر لنفسها لأنه لا بد أن يكون الإمام الحافظ للأحكام المفوض على أموال وفروج أهل الإسلام جميع ما ذكر أنه يكون واجباً وجوده في النبي ﷺ من الصفات والخصال الحميدة من كونه أعلم أهل زمانه وأتقاهم وأنقاهم وأزهدهم وأورعهم وأعبدهم وأعقلهم وأذكاهم وأفطنهم وأشهمهم وأنجدهم وأكرمهم وأشجعهم وأغيرهم وأرأفهم وأرحمهم وأحلمهم وأرشدهم في التواضع واللين وأنصحهم وأنجبهم وغير ذلك بحيث يكون منزهاً عن كل ما يوجب التنفر عنه .

أما بالنسبة إلى الخارج عن ذاته فكما في دناءة الآباء وعهر الأمهات ، وأما بالنسبة إلى نفسه فأما في أحواله وأفعاله فكما في الأكل في الأسواق والطرق ومجالسة الأراذل والأدنين واللبس كلبس الشرطة والصنعة كصنعة رذيلة ، وأما في أخلاقه فكالحقد والجهل والحسد والفظاظة والغلظة والبخل والجبن والحرص على الدنيا والإقبال عليها ومراعاة أهلها لأجلها ، وأما في طباعه فكالبرص والجذام والجنون والبله والبكم والصمم واللثغة لما في ذلك من النقص المستلزم لسقوط محله من القلوب مع أن المطلوب خلافه ومن كونه معصوماً من جميع الذنوب الصغائر والكبائر قبل نصب النبي ﷺ إياه وبعده من أول عمره إلى آخره ومن السهو والنسيان ومن كل شيء يتعلل به الرعية من عدم قبول قوله وأمره ونهيه أو يحصل به الشك في إمامته أو

التوقف فيه لأن حجة الله بالغة والإمامة حجة الله على عباده بعد النبوة ولو جاز أن يחדش أحد من الأمة خدشاً في إمامها لما قامت حجة الله عليها كما لا يخفى ومن كونه مسدداً من الله موقفاً للصواب في العلم والعمل لأن الله يتولاه بالطافة وإلهامه الحق لا بالوحي الخاص كالنبي بل بنوع الحديث ولو جاز أن لا يكون أكمل من كل أحد من أهل زمانه لقبح تقديمه على الأكمل منه ولو في خصلة إذ تقديم المفضول المحتاج إلى التكميل على الفاضل المكمل الجليل قبيح عقلاً ونقلاً.

أما في العقل فظاهر لأنه يقبح في المثل أن يجعل المبتدئ في الفقه مقدماً على المجتهد فيه كابن عباس وغيره من الفقهاء والمبتدئ في المنطق مقدماً على أرسطو والمبتدئ في الطب مقدماً على لقمان وبرطال والمبتدئ في النحو مقدماً على سيبويه والخليل والمبتدئ في اللغة مقدماً على صاحب القاموس والصحاح وكذا في كل فن من الفنون.

وأما في النقل فواضح أيضاً إذ القرآن والسنة المطهرة مشحونان من بيان ذلك مثل قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِيٰ فَمَا لَكُمُ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾^(١) ومثل قوله ﷺ: «من أم قوماً وفيهم من هو أعلم منه لم يزل أمرهم إلى سفال إلى يوم القيامة»^(٢). ولهذا قال ﷺ: «لا تسبقوهم [لا تسبقوا عترتي] فتهلكوا ولا تعلموهم فهم أعلم منكم»^(٣).

فيظهر من هذا التحرير التام لأولي الأفهام أن الإمام لا بد أن يكون

(١) سورة يونس، الآية: ٣٥.

(٢) التحفة السنية (مخطوط) للسيد عبد الله الجزائري: ١٣٩، الحدائق الناضرة للمحقق البحراني: ٢٠٤/١١، مستند الشيعة للمحقق التراقي: ٢٩٧/٦، علل الشرائع للشيخ الصدوق: ٣٢٦/٢، البحار للشيخ المجلسي: ٨٨/٨٥.

(٣) البحار للشيخ المجلسي: ١٤٢/٢٣، خلاصة عقبات الأنوار للسيد حامد التقوي: ١٥٣/٧، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ٣٣/١.

متصفاً بصفات نبيه ﷺ على التمام بحيث يحصل للأمة القطع بأنه حجة الله عليها بعد نبيها وأن قوله قول الله ورسوله وحكمه حكمهما وطاعته طاعتهما والتسليم له والرد إليه والرد عليه تسليم لهما ورد إليهما ورد عليهما، ومنزهاً عن كل ما يلزم من نفرة القلوب عنه وعدم الاطمئنان به في جميع الأحوال ولا شك أن من يكون بهذه المثابة لا يطلع عليه إلا من يطلع على السرائر ويعلم مستجنات الضمائر وهو الله القادر وحده فليس لأحد من الخلق في ذلك مدخل بالكلية كما لا يخفى ذلك على من له أدنى مزية وروية فاعتبروا يا أولي الأبصار بعين الهداية والاستبصار لئلا تكونوا حطباً للنار.

[الوصي بعد النبي مباشرة أمير المؤمنين ﷺ]

الإشراق الثاني من النور السابق

في بيان أن الإمامة والقيام مقام النبي المشفع الحبيب في الأمة مخصوصة بأمير المؤمنين ومحصورة من رب العالمين فيه بالتعيين منصوصة عليه منه من دون الأمة أجمعين ليس لأحد فيها مطمع ونصيب إذ لا يقوم بأعبائها إلا السמידع النجيب البطين الأنزع اللبيب عليه سلام الله إلى يوم الفزع القريب.

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أن الخليفة من الله الجليل بعد رسول الله النبيل عليه أشرف صلوات الرب المنيل هو سيف الله العديم المثل أسد الله الغالب علي بن أبي طالب ﷺ بالدليل لا غيره من أهل ذلك الجيل وأن من ادعى غير ذلك فهو ضليل ليس لضلاله في الوجود عديل والبرهان على أن إمام الإنس والجان هو الإمام من الملك العلام على الأمة بعد نبيها سيد الأنام قائم البنيان ثابت السيستان عقلاً ونقلاً.

أما عقلاً فواضح لأنك قد عرفت سابقاً مما حرر أن الخليفة لا بد أن

يكون مثل النبي في الصفات العقلية والنقلية الحسية إلا النبوة إذ لا نبي بعده لتميل إليه القلوب وتنجذب له النفوس ظاهراً وباطناً وتركن إليه وتطمئن بما يؤدي عن الله وأن يكون مؤيداً مسدداً بالله موقفاً من الله بالألطف والمعاجز المصدقة لدعواه وأن يكون معصوماً عن جميع ما يكرهه الله . وليس في الأمة من فيه جميع الصفات المعتبرة في النبي إلا الوصي علي بن أبي طالب لأنه المشارك له في كل فضيلة إلا النبوة والمعصوم من كل رذيلة عصم منها النبي بالضرورة لا غيره ولا ينكر ذلك إلا الشقي الدعوي إذ جرى له من الخير ما جرى للرسول إلا النبوة كما هو صريح النصوص الواردة في بيان المقام عن ذريته عليهم السلام (١) .

ففي الصحيح حدثنا علي بن حسان قال حدثني أبو عبد الله بن الرباعي عن أبي الصامت الحلواني عن أبي جعفر عليه السلام قال فضل أمير المؤمنين عليه السلام ما جاء أخذ به وما نهى عنه انتهى عنه وجرى له من الطاعة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله مثل الذي جرى لرسول الله والفضل لمحمد صلى الله عليه وآله المتقدم بين يديه كالتقدم بين يدي الله ورسوله والمتفضل عليه كالتفضل على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وآله والمتفضل عليه في صغيرة أو كبيرة على حد الشرك بالله فإن رسول الله صلى الله عليه وآله باب الله الذي لا يؤتى إلا منه وسبيله الذي من سلكه وصل إلى الله وكذلك كان أمير المؤمنين عليه السلام من بعده وجرى في الأئمة واحداً بعد واحد جعلهم الله أركان الأرض أن تميد بأهلها وعهد الإسلام ورابطه على سبيل هداه ولا يهتدي هادٍ إلا بهديهم ولا يضل خارج من هدى إلا بتقصير عن حقهم لأنهم أمناء الله على ما هبط من علم أو عذر أو نذر والحجة البالغة على ما في الأرض يجري لأخروهم من الله مثل الذي

(١) بصائر الدرجات محمد بن الحسن الصفار: ص ٢١٩، الكافي: ١/١٩٨، يتابع المعاجز

للسيد هاشم البحراني: ١٢٠ .

جری لأولهم ولا یصل أحد إلى شيء من ذلك إلا بعون الله»^(١).

وفي الصحيح أيضاً عن سبطه جعفر بن محمد الصادق عليه السلام أنه قال: «إن جبرئيل عليه السلام أتى رسول الله برمانتين فأكل إحداهما وكسر الأخرى نصفين فأكل نصفاً وأطعم علياً نصفاً ثم قال له رسول الله، يا أخي هل تدري ما هاتان الرمانتان؟ قال: لا، قال: أما الأولى فالنبوة ليس لك فيها نصيب، وأما الأخرى فالعلم أنت شريكى فيه. فقلت: أصلحك الله يا بن رسول الله كيف يكون شريكه؟ قال عليه السلام: «لم يعلم الله محمداً علماً إلا وأمره أن يعلمه علياً»^(٢). وفي رواية عن أبيه عليه السلام: «ثم انتهى العلم، ثم وضع يده على صدره»^(٣).

وأما نقلاً فهو المنصوص عليه من الله في محكم التنزيل باتفاق المفسرين من الفريقين بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾^(٤) لأنها نزلت في شأنه بعد صلاة العصر حيث تصدق في حالة ركوعه فيها بخاتمه الذي كان قيمته بقدر خراج العراقين سبع سنين إذ وزنه كان ثلاثة مثاقيل ونصف من الياقوت الخالص. فيظهر من الآية الشريفة لذوي العقول اللطيفة أن الإمامة والولاية بعد الرسول مختصة بزواج ابنته العفيفة ليس لرئيس أصحاب السقيفة فيها نصيب ولا لغيره من البعيد والقريب إذ لا وارث سواه للنحيب كما يعترف بذلك

(١) البحار: ٣٥٤/٢٥.

(٢) الكافي للشيخ الكليني: ٢٦٣/١، البحار للشيخ المجلسي: ٢١٠/٤، بصائر الدرجات للشيخ محمد بن الحسن الصفار: ٣١٣، الرواية التي في البحار والبصائر هي عن الإمام الباقر عليه السلام.

(٣) بصائر الدرجات للشيخ محمد بن الحسن الصفار: ٣١٥، الكافي للشيخ الكليني: ٢٦٣/١، الاختصاص للشيخ المفيد: ٢٧٩.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٥٥.

الخصم الأريب ولا معنى هنا للولي إلا أنه أولى بهم من أنفسهم في كل شيء من أمور دنياهم ودينهم وآخرتهم لأنها هي الولاية التي أثبتها الله أولاً لنفسه ثم لرسوله ثم لوصي نبيه كما بيّنها وفسرها الرسول ﷺ لأتمته يوم الغدير على ما رواه الفريقان من طرق متعددة بحيث بلغت حد التواتر ولا ينكر هذا التواتر إلا من أمه من العواهر بقوله الشريف لهم: «ألست أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا بأجمعهم: بلى يا رسول الله . فقال: من كنت مولاه، فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله»^(١). وهذا قول من اتفق الفريقان على أنه لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، ولا تقول على الله كما هو صريح قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَقُولَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَابِلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾﴾^(٢) وعلى أنه واجب الطاعة وقوله حجة على الكل كما هو صريح قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(٣) ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٤).

فإذا لم يكن أحد في الأمة بعد الرسول بهذه المثابة يعني مشاركاً له في جميع ما جعله الله فيه من الصفات وله من المعجزات، ولم يدع أحد منها العصمة سواه وسوى نبيه وزوجته يكون هو أولى بالمقام فيها مقام النبي يقيناً لأن من يهدي إلى الحق أحق أن يتبع ويتخذ إماماً يقتدى به إذ هو لم يزل مع الحق والحق معه لن يفترقا أبداً بل يدور معه حيث ما دار كما يعترف به

(١) المقنعة للشيخ المفيد: ٢٠٣، رسائل المرتضى للشريف المرتضى: ١٣٠/٤، الرسائل العشر للشيخ الطوسي: ١٣٣، المواقب للإيجي: ٦٠٢/٣، كنز العمال للمتقي الهندي: ١٣١/١٣.

(٢) سورة الحاقة، الآيات: ٤٤-٤٦.

(٣) سورة الحشر، الآية: ٧.

(٤) سورة النور، الآية: ٦٣.

الخصم لأنه يعتقد الفريقان فيه بأنه لا كان ولا يكون مع الباطل في حال من الأحوال ومن لا يهدي إلى الحق ولا يدور عليه حيث ما دار بل يفارقه مراراً فهو أحق أن يهدي إليه يا ذوي الأبصار.

فيظهر لمن يريد الهداية باطناً وظاهراً من قوله ﷺ: «علي مع الحق والحق معه يدور معه حيث ما دار»^(١) وقوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾^(٢) أن الخلافة والإمامة بعد رسول الله إلى الخلق عامة حق لمن هو للإسلام دعامة وللحق علامة ومنبع الشجاعة والشهامة ومستحق لرزاق الرخامة وولي الحساب عن الله ورسوله يوم القيامة وساقى الكوثر يوم الطامة ومخصوصة به من الله ومنصوصة عليه من رسول الله ليس لأحد فيها نصيب من سائر أمة العبد الحبيب، إذ لا يساويه أحد منها في فضيلة ولا يزاحمه في منقبة وقضية بل لا يداني سيد أهل العقول فحل الفحول الأسد الصؤول زوج الطاهرة البتول في الفضل والحسب والعلم والأدب والعمل والنسب أحد غير الرسول سيده في المعقول والمنقول.

فأين إلى أين لأخوي تيم وعدي مزاحمة من أذهب الله عنه الرجس وعصمه منه وطهره تطهيراً ونصر به دينه صغيراً وكبيراً وجعله لحبيبه عوناً وظهيراً وسيفاً مشهوراً وعبداً شكوراً صبوراً وأطعم الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً ومنحه على ذلك جزاءً موفوراً وملكاً كبيراً وجنة وحريراً وسقاه شراباً طهوراً أين التراب ورب الأرباب وأين النجم من يد المتناول فتباً لمن يزعم أن أحداً من الأمة يشارك شقيق النبي في المتناج ورفيقه في

(١) المسائل الساغانية للشيخ المفيد: ١٠٩، الفصول المختارة للشريف المرتضى: ٩٧،

التعجب لأبي فتح الكراچكي: ١٢٩، مناقب آل أبي طالب لابن شهرآشوب: ٢/٢٦٠.

(٢) سورة يونس، الآية: ٣٥.

المعراج وحجته في المفلاج وقسيم نوره في عالم النور ونفسه في عالم الظهور في منقبة ما فضلاً من أن يفضل عليه غيره فإن اللعنة من الله ومن الخلق حينئذ تجب عليه فيا سبحان الله فإذا كان ذلك الإمام العدول ونفس الرسول كما هو صريح الكتاب: ﴿فَقُلْ تَمَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ (١) ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِ﴾ (٢) ومنطوق قول النبي الأواب عليه وعلى آله صلوات العزيز الوهاب من كل باب في الصحيح المروي عنه في كتاب سمط النجوم عن الديلمي في مسند الفردوس وعن أحمد بن حنبل في المناقب عن سلمان الفارسي عنه عليه السلام إذ فيه أنه عليه السلام قال: «كنت أنا وعلي نوراً واحداً بين يدي الله تعالى مطيعاً يسبح الله تعالى ذلك النور ويقده قبل أن يخلق آدم بأربعة عشر ألف عام فلما خلق الله آدم ركب ذلك النور في صلبه ولم يزل في شيء واحد حتى افترقنا في صلب عبدالمطلب فجزء أنا وجزء علي عليه السلام» (٣).

وفي آخر عنه عليه السلام عن أنس عن أبي ذر قال: «سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأذني وإلا صمتا وهو يقول: خلقت أنا وعلي من نور واحد، نسبح الله على يمنة العرش من قبل أن يخلق أبونا آدم بألفي عام، فلما خلق أبونا آدم صرنا في صلبه، ثم نقلنا من كرام الأصلاب إلى مطهرات الأرحام حتى صرنا في صلب جدي عبدالمطلب، ثم شقنا نصفين وصيرني في صلب عبد الله وصير علياً في صلب أبي طالب، واختارني للنبوة والرحمة والبركة واختار علياً للشجاعة والعلم والفصاحة واشتق لنا اسمين من أسمائه عليه السلام [فدو العرش]

(١) سورة آل عمران، الآية: ٦١.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢٠.

(٣) العمدة لابن البطريق: ٨٨، تاريخ مدينة دمشق لابن عساکر: ٦٧/٤٢.

محمود وأنا محمد، والله الأعلى وهذا علي»^(١).

والأحاديث الواردة عنه عليه السلام بهذا المضمون من طرق العامة والخاصة كثيرة جداً بحيث لا يمكن حصرها لأحد في مؤلف. وقول رسول الله صلى الله عليه وآله ولا يعرفني إلا الله وأنت ولا يعرفني إلا الله وأنت ولا يعرفك إلا الله وأنا»^(٢) دليل واضح وبرهان لائح على أنه أفضل الخلق بعده عليه السلام وأنه شريكه في النور والفضل الجليل عند الجليل وأن فضله لا يدرك وشرفه لا يحاط كالرسول المبارك حرفاً بحرف في جميع الصفات والخصال الحميدة الداخلة والخارجة إلا النبوة. وروى الجمهور أيضاً عنه عليه السلام بطريق ابن عباس أنه قال لأصحابه: «أنتم أصحابي وعلي ابن عمي مني وأنا من علي فمن قاسه بغيري فقد جفاني ومن جفاني فقد أذاني ومن أذاني فعليه لعنة الله»^(٣). وروى أيضاً عنه عليه السلام الجمهور عن كتاب أبي الفتوح الحافظ عن عبد الرحمن بن عوف أنه قال لما فتح رسول الله مكة انصرف إلى الطائف فحاصرها فقام خطيباً فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أوصيكم بعترتي خيراً وإنّ موعدكم الحوض والذي نفسي بيده لتقيمن الصلاة ولتؤتن الزكاة أو لأبعثن عليكم رجلاً مني أو كنفسى يضرب أعناقكم. ثم أخذ بيد علي وقال: هذا هو»^(٤). وروى ابن عباس عنه عليه السلام أنه قال: «علي مني كمنزلة الروح من البدن ومنزلة الرأس

(١) بشارة المصطفى محمد بن علي الطبري: ص ٣٦٠ - ٣٦١، علل الشرائع للصدوق: ١/ ١٣٥، حدثنا أبي عن حميد.

(٢) مختصر بصائر الدرجات للحسن بن سليمان الحلبي: ١٢٥، المحتضر للشيخ حسن بن سليمان الحلبي: ٧٨، مدينة المعاجز للسيد هاشم البحراني: ٤٣٩/٢، مستدرک سفينة البحار للشيخ علي النمازي الشاهرودي: ١٨٢/٧.

(٣) مائة منقبة لمحمد بن أحمد القمي: ١٣٥، فاطمة والمفضلات من النساء لعبد اللطيف البغدادي: ١٦٣، غاية المرام للسيد هاشم البحراني: ٢٠٣/٥.

(٤) مجمع الزوائد للهيتمي: ١٦٣/٩، ينابيع المودة لذوي القربى للقندوزي: ١٢٥/١.

من الجسد «علي مني بمنزلي من ربي»^(١). إلى غير ذلك من النصوص الواردة بطرق الجمهور عنه عليه السلام في أنه نفسه التي بين جنبيه وعيبة علمه إذ هي أكثر من أن تحصى والتصدي لنقل طائفة منها ينافي هذه العجالة إذ ذلك موكول بكتب الحديث فكيف تجوز العقول أنه يمكن أن يكون أحد من الأمة أفضل من نفس الرسول وشقيق نوره فضلاً من أن تصدق بذلك. فإذا كان أفضل الكل في جميع الوجوه فكيف يجوز أن يقدم عليه غيره إذ يلزم من ذلك تقديم المفضول على الفاضل وهو قبيح عقلاً أيها العاقل.

[روايات من العامة لاثبات ولاية أمير المؤمنين علي عليه السلام]

الإشراق الثالث من النور السابق

في ذكر جملة من الأخبار الواردة من طرق المخالفين في بيان ثبوت الولاية والإمامة لأمير المؤمنين عليه سلام رب العالمين.

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أن الرسول ما مضى عن أمته إلا بعدما بلغ عن الله جميع ما أرسل به وأدى جميع ما أمر بأدائه وقد شهد الله له بذلك فإذا من شك في ذلك فهو هالك كما لا يخفى ذلك على جنابك لأنه شك في الله ورسوله، ولا ريب أن الشاك فيهما كافر ولا ريب أن مما أرسل به أن يدل أمته على خليفته ويحثهم على طاعته ويحذرهم عن مخالفته وقد فعل ذلك كما فعلته الرسل من قبله وإلا لما اقتدى بهداهم مع أن الله قد أمره بذلك حيث قال: ﴿فِيهِدْهُمْ أُمَّتَهُمْ﴾^(٢) ولو أنه عليه السلام

(١) قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «علي مني بمنزلي من ربي» رواه المناقب للموفق الخوارزمي: ٢٩٧، جواهر المطالب في مناقب الإمام علي عليه السلام لابن الدمشقي: ٥٩/١، السيرة الحلبية للحلبي

٤٨٩/٣، ذخائر العقبى لأحمد بن عبد الله الطبري: ٦٤.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٩٠.

ماضٍ عن أمته ولم يقم فيها إماماً قيماً يحفظ شريعته ويثبت دعوته ويدفع الشبه عن ملته ويهديها إلى طريقته كما مضت عليه أولو الشرائع من قبله لكان عاصياً حيث أنه لم يمثل بما أمره به ولكان دينه ناقصاً ومن يكون دينه ناقصاً وشريعته غير تامة فليس هو بسيد المرسلين وخاتم الأنبياء الذي كانت الأديان والشرائع مقدمة لظهور دينه وشريعته مع أن شريعته منزهة عن النقصان وعن كل حيف وميل كما يشهد بذلك العيان وهو متعالٍ عما يقوله البعض ومقدس عما تعتقده فيه الفرقة الشقيّة إذ هو سيد البريّة وصاحب الشريعة الأبديّة والملة الحنفيّة الذي قد أكمل الله لأمته الدين وأتمم عليهم النعمة كما هو صريح قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(١) فثبت من هذا التحرير أن البشير النذير لم يمضٍ عن أمته إلا بعد أن عيّن لها خليفته الذي يقوم فيها بسنته ويعلمهم بأحكام شريعته ودلها على وصيّته الذي هو علامة صحة نبوّته وأن من اعتقد فيه غير ذلك فهو ممن خرج عن ملته وكفر برسالته.

والنصوص عنه ﷺ في بيان صحة ما زبر وحقيّة ما سطر متواترة عند الفريقين بحيث لا ينكر تواترها في ذلك إلا من أمه هاوية وعاقبته خاسرة وليس له نصيب في الآخرة. ولكن أحبّ أن أذكر هنا بعضاً من الأحاديث الواردة عنه ﷺ من طرق العامة خاصة لا من طرق الخاصة ليكون ذلك أبلغ في الحجّة وأظهر في المحجّة لأنه لو لم ينصّ علي شخص معيّن مخصوص بالوصيّة لما روي عنه ﷺ في بيان ذلك حديثاً واحداً يقيناً فضلاً عن ألوف إذ العاقل ما ينقض حجته ويقينه بيده من غير موجب أو يشكك في دينه زوراً وبهتاناً من دون أن يكون صادراً في الخارج ما يشككه فيه نعم

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.

أرادوا إطفاء نور الله بأفواههم ولكن أبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره المشركون فحبيب إليهم ليرووا عنه عليه السلام أنه ما مضى عن الأمة إلا بعد أن عيّن لها إمامها وهداها إلى سيدها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب سيد الوصيين عليهما سلام الله إلى يوم الدين ليقال في حقهم أنهم أحبوا عترة رسولهم وأدوا أجر رسالته وأنهم على هدى وإلا قصدتهم الأصلي مما روى في فضائل العترة تمزيج الحق بالباطل لترويج مذهبهم المجتث الفاسد الزائل كما لا يخفى ذلك على العاقل ولهذا أكثروا الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله في بيان ما نحن بصدد بيانه بحيث حق لي أن أقول لا أني أستقصي الأحاديث كلها إذ ذلك غير ممكن لي ولا لغيري لأنها أجل من أن تحصى أو تدخل تحت دائرة الاستقصى كما لا يخفى ذلك على من تتبع كتب المخالفين المنحرفين عن الحق.

فمنها ما رواه ابن عقدة في كتابه من طريق محمد بن كثير عن معروف بن خربوذ عن أبي الطفيل وعن حذيفة أن علياً عليه السلام قام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أنشد الله من شهد يوم غدیر خم إلا قام ولا يقوم رجل يقول نبئت أو بلغني إلا رجل سمعت أذناه ووعاه قلبه فقام سبعة عشر رجلاً منهم خزيمه بن ثابت وسهل بن سعد الأنصاري وأبو سعيد الخدري وأبو شريح الخزاعي وعدي بن حاتم وعقبة بن عامر وأبو أيوب الأنصاري وأبو قدامة الأنصاري وأبو ليلى وأبو الهيثم بن التيهان ورجال من قریش فقال صلى الله عليه وآله: هاتوا ما سمعتم فقالوا: نشهد أنا أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله من حجة الوداع حتى إذا كان الظهر خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وأمر بشجرات فشدبن وألقى عليهن ثوباً ثم نادى بالصلاة فخرجنا فصلى بنا ثم قام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس ما أنتم قائلون؟ قالوا: قد بلغت ونصحت، قال: اللهم اشهد (ثلاثاً) ثم قال: إني أوشك أن أدعى فأجيب وإني مسؤول وأنتم

مسؤولون ألا إن دماءكم وأموالكم حرام كحرمة يومكم هذا وحرمة شهركم هذا أوصيكم بالنساء أوصيكم بالجار أوصيكم بالمماليك أوصيكم بالعدل والإحسان. ثم قال ﷺ: أيها الناس إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض نبأني بذلك اللطيف الخبير. ثم قال: أيها الناس ألا تسمعون ألا فإن الله مولاي وأنا أولى بكم من أنفسكم ألا ومن كنت مولاه فهذا علي مولاه - وأخذ بيدك فرفعها حتى عرفك القوم أجمعون، ثم قال: - اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله وأدر الحق معه حيث ما دار. فقال عليّ: صدقتم وأنا على ذلك من الشاهدين»^(١).

ومنها ما روي في جواهر العقدين عن عامر بن أبي ليلى بن ضمرة وحذيفة بن أسد، قال: «لما صدر رسول الله ﷺ من حجة الوداع - ولم يحج غيرها قبل - حتى إذا كان بالجحفة نهى عن سمرات بالبطحاء متقاربات لا تنزلوا تحتهن، حتى إذا نزل القوم وأخذوا منازلهم سواهن أرسل إليهن فقم ما تحتهن وشذبن على رأس القوم حتى إذا نودي للصلاة غدا إليهن فصلى تحتهن ثم انصرف إلى الناس وذلك يوم غدير خم وخم من الجحفة وله بها مسجد معروف فقال: أيها الناس إنه قد نبأني اللطيف الخبير أنه لن يعمر نبيّ إلا نصف عمر الذي يليه من قبله وإني لأظن أن أدعى فأجيب وإني مسؤول وأنتم مسؤولون هل بلغت فما أنتم قائلون؟ قالوا: نقول قد بلغت وجهدت ونصحت فجزاك الله خيراً، قال: ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأن جنته حق وأن ناره حق والبعث

(١) أسد الغابة لابن الأثير: ٢٧٦/٥، السيرة الحلبية للحلي: ٣/٣٢٧، ينابيع المودة لذوي

القربى للقندوزي: ١/١٠٦ - ١١٨.

بعد الموت حق؟ قالوا: بلى نشهد، قال: اللهم اشهد ثم قال: أيها الناس ألا تسمعون ألا فإن الله مولاي وأنا أولى بكم من أنفسكم ألا ومن كنت مولاه فهذا مولاه - وأخذ بيد علي عليه السلام فرفعها حتى عرفه القوم كلهم ثم قال: - اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، ثم قال: أيها الناس أنا فرطكم وأنتم واردون علي الحوض أعرض مما بين بصري وصنعا فيه عدد تجوم السماء قدحان من فضة ألا وإني سائلكم حين تردون علي عن الثقلين فانظروا كيف تخلفوني فيهما حين تلقوني، قالوا: وما الثقلان يا رسول الله؟ قال عليه السلام: السبب الأكبر كتاب الله سبب طرف بيد الله وطرف بأيديكم فاستمسكوا به لا تضلوا ولا تبدلوا والآخرة عترتي فإنني قد نبأني اللطيف الخبير أن لا يفترقا حتى يردا علي الحوض^(١) «وسألت ربي لهم ذلك فأعطاني فلا تسبقوهم فتهلكوا ولا تعلموهم فهم أعلم منكم»^(٢). أخرجه ابن عقدة في الموالاتة من طريق عبد الله بن سنان عن أبي الطفيل.

ومنها ما روي أيضاً في جواهر العقدين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إني خلفت فيكم اثنين لن تضلوا بعدهما أبداً كتاب الله وسنتي ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض»^(٣) وعن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: «أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيد علي عليه السلام بغدير خم فرفعها حتى رأينا

(١) المعجم الكبير للطبراني: ١٨٠/٣، كنز العمال للمتقي الهندي: ٢٨٩/٥، معجم الرجال والحديث لمحمد حياة الانصاري: ٧٨/١، وقال هذا حديث صحيح بيل متواتر وقد صححه ابن حجر في الصواعق المحرقة، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر: ٢١٩/٤٢، البداية والنهاية لابن كثير: ٣٨٥/٧.

(٢) وزاد الهيثمي في كتاب مجمع الزوائد: ١٦٤/٩ «سألت ذلك لهما ربي فلا تقدموهما فتهلكوا ولا تقصروا عنهما فتهلكوا ولا تعلموهما فهم أعلم منكم ثم أخذ بيد علي عليه السلام فقال: «من كنت أولى به من نفسه فعلي وليه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه».

(٣) مجمع الزوائد للهيثمي: ١٦٣/٩، ينابيع المودة لذوي القربى للقندوزي: ١٢٤/١.

بياض إبطه، فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله، ثم قال ﷺ: أيها الناس إني مخلف فيكم الثقيلين كتاب الله وعترتي لن يفترقا حتى يرثي علي الحوض»^(١). أخرجه ابن عقدة من حديث عروة بن خارجه عن فاطمة بنت علي ﷺ عنها. وأخرجه محمد بن جعفر البزاز عنها بلفظ: سمعت رسول الله ﷺ في مرضه الذي قبض فيه يقول وقد امتلأت الحجرة من أصحابه: «أيها الناس يوشك أن أقبض قبضاً سريعاً فينطلق بي وقد قدمت إليكم القول مرة بعد مرة معذرة إليكم ألا إني مخلف فيكم كتاب الله ﷺ وعترتي أهل بيتي. ثم أخذ بيد علي ﷺ فرفعها فقال: هذا علي مع القرآن والقرآن مع علي لا يفترقان حتى يرثي أن علي الحوض فأسألكم ما تخلفوني فيهما»^(٢).

ومنها ما روي في الكتاب المذكور عن تفسير الثعلبي أن سفين بن عيينة رحمه الله سئل عن قول الله ﷺ: ﴿سَأَلْ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾^(٣) فيمن نزلت؟ فقال للسائل: «سألني عن مسألة ما سألتني عنها أحد قبلك؛ حدثني أبي عن جعفر بن محمد عن آبائه ﷺ أن رسول الله ﷺ لما كان بغدير خم نادى الناس فاجتمعوا فأخذ بيد علي ﷺ وقال: من كنت مولاه فعلي مولاه. فشاع ذلك وطار في البلاد فبلغ ذلك الحارث الفهري فأتى رسول الله ﷺ على ناقة له فنزل بالأبطح عن ناقته وأناخها فقال: يا محمد أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله فقبلناه منك وأمرتنا أن نصلي خمساً فقبلناه منك وأمرتنا بالزكاة فقبلناه منك وأمرتنا أن نصوم شهراً فقبلناه

(١) ينابيع المودة لذوي القربى: ١/ ١٢٤، فلك النجاة في الإمامة والصلاة لعلي محمد فتح الدين الحنفي: ٣١.

(٢) ينابيع المودة لذوي القربى: ١/ ١٢٤.

(٣) سورة المغارج، الآية: ١.

منك وأمرتنا بالحج فقبلنا ثم لم ترضَ بهذا كله حتى رفعت بضبعي ابن عمك تفضله علينا وقلت: من كنت مولاه فعليّ مولاه فهذا شيء منك أم من الله ﷻ؟ فقال النبي ﷺ: والله الذي لا إله إلا هو إن هذا من الله ﷻ. فولى الحارث بن النعمان غضبان وهو يريد راحلته وهو يقول: اللهم إن كان ما يقوله محمد في ابن عمه حقاً فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم فما وصل إلى راحلته حتى رماه الله ﷻ بحجر فسقط على هامته وخرج من دبره وهلك في الحال^(١).

فانظروا يا أهل الكمال بعين الإنصاف لا بعين العصبية والاعتساف في هذه النصوص الواردة من طرقهم المزبورة في كتبهم فإنك تراها صريحة الأقاويل واضحة المداليل في أن أمير المؤمنين هو المخصوص بمقام النبي المنصوص عليه من رب العالمين بالنص الجلي فلا يشك في إمامته وعصمته وأفضليته على سائر الأمة إلا الشقي الدعوي.

وبالجملة فالبرهان القاطع من المعقول والمنقول قائم ساطع في بيان أن الرسول النبيل ما مضى عن أمته إلا بعدما عيّن لها خليفته خصوصاً هذا الحديث وحديث: «علي مني بمنزلة هرون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»^(٢) وحديث: «أنت مني وأنا منك لحمي لحمي ودمك دمّي وروحك روحي»^(٣).

(١) مدينة المعاجز للسيد هاشم البحراني: ٤٦٧/١، المراجعات للسيد شرف الدين: ٢٧٤، الطوائف في معرفة مذاهب الطوائف للسيد ابن طاووس: ١٥٢، تفسير الثعلبي: ٣٥/١٠، معارج الوصول إلى معرفة فضل آل الرسول للزرندي الشافعي: ٣٩.

(٢) رسائل المرتضى للشريف المرتضى: ٧٦/٤، المحاسن لأحمد بن محمد بن خالد البرقي: ١٥٩/١، الكافي للشيخ الكليني: ١٠٧/٨، شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني: ١٩٠/١، تفسير الرازي: ١٠٦/٢٢، تفسير القرطبي: ٢٦٦/١، تفسير البحر المحيط لابن حيان الاندلسي: ١١١/٥.

(٣) جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ١٨/١، الأمالي للشيخ الصدوق: ٣٤١، ينابيع المودة لذوي القربى للقدوزي: ٩٥/١.

«وحبك حبي، وبغضك بغضي»^(١)، «وطاعتك طاعتي»^(٢) «ومعصيتك معصيتي»^(٣). وحديث: «يا علي أنت خليفتي من بعدي وقاضي ديني وأنت منجز عداوتي»^(٤) «وعيبة علمي»^(٥) «وأنت ولي كل مؤمن بعدي ومؤمنة»^(٦). إلى غير ذلك من أقوال الرسول الشريفة وكلماته اللطيفة المصرحة بأن وصيته المشارك له في الكمالات المزاحم له في الصفات أبو سبطيه المصلي معه على قبلته الصاعد على كتفيه زوج بضعته العفيفة الشريفة الظريفة فقد روى الجمهور عنه عليه السلام بطريق ابن عباس أنه قال: كنت أنا والعباس جالسين عند رسول الله صلى الله عليه وآله إذ دخل علي فسلم فرد عليه النبي صلى الله عليه وآله وقام إليه وعانقه وقبل ما بين عينيه وأجلسه عن يمينه فقال العباس: يا رسول الله أتحبّه؟ قال: «يا عم والله أشد حباً له مني»^(٧)، «إن الله جعل ذرية كل نبي في صلبه وجعل ذريتي في صلب علي بن أبي طالب عليه السلام»^(٨).

وبالجملة فلا يخفى على المتتبع المنصف أن النبي صلى الله عليه وآله قد بين للأمة كون علي ابن عمه هو الخليفة من الله عليها تصريحاً وتلويحاً في الأقوال

- (١) الاحتجاج للشيخ الطبرسي: ٢٠٦/١، البحار: ٣٤٠/٣٦.
- (٢) قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «يا علي طاعتك طاعتي وطاعتي طاعة الله، فمن اطاعك اطاعني ومن اطاعني فقد اطاع الله» البحار: ١٣٦/٣٦.
- (٣) البحار للشيخ المنجلي: ٥٤/٤٠.
- (٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام للشيخ الصدوق: ٩/١.
- (٥) المحاسن لأحمد بن محمد بن خالد البرقي: ٣١٥/٢، الكافي: ٣٨٦/١، الأمالي للصدوق: ٣٥٩، المناقب للموفق الخوارزمي: ١٤٢.
- (٦) العمدة لابن الطبريق: ١٨٤. ذخائر العقبى لأحمد بن عبد الله الطبري: ٨٧، المراجعات للسيد شرف الدين: ١٩٧.
- (٧) مجمع الزوائد للهيثمى: ١٧٢/٩، المعجم الكبير للطبراني: ٤٤/٣.
- (٨) ذخائر العقبى لأحمد بن عبد الله الطبري: ٦٢ - ٦٧، جواهر المطالب في مناقب الإمام علي عليه السلام لابن الدمشقي: ٧٣/١.

سفراً وحضراً وبين عدم استحقاق غيره للخلافة قولاً وفعلاً سفراً وحضراً بحيث لا يخفى ذلك على ذي حجة ممن طلب الهدى وذلك لأجل أن الامتحان والاختبار إنما يحصلان مع التبيان والإظهار وإلا الحق واضح المنار دائم الاشتهار وإن خفي على أهل الأغيار وأنكره بغياً الأشرار ولكن عجباً ممن عميت بصيرته وغلبت عليه شقوته وطبع على قلبه وخبثت طينته حيث قادته العصبية إلى اتباع العامة في مقاتتها الباطلة ولم يفكر في القيامة وتبعاتها الهائلة ولم يجتهد في طلب الحق ولم يصغ إلى الصدق ولم يتفطن في نفسه بأن الله لم يهمل أمر جوارحه ومشاعره ساعة من الساعات وأنا من الآفات سدى من غير حجة له عليها وسلطان من قبله لديها يسدها إذا غوت ويهدئها إذا ضلت بل نصب لها منها رئيساً حاذقاً يرفع عنها الشبهات ويزيل عنها الشكوكات وإن التكليف يدور مدار وجود هذا الرئيس وصحته وفساده وخلله وإلا لاهتدى إلى سواء السبيل لأنه سبحانه حتم على نفسه هداية المجاهد إلى سبيله حتى يعمل أمر هذا العالم جملة بعد حجته الكبيرة محمد ابن عبد الله عن حجة له عليها يقوم في خلقه مقامه كافياً كفايته حافظاً شريعته دالاً على طريقته هادياً لأئمة تعالى الله عما يقوله الظالمون علواً كبيراً سيجزيهم وصفهم إنه حكيم عليم .

[إثبات إمامة أهل البيت عليهم السلام من طرق العامة]

الإشراق الرابع من النور السابق

في بيان أن أهل البيت المطهرين من الرجس المنتجبين من الجن والإنس المعصومين عن الذنوب والأدناس الصغيرة والكبيرة القليلة والكثيرة وهم فاطمة وبعلاها وابناهما المعصومون وأنهم لا يفارقون القرآن ولا هو يفارقهم إلى آخر الزمان وأنهم كباب حطة في بني إسرائيل من دخله غفر له

وأَنهم أمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء وكل ذلك ثابت لهم إلى يوم الدين حتى الورود على حوض سيد المرسلين لا من طرقنا بل من طرق العامة.

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف بالدليل أن الجليل لا يخلي أرضه في كل جيل من حجة له عليها يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ويرشدهم إلى معالم دينهم ومصالح دنياهم لثلاث تكون للعباد عليه حجة ولهذا لم تزل رسله تترى عليهم في كل زمن بشرائع وأحكام وسنن وآداب لأن سنته تعالى قد جرت بهذا من لدن آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ ونوح عَلَيْهِ السَّلَامُ وإبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ وموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وعيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى وقت نبينا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولن تجد لسنة الله تبديلاً ولا تحويلاً ولو كان ذلك من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً ولكنه من عنده تعالى وما هو من عنده لا يوجد فيه اختلاف ولا يكون فيه تبديل وتحويل بالضرورة وقد يشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النَّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَسِقُونَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ عَائِشِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً ﴿١﴾ الْآيَةَ، وقوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ (٢) ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ (٣) وإذا قبض واحد منهم جعل له أوصياء من عترته ونصبهم في أمته ليكونوا لها هداة إلى الخيرات ودعاة إلى الصالحات وأماناً من الهلكات ونجاة من المعضلات إلى أن تنقضي مدة بعثته والعمل بشريعته.

وهكذا إلى أن انتهت النبوة إلى خاتم النبيين والرسالة إلى سيد

(١) سورة الحديد، الآيتان: ٢٦، ٢٧.

(٢) سورة فاطر، الآية: ٢٤.

(٣) سورة الرعد، الآية: ٧.

المرسلين عليه وعلى عترته صلوات الله إلى يوم الدين فبعثه إلى كافة المخلوقين وأرسله إلى سائر الموجودين بشيراً ونذيراً للعالمين بشريعة غراء باقية ببقاء السموات والأرضين تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً فلما بشر وأنذر وهدى وعلم وصدع وبلغ ونصح وأدى عن الله في جميع ذلك تمام الأذى قبضه الله إليه محموداً وأسكنه في مقام كان عنده مشهوداً فبقيت عترته الذين هم من طينته من بعده في أمته إلى مدة وجوب القيام بسنته والعمل بكتابه الذي أعجز ببعض منه رعيته لا يفترقان حتى يردا عليه حوضه ويسألها عما خلفته فيهما يهدونها إلى ملته ويعلمونها آداب شريعته ويحفظونها عن شبهات جاحدي نبوته فهم فيها كباب حطة فمن دخله قائلاً حطة خاشعاً ذليلاً لله ولأوليائه غفر له جميع ذنوبه وهم فيها كسفينة نوح فمن ركبها نجى ومن تخلف عنها غرق وهوى وهم فيها أمان من كل بلية كما أن النجوم أمان لأهل السماء فلا زمان يخلو من العترة النبوية كما أخبر بذلك الصادق الأمين لأن بهم نظام الدنيا والدين سواء كانت ظاهرة مشهورة أو مستترة مغمورة كمولانا أمير المؤمنين عليه السلام في أيام تمكنه في الجملة في الخلافة الظاهرة وأيام عدم تمكنه في مبدأ دولة الفئة الفاجرة وكأيام عترته الأئمة الطاهرة إلى ظهور دولة الآخرة.

والأحاديث الواردة من طرقهم فضلاً عن طرفنا في بيان ما ذكر كثيرة جداً بحيث لا يمكن إحصاؤها وكلها صريحة المناطق بأن أهل البيت العتيق هم عليّ والأحد عشر من ذريته وزوجته كما هو صريح ما رواه الجمهور عنه عليه السلام بطرق عديدة من رجالهم تقرب من ألف عن أم سلمة وغيرها أنها قالت «كان النبي صلى الله عليه وآله عندنا منكساً رأسه فعملت له فاطمة عليها السلام حريرة فجاءت ومعها الحسن والحسين عليهما السلام فقال لها النبي: أين زوجك اذهبي فادعيه فجاءت به فأكلوا جميعاً فأخذ كساء فأداره عليهم وأمسك طرفه بيده

اليسرى ثم رفع يده اليمنى إلى السماء وقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي وحامتي وخاصتي اللهم أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً أنا حرب لمن حاربهم وسلم لمن سالمهم عدو لمن عاداهم»^(١) وهم باب حطة هذه الأمة وسفينة نجاتها وأمانها في غفلاتها.

فمنها ما رواه الجمهور أيضاً عنه عليه السلام متواتراً بحيث لا يختلف منهم اثنان بعدة ألفاظ مختلفة لفظاً ومتحدة معنى على أنه قال النبي صلى الله عليه وآله: «إني مخلف فيكم - أو تارك - ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض»^(٢) فإني سائلكم فانظروا كيف تخلفوني فيهما حين تلقوني فإني أخاصمكم عنهما غداً ومن أكن خصمه أخصمه ومن أخصمه دخل النار»^(٣) وفي بعضها نادراً: وستي، ولكن لا منافاة في البين بالكلية إذ المراد والمضمون واحد لأن العترة لها يقيناً سنة والسنة لها يقيناً أهل مخصوصون وذوو طريقة بها عاملون وعليها يدلون وهم العترة فهما متلازمان لا ينفكان إلى آخر الزمان.

فأخبر الشاهد على الغائب والحاضر بأنه قد ترك فينا الكتاب والسنة والعترة الطاهرة ونفى عنا الضلال ما إن تمسكنا بهما في أمور ديننا ودياننا وأثبت لنا الضلال إذا أهملناهما وذلك يتحقق إما بتركهما معاً أو بترك العترة خاصة والأخذ من الكتاب والسنة بدونها مستقلاً وذلك غير ممكن بالنسبة

(١) ذخائر العقبي لأحمد بن عبد الله الطبري: ٢٣، حلية الأبرار للسيد هاشم البحراني: ٤٠٢/٢.

(٢) الكافي للشيخ الكليني: ٤١٥/٢، عيون أخبار الرضا عليه السلام للشيخ الصدوق: ٦٨/١، تفسير

الثعلبي: ١٨٦/٩، تفسير السمعاني: ٣٣٩/٥، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن

عطية الاندلسي: ٢٣٠/٥، تفسير ابن كثير: ١٢٢/٤، سنن الترمذي: ٣٢٨/٥.

(٣) قال صلى الله عليه وآله: «استوصوا بأهل بيتي خيراً فإني أخاصمكم عنهم غداً ومن أكن خصمه أخصمه

ومن أخصمه دخل النار» ذخائر العقبي لأحمد بن عبد الله الطبري: ١٨/١ ينابيع المودة للذوي

القربى للقندوزي: ١١٥/٢.

إلى غير العترة إذ لا يعلم تأويله ومعناه أولاً إلا الله ورسوله ثم العترة وثانياً فيه محكم ومتشابه وعام وخاص ومطلق ومقيد ومجمل ومبين ويدون العالم بذلك لا يمكن الأخذ منه كما لا يخفى لأن الصامت لا غناء له عن الناطق المفسر بخلاف العكس فإن الناطق يستغنى به عن القرآن إذ فيه ما فيه وزيادة ويستكفى به عن السنة بخلاف العكس فهذا ظاهر عند من له أدنى روية فأين عدم الوصية منه للأمة بل عين لها من يقوم فيها مقامه ويسد فيها مسده لأن العترة كانت مشخصة ومعروفة عند الصدر الأول كالشمس في رابعة النهار إذ المختار عليه السلام لم يزل يعلمهم بها ويفضلها وعظم خطرهما عند العزيز الجبار ويحثهم على اتباعها في الحضر والأسفار.

وقد روى الجمهور بطرق عديدة ذكرها غير مناسب في هذه العجالة أن العترة كانت عبارة عن أمير المؤمنين عيبة علم سيد المرسلين وابنيه الحسن والحسين وزوجته وهؤلاء لا يفارقون القرآن ولا القرآن يفارقهم باعتراف من الخصم بل كل منهما يدور على صاحبه ومن يكون كذلك فلا شك أنه معصوم إذ هو لا يزال يحوم حوله في جميع الأقوال والأفعال والأحوال.

فثبت حقيقة قول الإمامية الاثني عشرية بأن أول أوصياء الحقيقة المحمدية هو الحضرة العلوية ثم من بعده الذرية الفاطمية على ما سيأتي تفصيله إن شاء الله تعالى عليهم صلوات الله في الصبح والعشيّة.

ومنها ما رواه الجمهور أيضاً عنه عليه السلام بطريق ابن عباس وأبي ذرّ أنه قال عليه السلام: «مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق»^(١)، «وإن مثل أهل بيتي مثل باب حطة في بني اسرائيل

(١) العمدة لابن البطريق: ٣٠٦، ذخائر العقبى لأحمد بن عبد الله الطبري: ٢٠، الأماشي للشيخ الطوسي: ٦٠، المستدرک للحاكم النيسابوري: ٣٤٣/٢، مجمع الزوائد للهيتمي: ٩/١٦٨، المعجم الأوسط للطبراني: ١٠/٤، المعجم الصغير للطبراني: ١٣٩/١، مسند الشهاب لابن سلامة: ٢٧٣/٢.

فمن دخله غفر له»^(١) ومنها ما رواه الجمهور أيضاً عن أنس عنه رضي الله عنه أنه قال رسول الله ﷺ: «النجوم أمان لأهل السماء وأهل بيتي أمان لأهل الأرض فإذا هلك أهل بيتي جاء أهل الأرض من الآيات ما كانوا يوعدون»^(٢). وعن قتادة وعن عطا عن ابن عباس رضي الله عنه: «النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق وأهل بيتي أمان لأهل الأرض من الاختلاف فإذا خالفتها قبيلة من العرب اختلفوا فصاروا حزب إبليس»^(٣). وروى الجمهور أيضاً عن علي رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال ﷺ: «النجوم أمان لأهل السماء فإذا ذهبت النجوم ذهب أهل السماء وأهل بيتي أمان لأهل الأرض فإذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل الأرض»^(٤). وروى الجمهور عنه ﷺ أنه قال: «في كل خلف عدول من أهل بيتي ينفون عن هذا الدين تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين»^(٥).

وبالجملة فالنصوص من طرقهم في بيان أن الأمير وبنيه المعصومين عليهم السلام هم عترة النبي ﷺ وأنهم أولى بمقامه من غيرهم وأنهم واجبو الطاعة على غيرهم وأنهم الحجج في أمة جدّهم وأنهم باب الله

(١) المعجم الصغير للطبراني: ٢٢/٢، المعجم الأوسط للطبراني: ٨٥/٦، معجم الزوائد للهيتمي: ١٦٨/٩.

(٢) ذخائر العقبي لأحمد بن عبد الله الطبري: ١٧، علل الشرائع للشيخ الصدوق: ١٢٣/١، ينابيع المودة لذوي القربى للقندوزي: ٧١/١.

(٣) علل الشرائع للشيخ الصدوق: ١٢٣/١، المستدرک للحاكم النيسابوري: ١٤٩/٣، نظم درر السمطين للزرندي الحنفي: ٢٣٤، الجامع الصغير لجلال الدين السيوطي: ٦٨٠/٢، كنز العمال للمفتي الهندي: ٩٦/١٢، كشف الخفاء للعجلوني: ١٣٥/٢.

(٤) ذخائر العقبي لأحمد بن عبد الله الطبري: ١٧، العمدة لابن البطريق: ٣٠٨، علل الشرائع للصدوق: ١٢٣/١، ينابيع المودة لذوي القربى للقندوزي: ٧١/١.

(٥) ينابيع المودة لذوي القربى للقندوزي: ١١٤/٢، ذخائر العقبي لأحمد بن عبد الله الطبري: ١٧.

الذي يؤتى منه وأنهم الحبل الوثيق والعروة الوثقى التي لا انفصام لها وأنهم سادات الأمة كافة وعامة متواترة متظافرة إلا من أمته هاوية وتجارته خاسرة والذي وقفت عليه في كتبهم فيما ذكر مفصلاً أكثر من ألفي حديث وكل حديث يروى بعدة طرق وأكثر الطرق ينصون على أنها صحيحة ولكن الله أمر هو بالغه والذي خبت لا يخرج إلا نكداً فلعمري لقد حق عليهم قول الله: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(١) وغلبت عليهم الشقاوة وهم لا يعلمون وكتبوا من أهل جهنم وهم غافلون فتدبر في ما زبر بعين الهداية فاحمد ربك على ما أنعم به عليك من الولاية.

[لكل زمن إمام معصوم إلى يوم القيامة]

الإشراق الخامس من النور السابق

في بيان أن الخلافة والإمامة متصلة إلى آخر الزمان غير مفارقة للسنة والقرآن حتى يردها الحوض على سراج الأكوان.

اعلم أيها الموحد أن العلة الموجبة لنصب سيّد الوصيّين أمير المؤمنين مقام سيد المرسلين في الأمة هي بعينها العلة الموجبة لنصب ابنه الحسن الزكي مقامه فيها ولنصب ابنه الشهيد مقام أخيه الحسن فيها وهكذا إلى قائمهم الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً، ولهذا قلنا يجب على الله في الحكمة نصب معصوم في الأمة لهدايتها وإرشادها في كل زمن لثلاث تخلص أرضه من حجة عليها وتكون لها الحجة عليه حيث خلاها هملاً من غير رئيس يستدّها وراعٍ يحفظها تنزيهاً لرب العالمين من أن يخل بمثل هذا الأمر الذي تحتاج إليه الخلق باليقين وتصديقاً للصادق الأمين

(١) سورة النحل، الآية: ٨٣.

حيث أخبرهم بعدم افتراقهما حتى يردا عليه حوضه . وقد بين ﷺ لكل من آمن بالله وبه أن وجود معصوم من عترته في كل زمن واجب مع شريعته وهذا واضح المنار كالشمس في رابعة النهار إذ أكثر الأخبار منا ومنهم مشحونة من بيان ذلك منه ﷺ ومن ذريته الأطهار لأن النبوة لما ختمت برسالته ﷺ وانقطعت ببعثته فالولاية التي هي باطنها يجب أن تكون مستمرة باقية إلى أيام الدولة الباقية .

فلا بد إذاً في كل زمان بعد زمان الرسالة من وجود إمام من آله يعبد الله على الشهود حق عبادته وله الرياسة العامة في أمته وهو الراعي للخلق بحسب الفطرة من قبل الله تعالى سواء أطاعته الرعية أو عصته ، أجابوه أو أنكروه وسواء كان ظاهراً مشهوراً بدولة ممدودة الرواق أو مستتراً مغموراً بشوكة أهل النفاق كأكثر الحجج الطاهرة في دولة الفئة المنحرفة . وكما أن النبوة قد ختمت برسولنا ﷺ فالولاية التي هي باطنها تختم بآخر أولاده المعصومين وهو الذي يواطىء اسمه اسمه ومعناه معناه ورسمه رسمه وبوجوده أقيمت البلاد ورزقت العباد وبظهوره تملأ الأرض قسطاً وعدلاً بعدما ملئت ظلماً وجوراً .

وفي قول أمير المؤمنين ﷺ لكميل بن زياد النخعي إشارة إلى هذا المعنى لأنه ﷺ قال بعد كلام سابق : « مات خزان الأموال والعلماء باقون ما بقي الدهر أعيانهم مفقودة وأمثالهم في القلوب موجودة آه آه إن ههنا - وأشار ﷺ بيده الشريفة إلى صدره المقدس - لعلماً جماً لو أصبت له حملة بلى أصبت له لقناً غير مأمون يستعمل آلة الدين في الدنيا ويستظهر بحجج الله على خلقه وينعمه على عباده أو منقاداً للحق لا بصيرة له في أحنائه ينقدح الشك في قلبه بأول عارض شبهة ألا لا ذا ولا ذاك أو منهوماً باللذات سلس القياد للشهوات أو مغرى بالجمع والآحاد ليسا من رعاة

الدين في شيء أقرب شهماً بهما الأنعام السائمة كذلك يموت العلم بموت حامله اللهم بلى لا تخلو الأرض من قائم لله بحجة ظاهر مشهور أو مستتر مغمور لئلا تبطل حجج الله وبيناته وأين أولئك؟ أولئك والله الأقلون عدداً الأعظمون خطراً بهم يحفظ الله حججه وبيناته حتى يودعوها نظراءهم ويزرعوها في قلوب أشباههم هجم بهم العلم على حقائق الأمور وباشروا روح اليقين واستلانوا ما استوعره المترفون وأنسوا بما استوحش منه الجاهلون وصحبوا الدنيا بالأبدان وأرواحهم معلقة بالمحل الأعلى أولئك خلفاء الله في أرضه والدعاة إلى دينه آه آه شوقاً إلى رؤيتهم وواهاً لهم على صبرهم على عدوهم وسيجمعنا الله وإياهم في جنات عدن ومن صلح من ذرياتهم»^(١) انتهى .

وفيه تصريح بأن الأرض لا تخلو من عالم رباني في كل زمان حافظ للسنة والقرآن هادٍ للعباد إلى طاعة الرحمن سواء كان ظاهراً في العيان أو مخفياً عن حزب الشيطان لأن من له العناية من الله والولاية منه على الرعية لا يستعظم في حقه حفظ الشرع المبين عن تحريف الملحدين وهداية المسترشدين بإمداد رب العالمين وهو مغيب عن أبصار المجرمين والقاصرين لأنه تعالى على كل شيء قدير .

فزعم الجمهور العام أن المراد من قول المختار إني مخلف فيكم الثقيلين أو سببين أحدهما أطول من الآخر أو إني تارك فيكم ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض هم الصحابة أو المجتهدون الذين يكونون في كل زمان مع القرآن واضح

(١) الخصال للشيخ الصدوق: ١٨٦، كمال الدين وتمام النعمة للشيخ الصدوق: ٢٩١، تحف العقول لابن شعبة الحراني: ١٧٠، الارشاد للشيخ المفيد: ٢٢٧/١، الأمالي للشيخ المفيد: ٢٤٩، البحار للشيخ المجلسي: ١٨٨/١ .

البطلان ومنهدم البنيان عند ذوي الأذهان إذ هو مجتث ليس له سيسان لأن العترة غير الصحابة يقيناً كما هم يعترفون بذلك ولأن العصمة التي خص الله بها العترة المعتبرة في الإمامة عقلاً ونقلاً مفقودة منها لا توجد فيها كما يعترفون بذلك أيضاً ولأنه لم يسمع بجواز إطلاق الثقل عليها كما يعترفون بذلك أيضاً لبطلان زعمهم أن المراد من الإمامة في قوله ﷺ: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية»^(١)، هو القرآن لأن إضافة الإمام إلى زمانه مشعر بأن الأئمة متعددون في الأزمان في كل زمان فيه إمام خاص من الله على أهله فأهل كل زمن إذا ماتوا ولم يعرفوا إمام زمانهم الذي جعله الله لهم علم منار وحجة وهادياً ودليلاً كما هو صريح قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾^(٢) ماتوا كفاراً ميتة جاهلية مستحقين للنار.

ومن يتأمل في مضمون هذا الحديث الشريف بعين الهداية والمجاهدة في معرفة الحق يجده مصرحاً ببطلان أصول العامة عامة وغير سبق لمزخرفات مذهبهم ومبتدعات دينهم دعامة وعلامة مع أنهم لا يمكنهم إنكاره لتواتره لفظاً ومعنى ومضموناً كحديث [النبي ﷺ]: «الأئمة من قريش»^(٣)، و«ما زال أمر الدين قائماً ما وليه اثنا عشر من قريش»^(٤) وعن سليم بن قيس الهلالي، عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: دخلت على النبي ﷺ فإذا الحسين علي فخذه. وهو يقبل خديه ويلثم فاه، ويقول: أنت سيد ابن سيد أخو سيد، وأنت إمام

(١) الاقتصاد للشيخ الطوسي: ٢٢٦، الرسائل العشر للشيخ الطوسي: ٣١٧، ينابيع المودة لذوي القربى للقندوزي: ٣٧٢/٣.

(٢) سورة الرعد، الآية: ٧.

(٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل: ١٢٩/٣، المستدرک للحاكم النيسابوري: ٧٦/٤، السنن الكبرى للبيهقي: ١٢١/٣، مجمع الزوائد للهيتمي: ١٩٢/٥.

(٤) المعجم الأوسط للطبراني: ١١٥/٢، مسند الإمام أحمد بن حنبل: ٨٧/٥، في صحيح البخاري عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي ﷺ يقول: «يكون اثنا عشر أميراً فقال كلمة لم اسمعها فقال أبي إنه قال: كلهم من قريش» ١٢٧/٨.

ابن إمام أخو إمام، وأنت حجة ابن حجة أخو حجة، أبو حجج تسعة تاسعهم قائمهم المهدي^(١). «أهل بيتي أمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء»^(٢)، و«لكل خلف من أمتي عدول ينفون عن هذا الدين تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين»^(٣). إلى غير ذلك من الأحاديث الموافقة له معنى ومضموناً وهي أكثر من أن تحصى وأجلّ من أن تستقصى كما لا يخفى ذلك على أهل الحجى.

فثبت من هذا التحرير المقتبس من أصول دين البشير النذير ﷺ أنه لا بدّ أن يكون في كل زمن إمام معصوم من أفاضل عترته مع كتابه وشريعته حافظاً لهما عن التحريف والتغيير والتبديل هادياً لأئمة إلى سواء السبيل وأن الأمر كذلك في كل جيل لا يعتريه التبديل لأنه مما حتمه على نفسه الجليل وأخبر به النبي النبيل.

[أئمة الهدى ﷺ اثنا عشر إماماً]

فإذا عرفت ذلك بالدليل فاعلم أن عدد الخلفاء الراشدين والأئمة المعصومين والعترة الهادين المهديين الصادقين المصدقين المصطفين المكرمين المنتجبين المنتخبين المخلصين والحجج على العالمين اثنا عشر نقيباً عدد نقيب بني إسرائيل فهم درسة الإنجيل ونفاة الأباطيل وأول البداية وآخر النهاية وعليهم تقوم الساعة وبهم تنال الشفاعة ولهم من الله فرض الطاعة أولهم على اليقين سيد الوصيين إمام المتقين أمير المؤمنين أبو

(١) ينابيع المودة لذوي القربى، القندوزي: ج ٣، ص ٢٩١،

(٢) قال رسول الله ﷺ: «النجوم أمان لأهل السماء إذا ذهب النجوم ذهبوا، وأهل بيتي أمان لأهل الأرض، فإذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل الأرض» العمدة لابن البطريق ٣٠٨، ذخائر العقبى لأحمد بن عبدالله الطبري ١٧، المستدرک للحاكم النيسابوري ٤٤٨/٢.

(٣) ينابيع المودة لذوي القربى للقندوزي: ٣٦٦/٢.

الحسن المرتضى ليث بنى غالب كل غالب علي بن أبي طالب ومات مستشهداً بسيف أشقى الخلق في أثناء صلاة صبح يوم السبت، بقي بعد رسول الله ثلاثين سنة ومعه ثلاثاً وثلاثين سنة لأن عمره كعمره ﷺ ثلاث وستون سنة انتقل سنة الأربعين من الهجرة وأمه فاطمة بنت أسد. ولد على الرخامة في الكعبة يوم الجمعة ثالث عشر من شهر رجب سنة ثلاثين من عام الفيل ومات يوم الاثنين حادي عشرين شهر رمضان ودفن بالغري على ما هو المعروف الآن.

ثم من بعده ابنه أبو محمد الزكي الحسن المجتبي ربحانة المصطفى ولد يوم الثلاثاء بالمدينة خامس عشر رمضان سنة ثلاث من الهجرة بقي بعد أبيه تسع سنوات وقيل عشراً وانتقل من هذه الدار مستشهداً بالسهم يوم الخميس سابع صفر سنة تسع وأربعين من الهجرة وقيل خمسين، ودفن بالمدينة في البقيع.

ثم من بعده أخوه أبو عبد الله السعيد السيد الرشيد الحسين الشهيد ولد يوم الخميس بالمدينة ثالث شعبان سنة أربع من الهجرة وبقي بعد أخيه عشر سنوات واستشهد بعرضة كربلاء يوم العاشر من المحرم يوم الاثنين سنة إحدى وستين من الهجرة وعمره الشريف سبع وخمسون سنة وأشهر وعمر أخيه سبع وأربعون سنة وأشهر.

ثم من بعده ابنه أبو الحسن السجاد علي بن الحسين زين العباد والعباد وأمه بنت الملك السلطان يزدجرد شاه زنان ولد بالمدينة يوم الأحد خامس شعبان سنة ثمان وثلاثين من الهجرة وقبض مستشهداً على يد عدو الحميد الوليد بن عبد الملك العنيد يوم السبت الثاني والعشرين^(١) من المحرم سنة خمس وتسعين منها وعمره سبع وخمسون سنة ودفن بالمدينة في البقيع.

(١) المشهور أن الإمام السجاد استشهد يوم ٢٥ محرم.

ثم من بعده ابنه أبو جعفر الكوكب الزاهر محمد الباقر أمه أم عبد الله بنت عمّه الحسن بن عليّ بن أبي طالب وفاطمة الزهراء بنت محمد المصطفى عليه السلام. ولد بالمدينة يوم الاثنين ثالث صفر سنة سبع وخمسين^(١) من الهجرة وعاش سبعاً وخمسين سنة وانتقل إلى جوار الله مستشهداً بالسّم على يد عدوّ المجيد إبراهيم بن الوليد. توفي يوم الاثنين سابع ذي الحجة سنة مائة وأربعة عشر منها ودفن بالمدينة في البقيع.

ثم من بعده ابنه أبو عبد الله الأمين الصادق جعفر بن محمد أمه أم فروة بنت القاسم ولد بالمدينة يوم الاثنين سابع عشر ربيع الأول سنة ثلاث وثمانين منها عاش خمساً وستين سنة وقبض مستشهداً على يد عدوّ الغفور المسمى بالمنصور يوم الاثنين منتصف رجب وقيل في شهر شوال^(٢) سنة ثمانٍ وأربعين ومائة منها ودفن مع جدّه وأبيه في بقيع الغرقد مع عمه الحسن.

ثم من بعده ابنه أبو إبراهيم العالم موسى بن جعفر الكاظم أمه حميدة أم ولد ولد بالأبواء بين مكة والمدينة يوم الأحد سابع صفر سنة ثمانٍ وعشرين ومائة منها وعاش خمساً وخمسين سنة وقيل ستين سنة واستشهد بالسّم على يد عدوّ الحميد هرون الرشيد يوم الجمعة سادس رجب^(٣) سنة ثلاث وثمانين ومائة منها ودفن ببغداد في مقبرة قریش.

ثم من بعده ابنه أبو الحسن الفصل القضا علي بن موسى الرضا أمه أم البنين أو أم ولد. ولد يوم الخميس بالمدينة حادي عشر ذي الحجة^(٤) سنة

(١) المشهور أن الإمام الباقر عليه السلام ولد في غرة شهر رجب سنة ٥٧ هـ.

(٢) المشهور أن الإمام الصادق عليه السلام توفي في ٢٥ شوال سنة ١٤٨ هـ.

(٣) المشهور أن الإمام الكاظم عليه السلام استشهد في ٢٥ رجب سنة ١٨٣ هـ.

(٤) المشهور أن الإمام الرضا عليه السلام ولد يوم ١١ في ذي القعدة.

ثمانٍ وأربعين ومائة منها وعاش خمساً وخمسين سنة وقيل واحداً وخمسين وقبض بطوس مستشهداً على يد المأمون في صفر سابع عشر منه سنة ثلاث ومائتين منها ودفن بداره بطوس على ما هو المعروف الآن.

ثم من بعده ابنه أبو جعفر الثاني التقي الجواد محمد بن علي غوث البلاد وملجأ العباد يوم المعاد أمه خيزران أم ولد. ولد بالمدينة يوم عاشر رجب سنة مائة وخمس وتسعين منها وعاش خمساً وعشرين سنة وشهرين وثمانية عشر يوماً وقبض مستشهداً بالسهم على يد عدو العزيز المنتقم الملقب بالمعتصم يوم الثلاثاء عاشر رجب^(١) سنة ثمانٍ وعشرين ومائتين من الهجرة وقيل توفي في آخر ذي القعدة ودفن مع جده في مقابر قريش.

ثم من بعده ابنه أبو الحسن الثاني صراط الرشاد النقي الهاد علي بن محمد نور البلاد أمه شمامة أم ولد. ولد بالمدينة يوم الجمعة ثاني رجب سنة اثني عشر ومائتين من الهجرة وقيل ليلة النصف من ذي الحجة وعاش إحدى وأربعين سنة قيل إلا ستة أشهر استشهد بالسهم على يد اللعين المعتز في سرّ من رأى يوم الاثنين ثالث رجب سنة أربع وخمسين ومائتين من الهجرة وقيل سادس عشر جمادى الثانية من السنة المذكورة ودفن في سرّ من رأى بداره.

ثم من بعده ابنه أبو محمد الحسن العسكري أمه حديثة أم ولد. ولد بالمدينة يوم الاثنين رابع ربيع الثاني^(٢) سنة اثنتين وثلاثين ومائتين من الهجرة وعاش ثمانين وعشرين سنة واستشهد على يد اللعين المعتز يوم الجمعة ثامن ربيع الأول سنة ستين ومائتين من الهجرة ودفن بسرّ من رأى في دار أبيه.

(١) المشهور أن الإمام الجواد عليه السلام استشهد آخر شهر ذي القعدة.

(٢) المشهور أن الإمام العسكري عليه السلام ولد يوم ٨ ربيع الثاني.

ثم من بعده ابنه المنتظر أبو القاسم المهدي المظفر خليفة الوصيين الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً محمد بن الحسن حجة الله في العالمين أمه نرجس أم ولد ولد بسر من رأى يوم الجمعة نصف شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين من الهجرة عمره الشريف يوم موت أبيه خمس سنوات وقيل ست وعرفته خواص الشيعة وأكثر عوامهم مدة وشاهدوا منه البراهين والمعاجز القاهرة وسبب غيبته إنما هو طلب العامة إياه ليقتلوه لأن المتوكل كان يعرفه أنه الإمام الثاني عشر خاتم نقباء سيد المرسلين التاسع من ولد الحسين فأراد إطفاء نور الله ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره المشركون. واستمرت غيبته الصغرى إلى ثلاثين سنة وفيها قد كانت السفارة بينه وبين شيعته تؤدي عنه إليها وعنهما إليه ما فيه صلاح نظامهم في الدارين ثم وقعت البلية العظمى وحلت الداهية الصمّا فأمر الله بالغيبة الكبرى وانقطعت السفارة الظاهرة التي تؤدي عنه إلى الخلق ما يصلح الدنيا والآخرة حتى يصلح التزييل ويقع التمييز بين أصحاب اليمين والشمال ويأتيه الأمر من الله ذي الجلال أن سل السيف على أعداء الله عجل الله فرجه وسهل مخرجه وأقام به من دينه عوجه وجعلنا من أنصاره وأتباعه وضاعف العذاب على مبغضيه وأعدائه.

[من علل غيبة الإمام المهدي عجل الله فرجه]

وسبب غيبته عن أبصار الناظرين وعزلته عن الناس أجمعين ما دامت الدولة للجاحدين هو أن الله جعل الغلبة والدولة لأهل الخلاف مدة ما يرى المصلحة في ذلك وتقتضي الحكمة ذلك لئلا يقولوا غداً لو أنك جاعل لنا دولة وأياماً كأهل الأعراف لأطعنك وعبدناك حق عبادتك كما أطاعوك وعبدوك كذلك لأنه سبحانه لم يزل قاطعاً حجة كل محتج ورافعاً عذر كل معترذ فقدم لهم الغلبة والدولة في الدنيا بحيث لو طاولتهم الجبال الرواسي

لطالوا عليها لتكون له الحجة البالغة عليهم ويستخرج بذلك بواطنهم الشقية ويستنطق نفوسهم الخبيثة الرديّة ولا شك أن أهل الاعتساف يحبون إطفاء نور أهل الحق والإنصاف عن الديار في جميع الأطراف ويجتهدون في إخماد ذكر رسالة بني عبد مناف ولكن يأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره المشركون، فأمر حجته أن لا يعارضهم بالجبر والغلبة لما سيأتي حتى يتميّز الخبيث من الطيب ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه في جهنم لأن حجته إن ظهر ودعا الخلق إلى الحق واتباع أهله فأهل الجور يعارضونه ويقاومونه بلا ريب.

فإن نازعهم الحجة الإمام بالسيف على ما رزقه الله من الشجاعة والقوة وقهرهم وأخذهم وقتلهم بالقهر والقتل وسفك الدماء فذلك غير جائز في الحكمة من وجهين:

الأول، أن ذلك هو الإلجاء الذي حتم على نفسه تعالى عدم وقوعه منه ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(١).

والثاني، أن ذلك يستلزم قطع الفيض عما في أصلاب المعاندين من النطف الطيبة فلا يخرج إذا سبحانه الحي من الميت فتصير للأرواح المستجّنة في تلك النطف الحجة البالغة عليه تعالى حيث منعها عن مستحقها من دون تقصير وهو يعطي بلا استحقاق ويمنّ بجميع نعمه وفيوضاته بالاتفاق فكيف يمنع فيضه مع الاستحقاق وهو الجواد الكريم الخلاق مع أن ذلك خلاف ذلك العدل والحكمة فهو عَزَّ وَجَلَّ لا يفعل ما بخلافهما بالضرورة لأنه الغني المطلق والحكيم العليم المحقق فلا يقطع الفيض عن مستحقه ولا يأمر بالإلجاء والقهر على الإيمان به وبرسوله.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٥٦.

[قيام رسول الله ﷺ بالسيف]

وما فعله رسوله ﷺ في أول الإسلام مع القوم الكافرين من المحاربة والمقاتلة على التنزيل وإعلان كلمة الحق ووصي رسوله ﷺ من بعده على التأويل إنما هو لأجل إعلاء كلمة الحق وانتشارها في النظام إذ بدون ذلك لا تنتشر بين اللئام بل ولا يقبلونها إذاً أولاد الحرام ولا يلتفتون إلى من يظهر الحق باللسان بل ولا يصغون إلى قائله إذا لم يكن معه السيف واللدان. فأوجب الواحد المنان على رسوله على الإنس والجان أن يسلم سيفه على حزب الشيطان فيغزوهم في قعر ديارهم ويهجم عليهم في بحبوحه قرارهم لتهيج الفضلات وتخرج الضغائن المستجنات فيقاتلونه بالدفاع إن أمكنهم ذلك وحدهم وإلا استعانوا بغيرهم حتى يشتهر أمره ويشيع خبره شيئاً فشيئاً ويفشو في الأصقاع وتنتشر كلمة الإسلام في أقطار النظام ولكن لا يقاتلهم مقاتلة تلجئهم إلى الإيمان وتضطرهم إلى الإقرار باللسان فقط من دون اعتقاد بالجنان بل أمره أن يقبل منهم الفداء والجزية ويقبل منهم الرحم والقراية ويمنّ عليهم منّة في إطلاق أسيرهم وإجارة مستجيرهم ويؤلف بين قلوبهم بحيث لا يلزم الإلجاء المحرم الغير الجائز في الحكمة فعلة على الحكيم إذ المقصود من ذلك إعلان كلمة الحق وهو يحصل بدون الإجبار والإلجاء كما لا يخفى.

مع أن النبي ﷺ لم يجبر أحداً على الإسلام جبراً حقيقياً كما لا يخفى ومع هذا كله رفع ما يتوهم من الإلجاء في محاربهته المشركين التي كانت لأجلها إظهار حجته لدى بريته وإعلاء كلمته بين رعيته وقد دخل في دينه بالألسن بسببها من لا يحبه الله ورسوله فكان الداخلون في دينه أربعة أصناف:

[الناس أربعة أصناف]

صنف منهم دخلوا بباطنهم وظاهرهم وأقروا بقلوبهم وألستهم .
وصنف منهم بالعكس حرفاً بحرف .

وصنف منهم دخلوا بظواهرهم وأقروا بالستهم شيطنة وسياسة، إما لأجل حقن دمائهم وسلامة أموالهم فقط أو ليدركوا أيضاً العزّ معه وينالوا بذلك حطامات الدنيا الفانية أو لينالوا زيادة على ذلك من بعده الرياسة ويقلعوا من دينه أساسه ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّا قُلٌّ لِمَ تُوْمِنُونَ وَلَكِن قَوْلُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ (١) و﴿يَلُؤُنَ الْأَسْتَهْم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ (٢) و﴿وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ ﴿٥٦﴾ لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأًا أَوْ مَعْرَبًا أَوْ مُدْخَلًا لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ﴿٥٧﴾﴾ (٣) .

وصنف منهم توقفوا وكانوا مستضعفين لعدم نضج قوا بلهم واستعدادها للإقرار والإنكار بأمره ﷺ وصيته الكرار وعيبة علمه الزخار والمواسي له بنفسه في الأخطار أن لا يسئل ذات الفقار بل يطلب حقه بالمقال من غير قتال وجدال بحيث يبين للجهاال بأنه هو وليّ ذي الجلال من بعد النبي المفضال ووصيته على الاتصال لا غيره ومن ادعاها لنفسه فهو لعين دجال ولغيره فهو من أهل الضلال حتى تظهر ضغائن الصدور وتنكشف مخبيات الأمور من أهل الفجور ويتبين المخلصون الموقنون المصدقون من المرتابين المنافقين الجاحدين ولا تبقى لمحتج حجة على الله ويزول واهمة ذلك الإلجاء عن رسول الله ﷺ .

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٤ .

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٧٨ .

(٣) سورة التوبة، الآيتان: ٥٦، ٥٧ .

[صلح الإمام الحسن عليه السلام لرفع الإلجاء في الدين]

وأمر المؤمنين عليه السلام قد رفع واهمة الإلجاء محاربتة مع الناكثين والقاسطين والمارقين لأجل إظهار الحق حين آل أن يندرس بأمره الحسن الزكي بالصلح لتكون تصفية بعد تصفية وامتحاناً بعد امتحان واستنطاق السرائر الخبيثة والضمائر الشقية بعد استنطاق حتى يتميز أهل الإيمان من أهل النفاق.

والحسن المجتبي قد رفع واهمة صلحه معاوية وعوده عن المقاومة لذلك بأمره الحسين الشهيد أن يطالب بحقه بسيفه وأن يقاومهم ولو بنفسه حتى يتبين الرشد من الغي إذ الأئمة الطاهرون معصومون وعباد مكرمون لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يشفعون إلا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون.

[بعد قتل الإمام الحسين عليه السلام الكف عن القتال]

ويقتل الحسين عليه السلام ظهر الحق وبطل ما كانوا يعملون فأمر الله الثمانية من أولاده بالكف عن القتال لأن الدولة مجعولة لأهل الضلال ولا يؤمر حجة ذي الجلال بالمقاتلة إلا لأجل الحق أن لا يبید ويندرس وقد ظهر الحق بشهادة الحسين أيهم عليه السلام ظهوراً بيناً بحيث لا ينطفي أثره بالكلية عن العالم بل يبقى لائحاً ولو ضعيفاً بحيث تكون لله الحجة على أهل العناد من العباد في هذه المدة التي يحصل فيها النضج للعالم والاعتدال أعني مدة الغيبة وزمان المحنة إلى ظهور دولة الحق وأيام سلطنة ابنه التاسع القائم المهدي المستور عن أبصار أهل الفجور ليبقى للعالم حفظاً وسور وقوة له

عن الضعف والفتور يتم نقصه ويجبر المكسور وأماناً له عن الانهداد والهلاك والدثور وهادياً لشيئته إلى مرضاة ربه الغفور وصادّهم عما يستلزم الخزي يوم النشور الذي لا يستغني العالم عنه لحظة إذ هو علة بقائه وبركة وجوده وقطبه الذي يدور عليه وبه لأنه آخر الحجج ونهاية أولياء الله الذين يدلون على المنهج ويستقام بهم العوج ونهاية العدد وتمام الحد.

فلو لم يستتر وليّ الله عن أعداء الله وقد ثبت أنه سيف الله المشهور والإمام المكتوب في صحيفته ألا يبقى أحداً من أهل الجور والظلم والفجور لوجب عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأهل الباطل لا شك يعارضونه ويمنعونه عن ذلك فإن قاومهم الإمام عليه السلام مقاومة تردعهم عن نفسه يلزم أن يقتل أنفساً في أصلابها نطف طيبة معدة في علم الله لأرواح طيبة وأن يجبرهم على الإيمان وإن قاومهم مقاومة البشريّة ومقاتلة الظاهريّة فلا ريب أن أهل الباطل يصلون عليه صولة واحدة من كل فج عميق ويجهتدون في قتله . فإن وطن نفسه القدسيّة على القتل لأهل الباطل لا بد لهم من ذلك ولو قتل خلت الأرض من حجة الله عليها وساخت بأهلها وتدكدكت العلويات وانتشرت الكواكب المشرقات إذ هو آخر الحجج وتمام العدد فلا إمام بعده يقوم مقامه بعد قتله ويسدّ مسدّه حتى يثبت العالم ببركة وجوده وذلك لا يجوز في الحكمة قبل تمام النضج والاعتدال الكلي للعالم .

فلم يبق إلا أن يغيب شخصه عليه السلام عن أبصار هؤلاء اللثام ليسلم من شرهم ويحفظ النظام عن غيهم ويحامي عن شريعة جدّه سيّد الأنام ويراعي الشردمة القليلة من شيئته الأيتام ويعلمهم ويربيهم بحيث لا يعلمون ويحفظهم عن غي أعدائه ويسوسهم بنوابه وأوليائه إلى أن تدول دولته وتنتهي غيبته فيأتيه النداء من الله بالظهور بالسيف المشهور المنصور فيظهر هنالك

على بركة الله ويجاهد أعداء الله ويعلي كلمة الله ويظهر دين الله كما يريد الله فيعلو الحق المحمدي والدين الحنفي ويبطل ما كانوا يعملون ويسقط في أيديهم ما كانوا يعبدونه من دون الرحمن في مدة غيبة إمام العصر والزمان الذي من لم يعرفه من أمة جدّه سيّد ولد عدنان عليه السلام ويموت على الجهل به فيموت ميتة جاهليّة لا فرق بينه وبين عبدة الأوثان الذين جعلوا الله الصاحبة والولدان بل هذا أشد في العذاب والنكال منهم يوم الحساب بحيث أنه أقر بنبوة النبي الأواب ولم يطعه في ما أخبر به عن العزيز الوهاب بل كذبه حين أمره باتباع أبي تراب وأولاده الأطياب ونسبه إلى النقص الذي لا كمال بعده واعتقد فيه أنه أهمل أمته من بعده ولم ينص لها على شخص معين يدلها على ما يقتضي فضل الله وكرمه ومجده حاشا نبي الله وتنزه رسول الله عما تقوله أعداء الله وتنسبه إليه سيجزيهم وصفهم إنه حكيم مجيد.

اللهم إنا نشكو إليك فقد نبينا وغيبة إمامنا وكثرة عدونا وشدة الفتن بنا وتظاهر الأعداء علينا وفرج اللهم ذلك عنا بعدل تظهره وسلطان حق تنصره برحمتك يا أرحم الراحمين.

والحاصل فالكلام في بيان هذا المرام طويل الذيل ولا يناسب إطلاق عنان القلم فيه بالنسبة إلى هذه العجالة وفي ما ذكر كفاية لأهل الدراية فارجع إلى تمام ما نحن بصدد بيانه فنقول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم:

[كل ما يشترط في أمير المؤمنين يشترط

في أولاده الأحد عشر عليه السلام]

الإشراق السادس من النور السابق

في بيان أن جميع ما اعتبر في خلافة سيّد الوصيين وقيامه مقام رسول

الله ﷻ وكونه حجة من الله على خلقه بعد نبيّه ﷺ إلى غير ذلك مما تقدم بعض منه في حقه من الصفات الحميدة والفضائل العديدة والكمالات الجليلة المشترط وجودها في الوساطة بين الحق ﷻ وبين خلقه والنص من الله ورسوله عليه كله معتبر في كل واحد من أبنائه الأحد عشر أوصياء سيد البشر وحفظة شريعته إلى المحشر عليهم صلوات الله ما أضاء شمس وقمر .

اعلم أيها الموحد أنه يجب عليك أيضاً أن تعرف أن جميع ما يشترط في الرسول ﷺ من الصفات والخصال والكمال والفضائل والمعاجز والبراهين الشاهدة على صدق ما ادعاه إلى غير ذلك مما يشترط في الوساطة بين الله وبين خلقه إلا النبوة وتلقي الوحي على الطور المخصوص يشترط في كل واحد واحد من أوصيائه وأسباطه ونقبائه كما هو صريح القواعد العقلية الإلهية والأحاديث القدسية والنبوية ويشترط أيضاً زيادة على ذلك خصوص النص على كل واحد منهم من الله ومن رسوله لأن العصمة تشترط في الخلافة كما تشترط في النبوة إذ غير المعصوم ظالم [قلبي] (١) لنفسه وعهد الله يعني الإمامة لا ينالها الظالمون ولا يطلع عليها إلا المطلع على الضمائر والخبير بما في السرائر والخلافة باطن النبوة فلا يجوز أن يكون الإمام فاقداً لشيء يحبه الملك العلام من صفات الكمال والإكرام والإعظام فلا يجري فيها الاختيار من غير العزيز الجبار كما لا يجري في النبوة وذلك معلوم المنار لدى الأبرار .

فحجة العامة إذاً داخضة إذ منصوبهم فاقد لكل كمال فضلاً عن العصمة التي لا ينالها إلا أولياء ذي الجلال كما هو صريح عبارات مظاهرها في بيان عدم احتياج الخليفة المولى على الأديان والفروج والأموال والدماء إلى العصمة بل ولا العدالة التي اشترطها في مطلق الشاهد فضلاً عن الإمام .

(١) هذه الكلمة غير واضحة في المخطوط، المعنى المستقيم ظالم لنفسه بدون قلى .

ولهذا كل ما فقدته منصوبهم من الصفات الخارجة كطهارة المولد ورفعة النسب والحسب والداخلة كعدم الفسق والرذالة والدناءة والجبن واللثامة والخساسة والنجاسة وغير ذلك لا يشترطونه في إمام الجماعة لثلاثا ينتقض عليهم غزلهم ويهدم عليهم بنيانهم الذي لم يزل ريبة في قلوبهم إلا أن تقطع قلوبهم وهم خاسرون فيا ويلهم لهم الويلات كيف يعتبرون في صدق الدعوة ولو في ردهم وثبوتها عدالة الشاهد بها ولا يعتبرونها في إمامهم القائم مقام نبينهم المفوض على دينهم تلك إذا قسمة ضيزى ما أنزل الله بها من سلطان ولا لهم عليها برهان فذرهم وما يفترون فإنه يسقط في أيديهم إذ يموتون ويندمون حين يبعثون للحساب ويعرضون على رب الأرباب وتكل ألسنتهم عن الخطاب ويكلفون الجواب والنص عندنا وعند النصاب على خصوص كل واحد واحد من الأئمة الأطياب الأنجاب عليهم سلام الله من كل باب ظاهر متواتر بحيث لا يخفى الأمر على كل ناظر يرغب في جزاء اليوم الآخر.

فمنها ما رواه أبو بصير قال سألت الإمام الصادق عليه السلام عن قول الله تعالى : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ ^(١) فقال عليه السلام : «نزلت والله في علي بن أبي طالب والحسن والحسين عليهم السلام . فقلت له : إن الناس يقولون فما له لم يسمّ علياً وأهل بيته في كتاب الله؟ فقال : قولوا لهم إن رسول الله نزلت عليه الصلاة ولم يسمّ الله لها ثلاثاً ولا أربعاً حتى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذي فسر ذلك لهم ونزلت عليه الزكاة ولم يسمّ لهم من كل أربعين درهماً درهماً حتى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذي فسر ذلك لهم . ونزل الحج ولم يقل لهم طوفوا أسبوعاً حتى كان رسول الله هو الذي فسر ذلك لهم . ونزلت ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ ونزلت في علي

(١) سورة النساء، الآية : ٥٩ .

والحسن والحسين عليهما السلام ، فقال رسول الله في علي عليه السلام : من كنت مولاه فعلي مولاه، وقال عليه السلام : أوصيكم بكتاب الله وأهل بيتي فإنني سألت الله تعالى أن لا يفرق بينهما حتى يوردهما علي الحوض فأعطاني ذلك، وقال: لا تعلموهم فهم أعلم منكم، وقال: إنهم لن يخرجوكم من باب هدى ولن يدخلوكم في باب ضلالة. فلو سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين من أهل بيته لادعاهما آل فلان وآل فلان ولكن أنزله تعالى في كتابه تصديقاً لنبيّه صلى الله عليه وسلم : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾^(١) ، فكان علي والحسن والحسين فأدخلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الكساء في بيت أم سلمة ثم قال: اللهم إن لكل نبي أهلاً وثقلاً وهؤلاء أهل بيتي وثقلي فقالت أم سلمة: أأنت من أهلك؟ فقال: إنك إلى خير ولكن هؤلاء ثقلي وأهلي. فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم كان علي عليه السلام أولى الناس بالناس لكثرة ما بلغ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وإقامته في الناس وأخذه بيده. فلما مضى علي عليه السلام لم يكن يستطيع علي ولم يكن ليفعل أن يدخل محمد بن علي ولا العباس بن علي ولا أحداً من ولده إذا لقال الحسن والحسين عليهما السلام إن الله تبارك وتعالى أنزل فينا كما أنزل فيك فأمر بطاعتنا كما أمر بطاعتك وبلغ فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما بلغ فيك وأذهب عنا الرجس كما أذهب عنك. فلما مضى علي عليه السلام كان الحسن عليه السلام أولى بها لكبره. فلما توفي لم يستطع أن يدخل ولده ولم يكن ليفعل ذلك لأن الله تعالى يقول: ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾^(٢) ليجعلها في ولده إذا لقال الحسين عليه السلام أمر الله بطاعتي كما أمر بطاعتك وطاعة أبيك وبلغ في رسول

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٣٣.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٧٥.

الله ﷺ كما بلغ فيك وفي أبيك وأذهب عني الرجس كما أذهب عنك وعن أبيك. فلما صارت إلى الحسين ﷺ لم يكن أحد من أهل بيته ليستطيع أن يدعي عليه كما كان هو يدعي على أخيه وأبيه لو أراد أن يصرف الأمر عنه ولم يكونا ليفعلا. ثم صارت حين أفضت إلى الحسين ﷺ فجرى تأويل هذه الآية: «وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ» ثم صارت من بعده لعلي بن الحسين ثم صارت من بعد علي بن الحسين إلى محمد بن علي. وقال ﷺ: الرجس هو الشك والله لا نشك في ربنا أبداً^(١).

وعن أبي بصير عنه ﷺ قال: كنت عند أبي عبد الله ﷺ فذكروا الأوصياء وذكرت إسماعيل، فقال: «لا والله يا أبا محمد ما ذاك إلينا وما هو إلا إلى الله ﷻ ينزل واحداً بعد واحد»^(٢).

[حديث اللوح]

ومنها ما روي في الصحيح عن أبي بصير وغيره عن أبي عبد الله الصادق ﷺ أنه قال: قال أبي - يعني الباقر ﷺ - لجابر بن عبد الله الأنصاري إن «لي إليك حاجة فمتى تخف عليك إذ أخلوبك فأسألك عنها فقال له جابر أيّ الأوقات أحببته فخلا به في بعض الأيام فقال له: يا جابر أخبرني عن اللوح الذي رأيته في يد أمي فاطمة بنت رسول الله ﷺ وما أخبرتك أنه في ذلك اللوح مكتوب فقال جابر أشهد بالله أنني دخلت على أمك فاطمة في حياة رسول الله ﷺ فهنيتها بولادة الحسين ﷺ ورأيت في يديها لوحاً أخضر ظننت أنه من زمرد ورأيت فيه كتاباً أبيض يشبه لون

(١) الكافي للشيخ الكليني: ٢٨٧/١، البحار للشيخ المجلسي: ٢١١/٣٥، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ٤٨٦/١.

(٢) بصائر الدرجات للشيخ محمد بن الحسن الصفار: ٤٩١، الكافي للشيخ الكليني: ٢٧٧/١.

الشمس فقلت لها بأبي وأمي يا بنت رسول الله ما هذا اللوح؟ فقالت: هذا اللوح أهداه الله إلى رسول الله فيه اسم أبي واسم بعلي واسم ابني واسم الأوصياء من ولدي وأعطانيه ليبشرني بذلك، قال جابر: فأعطتني أمك فاطمة فقرأته واستنسخته، فقال أبي: فهل لك يا جابر أن تعرضه علي قال: نعم فمشى معه أبي إلى منزل جابر فأخرج صحيفة من رق فقال: يا جابر انظر في كتابك لأقرأ عليك فنظر جابر في نسخته فقرأه أبي فما خالف حرف حرفاً فقال جابر: أشهد بالله أنني هكذا رأيته في اللوح مكتوباً بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله العزيز الحكيم لمحمد نبيّه ونوره وسفيره وحجابه ودليله نزل به الروح الأمين من عند ربّ العالمين عظم يا محمد أسمائي واشكر نعمائي ولا تجحد آلائي إني أنا الله لا إله إلا أنا قاصم الجبارين ومديل المظلومين وديان الدين إني أنا الله لا إله إلا أنا فمن رجا غير فضلي أو خاف غير عدلي عذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين فيأيي فاعبد وعلّي فتوكل إني لم أبعث نبياً فأكملت أيامه وانقضت مدته إلا جعلت له وصياً وإني فضلتك على الأنبياء وفضلت وصيّك على الأوصياء وأكرمتك بشبليك وسبطيك حسن وحسين فجعلت حسناً معدن علمي بعد انقضاء مدة أبيه وجعلت حسيناً خازن وحيي وأكرمته بالشهادة وختمت له بالسعادة فهو أفضل من استشهد وأرفع الشهداء درجة جعلت كلمتي التامة معه وحجتي البالغة عنده بعترته أثيب وأعاقب أولهم علي سيّد العابدين وزين أوليائي الماضين وابنه شبه جده المحمود محمد الباقر لعلمي والمعدن لحكمتي سيهلك المرتابون في جعفر الراد عليه في صغيرة أو كبيرة كالراد عليّ حق القول مني لأكرم منّ مثوى جعفر ولأسرته في أشياعه وأنصاره وأوليائه أنتخب بعده بموسى فتنة هندسيّة لأن خيط فرضي لا ينقطع وحجتي لا تخفى وأن أوليائي يسقون بالكأس الأوفى ومن جحد واحداً منهم فقد جحد نعمتي ومن

غير آية من كتابي فقد افتري عليّ ويل للمفترين الجاحدين عند انقضاء مدة موسى عبدي وحيبي وخيرتي وابنه علي وليي وناصري ومن أضع عليه أعباء النبوة وأمتحنه بالاضطلاع بها يقتله عفريت مستكبر يدفن في المدينة التي بناها العبد الصالح إلى جنب شر خلقي حق القول مني لأسرته بمحمد ابنه وخليفته من بعده ووارث علمه فهو معدن علمي وموضع سري وحجتي علي خلقي لا يؤمن عبد به إلا جعلت الجنة مثواه وشفعته في سبعين من أهل بيته كلهم قد استوجبوا النار وأختم بالسعادة لابنه علي وليي وناصري والشاهد في خلقي وأميني علي وحيي أخرج منه الداعي إلى سبيلي والخازن لعلمي الحسن وأكمل ذلك بابنه محمد رحمة للعالمين عليه كمال موسى وبهاء عيسى وصبر أيوب فتذل أوليائي في زمان غيبته وتتهادى رؤوسهم كما تتهادى رؤوس الترك والديلم فيقتلون ويحرقون ويكونون خائفين ومرعوبين وجلين تصبغ الأرض بدمائهم ويفشو الويل والرنة في نساءهم أولئك أوليائي حقاً بهم أذفع كل فتنة عمياء حنسية وبهم أكشف الزلازل وأرفع الآصار والأغلال أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون.

وقال عبد الرحمن بن سالم: قال أبو بصير: لو لم تسمع في دهرك إلا هذا الحديث لكفاك فضله فضنه إلا عن أهله»^(١).

ومنها ما روي في الصحيح عن لسان الله الناطق الإمام الصادق عليه وعلى آبائه وأبنائه أمان الخلائق آلاف التحية والسلام من الله الرازق أنه ذكر يوماً في خطبة له حال الأئمة عليهم السلام وصفاتهم، فقال: «إن الله أوضح بأئمة الهدى ومصابيح الدجا من أهل بيت نبينا عن دينه وأبلغ بهم عن سبيل

(١) الإمامة والتبصرة لابن بابويه القمي: ١٠٣، الكافي للشيخ الكليني: ٨/١ - ٥٢٧، عيون أخبار الرضا عليه السلام للشيخ الصدوق: ٤٨/٢، كمال الدين وتمام النعمة للشيخ الصدوق: ٣٠٨، والاختصاص للشيخ المفيد: ٢١٠، والأمال للشيخ الطوسي: ٢٩١.

منهاجه وفتح بهم عن باطن ينابيع علمه، فمن عرف من أمة محمد ﷺ واجب حق إمامه ﷺ وجد طعم حلاوة إيمانه وعلم فضل طلاوة إسلامه، لأن الله تبارك وتعالى نصب الإمام علماً لخلقه وجعله حجة على أهل مواده وعالمه وألبسه الله تاج الوقار وغشاه من نور الجبار يمد بسبب إلى السماء لا ينقطع عنه مواده ولا ينال ما عند الله إلا بجهة أسبابه ولا يقبل الله أعمال العباد إلا بمعرفته فهو عالم بما يرد عليه من ملبسات الدجى ومعميات السنن ومشبهات الفتن فلم يزل تبارك وتعالى يختارهم لخلقه من ولد الحسين ﷺ من عقب كل إمام يصطفيهم لذلك ويجتبيهم ويرضى بهم لخلقه ويرتضيهم، كلما مضى منهم إمام نصب لخلقه من عقبه إماماً علماً بيناً وهادياً نيراً وإماماً قيماً وحجة عالماً أئمة من الله يهدون بالحق وبه يعدلون. حجج الله ودعواته ورعاته على خلقه يدين بهداهم العباد ويستهيل بنورهم البلاد وتنمو ببركتهم التلاد. جعلهم الله حياة للأنام ومصايح للظلام ومفاتيح للكلام ودعائم للإسلام، جرت بذلك فيهم مقادير الله على محتومها.

فالإمام هو المنتجب المرتضى والهادي المنتجى والقائم المرتجى اصطفاؤه الله بذلك واصطنعه على عينه في الذر حين ذراه وفي البرية حين برأه ظلاً قبل خلق نسمة عين عن يمين العرش محبوباً بالحكمة في علم الغيب عنده اختاره بعلمه وانتجبه لظهره بقية من آدم ﷺ وخيرة من ذرية نوح ومصطفى من آل إبراهيم وسلالة من إسماعيل وصفوة من عترة محمد ﷺ.

لم يزل مرعياً بعين الله يحفظه ويكأله بستره مطروداً عنه حباثل إبليس وجنوده مدفوعاً عنه وقوب الغواسق ونفوث كل فاسق مصروفاً عنه طوارق السوء مبرأً عن العاهات محجوباً عن الآفات معصوماً عن الفواحش كلها معروفاً بالحلم والبر في بقاعه منسوباً إلى العفاف والعلم والفضل عند انتهائه مسنداً إليه أمر والده، صامتاً عن النطق في حياته. فإذا انقضت مدة والده

إلى أن انتهت به مقادير الله إلى مشيئته، وجاءت الإرادة من الله فيه إلى محبته، وبلغ منتهى مدة والده عليه السلام، فمضى وصار أمر الله إليه من بعده، وقلده دينه وجعله الحجة على عباده وقيمه في بلاده وأيده بروحه وآتاه علمه وأنبأه فضل بيان علمه ونصبه علماً لخلقه وجعله حجة على أهل عالمه وضياءً لأهل دينه والقيّم على عباده رضي الله به إماماً لهم استودعه سره واستحفظه علمه واستحباة حكمته واسترعاة لدينه وانتدبه لعظم أمره وأحيا به مناهج سبيله وفرائضه وحدوده فقام بالعدل عند تحيّر أهل الجهل وتحيير أهل الجدل بالنور الساطع والشقاء النافع بالحق الأبلج والبيان من كل مخرج على طريق المنهج الذي مضى عليه الصادقون من آبائه عليهم السلام. فليس يجهل حق هذا العالم إلا شقي ولا يجحده إلا غوي ولا يصد عنه إلا جريّ على الله عز وجل» (١).

وهنا حديث شريف وخبر طريف ظريف يناسب ذكره في المقام، لأن فيه بيان المرام على وجه التمام وشفاء لما في الصدور وتبيانا لضلال الجمهور، ولكنه طويل وأهل الزمان لا يحبون التطويل لأن كلاً منهم عليل لا يميل طبعه للطعام النفيس الجليل، أو ضعيف لا يطيق النهوض بالحمل الثقيل. وأنا أحبّ هنا ذكره لأن في ذلك المسرّة، وإن كان ذكره يخالف لمقتضى هذه الوجيزة، فإن العاقل لا يفوت الفائدة النجيزة. وهو أنه قد روي في المعبر عن عبد العزيز بن مسلم رضي الله عنه قال:

كنا مع الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام بمرور فاجتمعنا في الجامع يوماً في بدء مقدمنا، فأداروا أمر الإمامة وذكرها وكثرة خوض الناس واختلافهم فيها. فدخلت على سيدي الرضا عليه السلام فأعلمته خوض الناس

(١) الكافي للشيخ الكليني: ٢٠٣/١ - ٢٠٥، كتاب الغيبة للشيخ محمد بن إبراهيم النعماني:

٢٣١، ينابيع المعاجز للسيد هاشم البحراني: ١٩٠، البحار للشيخ المجلسي: ١٥١/٢٥.

فيها فتبسم صلوات الله عليه ثم قال: يا عبد العزيز جهل القوم وخذعوا عن آرائهم وأديانهم إن الله ﷻ لم يقبض نبيه ﷺ حتى أكمل له الدين وأنزل عليه القرآن فيه تبيان كل شيء بين فيه الحلال والحرام والأحكام وجميع ما يحتاج إليه الناس كمالاً فقال ﷻ: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾^(١) وأنزل في حجة الوداع وهي آخر عمره الشريف ﷺ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(٢) وأمر الإمامة من تمام الدين بلا شك ولم يمضِ ﷺ حتى بين لأمته معالم دينهم وأوضح لهم سبيلهم وتركهم على قصد السبيل الحق وأقام لهم علياً علماً وإماماً وما ترك لهم شيئاً تحتاج إليه الأمة إلا بينه. فمن زعم أن الله ﷻ لم يكمل دينه فقد رد كتاب الله ومن رد كتاب الله فهو كافر به هل يعرفون قدر الإمامة ومحلها من الأمة فيجوز فيها اختيارهم؟ إن الإمامة أجلّ قدراً وأعظم شأناً وأعلى مكاناً وأمنع جانباً وأبعد غوراً من أن يبلغها الناس بعقولهم أو ينالوها بأرائهم أو يقيموا إماماً باختيارهم.

يا عبد العزيز إن الإمامة خص الله ﷻ بها إبراهيم الخليل ﷺ بعد النبوة والخلة مرتبة ثالثة وفضيلة شرفه بها وأشاد بها ذكره فقال: ﴿إِنِّي جَاءُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾، فقال الخليل ﷺ مسروراً بها: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾، فقال الله تبارك وتعالى: ﴿لَا يَتَّأَلُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾^(٣)، فأبطلت هذه الآية إمامة كل ظالم إلى يوم القيامة وصارت في الصفوة. ثم أكرمه الله تعالى بأن جعلها في ذريته أهل الصفوة والطهارة، فقال: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ﴾^(٤) وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ^(٤) فلم تزل في

(١) سورة الأنعام، الآية: ٣٨.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٢٤.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٣.

(٤) سورة الأنبياء، الآيتان: ٧٢، ٧٣.

ذريته يرثها بعض من بعض قرناً فقرناً حتى ورثها الله تعالى النبي ﷺ فقال جل وتعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١) فكانت له خاصة فقلدها النبي ﷺ علياً بأمر الله ﷻ على رسم ما فرض الله ﷻ فصارت في ذريته الأصفياء الذين آتاهم الله العلم والإيمان بقوله ﷻ: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِئْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ﴾^(٢) فهي في ولد علي الأصفياء خاصة إلى يوم القيامة إذ لا نبي بعد محمد ﷺ وهم عترته وأهل بيته لا غيرهم فمن أين يختار هؤلاء الجهال.

إن الإمامة يا عبد العزيز هي منزلة الأنبياء وإرث الأوصياء. إن الإمامة خلافة الله وخلافة رسول الله ﷺ ومقام أمير المؤمنين ﷺ وميراث الحسن والحسين سيدي شباب أهل الجنة وسبطي الرسول صلوات الله عليهما. إن الإمامة زمام الدين ونظام المسلمين وصلاح الدنيا وعز المؤمنين. إن الإمامة أسس الإسلام النامي وفرعه السامي؛ بالإمام تمام الصلاة والزكاة والحج والصيام والجهاد وتوفير الفيء والصدقات وإمضاء الحدود والأحكام ومنع الثغور والأطراف. الإمام يحلّ حلال الله ويحرم حرام الله ويقيم حدود الله ويذب عن دين الله ويدعو إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة والحجة البالغة. الإمام كالشمس الطالعة بنورها للعالم وهي في الأفق بحيث لا تنالها الأيدي والأبصار الإمام البدر المنير والسراج الزاهر والنور الساطع والنجم الهادي في غياهب الدجى وأجواز البلدان القفار ولجج البحار الإمام الماء العذب على الظما والداال على الهدى والمنجي من الردى الإمام النار على اليقاع^(٣)، الحار لمن اصطلى به.

(٣) اليقاع: ما ارتفع من الأرض.

(١) سورة آل عمران، الآية: ٦٨.

(٢) سورة الروم، الآية: ٥٦.

والدليل في المهالك، من فارقه فهالك، الإمام السحاب الماطر والغيث الهاطل والشمس المضية والسماة الظليلة والأرض البسيطة والعين الغزيرة والغدير والروضة الإمام الأنيس الرفيق والوالد الشفيق والأخ الشقيق والأم البرة بالولد الصغير ومفزع العباد في الداهية النآد^(١) الإمام أمين الله في خلقه وحجته على عباده وخليفته في بلاده والداعي إلى الله والذآب عن حرم الله الإمام المطهر من الذنوب والمبرأ من العيوب المخصوص بالعلم الموسوم بالحلم نظام الدين وعز المسلمين وغيظ المنافقين وبوار الكافرين الإمام واحد دهره لا يدانيه أحد ولا يعادله عالم ولا يوجد منه بدل ولا له مثل ولا نظير مخصص بالفضل كله من غير طلب منه له ولا اكتساب بل اختصاص من المفضل الوهاب فمن ذا الذي يبلغ معرفة الإمام أو يمكنه اختياره هيئات هيئات ضلت العقول وتاهت الحلوم وحارت الأبآب وخسئت العيون وتصاغرت العظماء وتحيرت الحكماء وتقاصرت الحلماء وحصرت الخطباء وجهلت الأبآء وكآت الشعراء وعجزت الأدياء وعييت البلغاء عن وصف شأنه أو فضيلة من فضائله وأقرت بالعجز والتقصير.

وكيف يوصف بكآه أو ينعت بكنهه أو يفهم شيء من أمره أو يوجد من يقوم مقامه أو يغني غناه لا، كيف وأنى وهو بحيث النجم من أيدي المتناولين ووصف الواصفين فأين الاختيار من هذا وأين العقول من هذا وأين يوجد مثل هذا أتظنون أن ذلك يوجد في غير آل الرسول محمد سيد كل مرسل ﷺ كذبتهم أنفسهم ومنتهم الأباطيل فارتقوا مرتقى صعباً دحضاً تزل عنه إلى الحضيض أقدامهم راموا إقامة الإمامة بعقول حائرة باثرة ناقصة وآراء مضلة فلم يزدادوا منه إلا بعداً قاتلهم الله أنى يؤفكون ولقد

(١) أي الواقعة والحآلة.

راموا شيئاً وقالوا إفكاً وضلوا ضلالاً بعيداً ووقعوا في الحيرة إذ تركوا على بصيرة طمعاً في حطامات الدنيا الحقيرة وزين لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين ورجبوا عن اختيار الله واختيار رسوله إلى اختيارهم والقرآن يناديهم: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(١). وقال ﷺ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾^(٢). وقال ﷺ: ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾^(٣) أم لَكُمْ كَيْتَبُ فِيهِ تَدْرُسُونَ^(٤) إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخْتَرُونَ^(٥) أَمْ لَكُمْ أَيْمَنُ عَيْنًا بَلِغَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ^(٦) سَلِّمُوا بَيْنَهُمْ بِنَدْلِكَ زَعِيمٌ^(٧) أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ فَلْيَأْتُوا بِشُرَكَائِهِمْ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ^(٨)﴾^(٩). وقال ﷺ: ﴿أَفَلَا يَدَّبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَنِ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾^(١٠) أم طبع الله ﴿عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾^(١١) أم ﴿قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾^(١٢) إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضَّمُّ إِلَيْكُمُ الَّذِينَ لَا يَعْقلُونَ^(١٣) ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾^(١٤) أم ﴿قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾^(١٥) بل هو ﴿فَضَّلَ اللَّهُ يَوتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾^(١٦).

فكيف لهم يا عبد العزيز باختيار الإمام والإمام عالم لا يجهل وراع لا ينكل معدن القدس والطهارة والنسك والزهادة والعلم والعبادة مخصوص بدعوة الرسول ونسل المطهرة البتول لا مغمز فيه في نسب ولا يدانيه ذو حسب فالبيت من قريش والذروة من هاشم والعترة من الرسول ﷺ والرضا من الله ﷻ ، وعزّ شرف الأشراف والفرع من عبد مناف نامي العلم كامل

(١) سورة القصص، الآية: ٦٨.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٢١-٢٣.

(٣) سورة القلم، الآية: ٤١-٣٦.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٩٣.

(٥) سورة الحديد، الآية: ٢١.

(٦) سورة محمد، الآية: ٢٤.

(٧) سورة التوبة، الآية: ٨٧.

(٨) سورة الأحزاب، الآية: ٣٦.

(٩) سورة البقرة، الآية: ٩٣.

(١٠) سورة الحديد، الآية: ٢٤.

(١١) سورة الحديد، الآية: ٢١.

(١٢) سورة البقرة، الآية: ٩٣.

(١٣) سورة الحديد، الآية: ٢١.

(١٤) سورة البقرة، الآية: ٩٣.

الحلم مضطلع بالإمامة عالم بالسياسة مفروض الطاعة قائم بأمر الله ﷺ ناصح لعباد الله حافظ لدين الله إن الأنبياء والأئمة صلوات الله عليهم يوفقهم الله ويؤتيهم من مخزون علمه وحكمه ما لا يؤتیه غيرهم فيكون علمهم فوق علم أهل زمانهم في قوله ﷺ: ﴿أَفَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِي فَأَلْكَرُ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ (١).

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ (٢). وقوله تعالى في طالوت: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكُومَ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (٣)، وقال لنبیه ﷺ: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ (٤)، وقال في الأئمة من أهل بيت نبیه وعترته وذريته صلوات الله عليهم: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾﴾ (٥).

وإن العبد إذا اختاره الله لأمر عبادته شرح صدره لذلك وأودع قلبه ينابيع الحكمة وألهمه العلم إلهاماً فلم يعي بعده بجواب ولا يحير فيه عن الصواب وهو معصوم مؤيد موفق مسدد قد أمن الخطأ والزلل والعتار يخصه الله بذلك ليكون حجته على عبادته وشاهده على خلقه وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم فهل يقدر على مثل هذا فيختارونه؟ أو يكون مختارهم بهذه العفة فيقدمونه؟ تعدوا وبيت الله الحق ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون وفي كتاب الله الهدى والشفاء فنبذوه واتبعوا

(٤) سورة النساء، الآية: ١١٣.

(٥) سورة النساء، الآيتان: ٥٤، ٥٥.

(١) سورة يونس، الآية: ٣٥.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٦٩.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٤٧.

أهواءهم فذمهم الله ومقتهم وأتعسهم فقال جل وعلا: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(١)، وقال: ﴿فَتَعَسَّ لَهُمْ وَاضَلَّ أَعْمَالُهُمْ﴾^(٢)، وقال: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ ءَامَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾^(٣) و صلى الله على النبي محمد وآله وسلم تسليماً كثيراً^(٤)»^(٥).

فكل من يترك العصبية والعناد وينظر بعين الفؤاد طالباً للهداية والسداد راغباً في ما يرضي رب العباد ويخلصه من تبعات يوم المعاد في هذه الكلمات الصادرة عن عترة الهاد المخلفة مع الكتاب والسنة لأجل إرشاد الأمة وغيرها من النصوص المستفيضة يظهر له كالشمس في رابعة النهار إذا لم يكن عليها غيم وغبار أنه غير ممكن للأمة يقيناً أن تختار لنفسها خليفة يسد فيها مسد المختار يقوم بعده مقامه ويحفظ دينه وأحكامه ويكون له دعامة ويصحح أمر نبوته ويبرهن حجته وأدلته ويقوم أعلامه كقسيمه في الآثار وعيبة علمه الزخار ومواسيه بنفسه في الأخطار ابن عمه وأبي سبطيه الحيدر الكرار وأبنائه الأطهار الأبرار عليهم سلام الله ما ولج الليل في النهار. وإنما ذلك أمر مخصوص بالعزیز الجبار ومنحصر على من يعلم الأسرار فقط لا يشاركه فيه أحد غيره من الخلائق بدون اطلاع من ذلك الخالق سواء كان معصوماً أو منافقاً ولهذا أخطأ اختيار الكليم حين اختار

(١) سورة القصص، الآية: ٥٠.

(٢) سورة محمد، الآية: ٨.

(٣) سورة غافر، الآية: ٣٥.

(٤) بحار الأنوار: ج ٢ ص ١٢٥.

(٥) الكافي: ١/١٩٨ - ٢٠٤، كمال الدين وتمام النعمة للشيخ الصدوق: ٦٧٥ - ٦٨١، معاني

الأخبار للشيخ الصدوق: ٩٦، غاية المرام للسيد هاشم البحراني: ٣/١٢٧ بحار للشيخ

المجلسي: ٢٥/١٢٠.

من قومه سبعين رجلاً لمناجاة السميع العليم فكيف يمكن للأمة أن تختار بنفسها لنفسها إماماً يكون في الواقع بمثابة الرسول ﷺ . وأين العقول عن هذا؟ وأين تجد مثله من غير عترة الرسول وتلامذته في المعقول والمنقول؟ وهو لا يكون إلا منها ولكن عامل العدل الغيور الجمهور منيع الفجور بعدله حيث قدروا أن يفتروا عليه وعلى رسوله بأن ذلك أمر موكول إليها وممكن لها .

فاعتبروا يا أولي الأبصار بعين الهداية والاستبصار ولا تلقوا عنان قلوبكم إلى الشيطان فيضلكم بعد البيان وتكونوا حطباءً للنار بعد أن تلبسوا ثوب الخزي والعار على رؤوس الأشهاد يوم القيامة وصلى الله على من أقامه مقامه وتوجه بإكليل الكرامة وعلى أهل بيته المعصومين قبلة العالمين ما دامت الدنيا والدين .

[في المعاد]

النور الثالث من المصباح الثالث

في الإشارة إلى إثبات المعاد وفيه إشراقات:

الأول: في بيان وجوبه على الله في الحكمة.

اعلم أيها الموحّد أنه يجب عليك أيضاً أن تعتقد بأن العباد بعد الموت الذي هو مفارقة الأرواح الأجساد يعودون إلى الدنيا بعود أرواحهم إلى أبدانهم ليجزي كلّ منهم بعمله من خير وشر ويؤخذ له الحق من ظالميه ومنه لمظلوميه إذ كل امرئ بما كسب رهين. ومما يدل على وجوب المعاد:

أما عقلاً فلأنك قد عرفت مما سبق حسن التكليف وعدم تمامية الوجود بدونه فلا بد إذاً من أن يكون له فائدة وهي ليست راجعة إلى الحق يقيناً لغنائه الذاتي عن الكل كما لا يخفى ذلك على ذي حجب، فإذاً هي راجعة إلى المكلفين ولا شك أن الدنيا غير صالحة لدار الجزاء لأمرين:

الأول، أن نعيمها زائل ولهوها باطل وما هو كذلك غير صالح لأن يكون جزاءً من عند الجواد المطلق والغنيّ المحقق على طاعاته.

والثاني، أن النعم فيها والبدنية [الدنيوية] الدينية إنما هي أسباب وألطف في التكاليف بمعنى أن العبد لا يملك شيئاً منها إلا ويلحقه فيه تكليف كما لا يخفى ذلك على ذي الرأي الشريف ولا ريب أن ما هو كذلك لا يحسن كونه جزاءً للمؤمن الشريف من عند الحكيم اللطيف فظهر أن جزاءه يجب أن يكون في دار ثانية هي دار البقاء وإلا لضاعت التكاليف إذ

الجزاء المنقطع لا يحسن ممن لا ينقطع جوده ولا يتناهى وجوده ولا ينقص ما عنده .

فإذا كان الجواد كلف العباد بطاعات ووعدهم على الوفاء بها جزيل العطايات ونهاهم عن سيئات وتوعد على فعلها أليم العقوبات وقد وقع من بعضهم الحسنات ومن بعضهم السيئات بلا شك ولا ارتياب ولم يصدر الجزاء من الوهاب لمن أطاعه ووفى بعهده ولم يقع العذاب من شديد العقاب على من عصاه ونقض عهده، وجب عليه بحسب الحكمة وحتمية صدور ما يخبر به منه أن يجازي كلا الفريقين على ما يستحقون منه من الوعد والوعيد لأنه العدل الحميد والصادق المجيد، وثمرة العدل والفضل والمجازاة على العمل متوقف على ذلك كما لا يخفى . ثم من المعلوم أن عود الأرواح إلى أجسادها مرة أخرى ومعاملة كل بسعيه لطف للمكلفين يعينهم على الطاعة ويردعهم عن المعصية فيكون واجباً في الحكمة كما لا يخفى .

وملخص الكلام أنه لو لم يكن المعاد حقاً لقبح التكليف وبطلت الشرائع وكذبت الأنبياء والتالي بقسميه باطل فالمقدم مثله بيان الشرطية أن التكليف لا شك أنه مشقة وهي تستلزم التعويض على قدرها إذ هي بدونها ظلم وهو غير جائز على العدل الغني بالضرورة وقد بينا أن العوض في زمان التكليف غير حاصل فلا بد إذاً من دار أخرى يحصل فيها التعويض ممن خزائنه لا تغيب بل دائماً تفيض على الأعمال وإلا لكان التكليف من ذي الجلال ظلماً تعالى الله عنه علواً كبيراً إذ هو أقبح من كل قبيح .

فظهر من هذا الكلام الصريح لكل فصيح عقله مستقيم صحيح أنه لا بد للعباد من المعاد ليجزى كلاً منهم على قدر ما عنده من الطاعة والزاد والمعصية والفساد .

وأما نقلاً فلأن الكتاب والسنة مشحونان بما يدل على ثبوته وقطعية وقوعه مثل قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴿٧٩﴾﴾ (١)

﴿فَذَرَهُمْ خَوْضًا وَيَبْغُوبًا حَتَّىٰ يَلْقَوُا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ ﴿٤٢﴾ يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعًا كَانَتْهُمْ إِلَىٰ نُصَبٍ يُوْفُونَ ﴿٤٣﴾ خَشِيعَةً أَبْصَرُهُمْ تَرَهِقُهُمْ ذَلَّةٌ ذَلُّكَ الْيَوْمِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴿٤٤﴾﴾ (٢)

﴿وَكَانُوا يَقُولُونَ أَيُّدَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا إِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴿٤٧﴾ أَوْ أَبَاؤُنَا الْأَوَّلُونَ ﴿٤٨﴾ قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ﴿٤٩﴾ لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴿٥٠﴾﴾ (٣) إلى غير ذلك من الآيات الصريحة النداء بثبوته. ومثل قوله ﷺ لقيس بن عاصم حين قال له: عظنا يا نبي الله موعظة ننتفع بها فإننا قوم نعيم في البرية قال: يا قيس إن مع العز ذلاً ومع الحياة موتاً وإن مع الدنيا آخرة وإن لكل شيء رقيباً وعلى كل شيء حسيباً، وإن لكل شيء أجلاً وكتاباً وإنه لا بد لك يا قيس من قرين يدفن معك وهو حي وتدفن معه وأنت ميت فإن كان كريماً أكرمك وإن كان لثيماً أساءك، ثم لا يحشر إلا معك ولا تحشر إلا معه ولا تُسأل إلا عنه فلا تجعله إلا صالحاً فإنه إن صلح أنست به وإن فسد لا تستوحش إلا منه وهو فعلك» (٤)، الخبر. ومثل قوله ﷺ: يا بني عبد المطلب إن الرائد لا يكذب أهله والذي نفسي بيده لتموتن كما تنامون ولتبعثن كما تستيقظون وما بعد الموت دار إلا جنة أو نار» (٥). ومثل قوله ﷺ لأصحابه

(١) سورة يس، الآيتان: ٧٨، ٧٩.

(٢) سورة المعارج، الآيات: ٤٢-٤٤.

(٣) سورة الواقعة، الآيات: ٤٧-٥٠.

(٤) الخصال للشيخ الصدوق: ١١٤، معاني الأخبار للشيخ الصدوق: ٢٣٣، البحار للشيخ المجلسي: ٢٢٨/٧.

(٥) الاعتقادات في دين الإمامية للشيخ الصدوق: ٦٤، الفصول المهمة في أصول الأئمة للحر العاملي: ٣٤٢/١، البحار للشيخ المجلسي: ٤٧/٧.

وفيهم علي بن أبي طالب: «إذا بعث الناس يوم القيامة يخرج قوم من قبورهم بياض وجوههم كبياض الثلج عليهم ثياب كبياض اللبن وعليهم نعال من ذهب شراكها والله من نور يتلأأ فيؤتون بنوق من نور عليها رحال من الذهب قد وشحت بالزبرجد والياقوت أزمة نوقهم سلاسل الذهب فيركبونها حتى ينتهوا إلى الجنان والناس يحاسبون ويغتمون ويهتمون وهم آمنون فرحون يتنعمون. فقال أمير المؤمنين عليه السلام: من هم يا رسول الله؟ قال: هم شيعتك وأنت إمامهم. وهو قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفَدًا ﴿٨٥﴾ وَسَوْفَ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرَدًا ﴿٨٦﴾﴾^(١)»^(٢) إلى غير ذلك من الأحاديث المصرحة بشوته.

وبالجملة فإذا كان أنه أمر ممكن مقدور لله وقد أخبر به صلى الله عليه وسلم وذم الذين ينكرونه استبعاداً ويجحدونه إلحاداً فكذلك رسوله المصدق فيكون وقوعه حقاً ومن شك فيه فهو منافق مطلقاً.

[الخلايق إذا ماتوا تكون أرواحهم ثلاثة أصناف]

الإشراق الثاني منه

في بيان أن الأموات يكونون غداً على ثلاثة أصناف

اعلم أيها الموحد أن الناس إذا ماتوا كانوا أصنافاً ثلاثة لأنهم فيهم من يمحض الإيمان محضاً وفيهم من يمحض الكفر محضاً وفيهم من لا يعرف هذا ولا هذا وإنما يقول قولاً باللسان من دون معرفة بالجنان.

(١) سورة مريم، الآيتان: ٨٥، ٨٦.

(٢) شرح الأخبار للقاضي النعمان المغربي: ٤٦١/٣، البحار الشيخ المجلسي: ١٩٤/٧،

تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي: ٢٤٧.

[الصف الأول]

فالمحصل من النصوص الواردة عن أهل الخصوص عليه السلام أن الصف الأول لا يجري عليهم الموت الحقيقي وإنما ينتقلون من دار إلى دار وتمضي أرواحهم بعد هذا الانتقال المعبر عنه بالموت إلى جنان الدنيا فيجتمعون ويتحدثون ويتنعمون فيها بكرة وعشياً كما هو صريح الكتاب فإذا قدم عليهم القادم وهم حلق فرحوا به وتلقوه ويقول بعضهم لبعض دعوه فإنه مقبل من هول عظيم فإذا استقر سألوه عن فلان وفلان، فإن قال: قدم قالوا: هوى لفقدهم إياه من حلقهم وإن قال خلفته ترجوه ولم يزالوا يقولون اللهم أنجز لنا ما وعدتنا وألحق آخرنا بأولنا.

فإذا كان يوم الجمعة والعيد وقيل حتى الاثنين عند طلوع الفجر الثاني تأتيهم الملائكة الكرام بنجب من نور عليها قباب الياقوت والزمرد والزبرجد فتقول لأولئك الكرام اركبوا فيستوون عليها فتطير بهم بين السماء والأرض وهم يسبحون الله تعالى ويقدسونه ويحمدونه على هذه النعمة العظيمة ويهللون ويكبرون حتى يصلوا وادي السلام بظهر الكوفة الغري فيبقون هناك إلى الزوال ثم يستأذنون الملك الموكل بهم في زيارة حفرهم وأهاليهم فيأذن لهم فإذا زاروهم ما يرون منهم إلا ما يسرهم لأن العمل الصالح له روح فيتجسد ولو كانوا في سوء ستر عنهم لثلا يغتموا. وقيل إن كلاً منهم إنما يزور أهله وحفرته على قدر عمله إما كل يوم مرة أو كل أسبوع مرة أو كل شهر مرة أو كل سنة مرة فيبقون في الزيارة إلى أن يصير ظل كل شيء مثله فيصبح بهم ذلك الملك وجنوده فيستوون على نجبهم فتطير بهم إلى غرفاتهم في الجنان.

وهكذا إلى رجعة سادات الزمان فيرجعون إلى الدنيا لنصرتهم فمن كان

في الدنيا مقتولاً عاش فيها بالضعف من عمره الدنيوي ثم يموت ومن كان فيها ميتاً فبعد انقضاء أجله يموت مقتولاً وبعد انقضاء مدة الرجعة يرفع الله سلاطينها من الأرض فأول من يرفع منها الرسول ﷺ ثم الأئمة عليهم السلام وآخر من يبقى علي عليه السلام ثم يرفع مع القرآن منها أيضاً مدة أربعين يوماً فتبقى الناس حيارى والأرض في اضطراب بأهلها ثم ينفخ إسرافيل في الصور نفخة الصعق فتنجذب الأرواح إلى مراكزها فيتفكك تركيب كل موجود مع أجزائه وجزئياته فتبطل الحركات فلا يبقى حينئذ حس ولا محسوس بل يصعق كل من في السموات من ذي روح ويموت حتى إسرافيل إذ لا يبقى إلا وجه ربك ذو الجلال والإكرام مدة أربعماية سنة فهناك يقول الجبار: ﴿لَمِنَ الْمَلِكِ الْيَوْمَ﴾^(١) فليس أحد يجيبه سوى وجهه الذي لا يبلى ولا يتغير ولا يفنى فيقول في جوابه: ﴿لِلَّهِ الْوَجْدُ الْقَهَّارِ﴾^(٢) ثم يقول سبحانه: أين الملوك والجبابرة؟ أين الذين أكلوا رزقي وعبدوا غيري؟ فيقول له وجهه الكريم العلي العظيم المختار: أهلكهم العزيز الجبار. فالأوساخ والغرائب البرزخية وغيرها اللاحقة للمثال تزول في تلك المدة ثم يحيي الله بعد ذلك إسرافيل فينفخ في الصور نفخة البعث فتنجذب الأرواح إلى ثقبها فلا أحد حيي إلا وقام بقدرته كما كان أول مرة وتعود حملة العرش يعني الملك من الملائكة وتحضر الجنة والنار وتساق الخلائق إلى الحساب ويأتي لهذا زيادة إيضاح إن شاء الله تعالى.

وبالجملة فاما الأجساد فإنها تبقى في القبور وتأتيها الروح من جنان الدنيا إلى نفخة الصور وتفرق أجزاءها فيها وتبقى فيها مستديرة مرسومة مثل سحالة الذهب في دكان الصائغ حتى يخلقه الله منها كما خلقه أول مرة يعني

(٢) سورة غافر، الآية: ١٦.

(١) سورة غافر، الآية: ١٦.

أنها تفكك وتحلل فيها شيئاً فشيئاً حتى تصفو الطينة الأصلية وتخلص ولم يبقَ إلا طينته الأصلية التي خلق منها أولاً ويذهب في الأرض الأغيار الدنية فإذا خلصت لقيام الأرواح بها ثانياً نفخ فيها في الصور مرة ثانية.

[الصف الثاني]

وأما الصف الثاني فالمحصل من النصوص الواردة في المجال عن الآل عليهم أشرف سلام ذي الجلال أنهم إذا ماتوا سيقت أرواحهم إلى عند مطلع الشمس يعذبون بحرماً فإذا قرب غروبها سيقت إلى برهوت بوادي حزموت ليعذبوا أيضاً هنالك إلى الصباح فتسوقهم ملائكة العذاب الموكلة بعذابهم إلى مطلع الشمس وهكذا إلى نفخة الصعق فتبطل أرواحهم وسائر حركاتهم كما تقدم، وأما أجسادهم الخبيثة فإنها تبقى في قبورهم كما سبق ويأتيها الدخان والشرار من النار التي في المشرق ليلاً ونهاراً على الدوام إلى نفخة الصور المذكور أعني الدفع ثم يسوقهم الله بعد حياتهم إلى نار الآخرة إذ لا عمل لهم حتى يحاسبوا عليه بل هم الفئة الخاسرة.

[الصف الثالث]

وأما الصف الثالث فالمحصل منها أن يلهى عنهم وتبقى أرواحهم مع أجسادهم إلى يوم القيامة فيمتحنهم الله في ذلك اليوم العظيم مع الأطفال والمجانين الذين لم تحصل لهم الإفاقة أو ان التكليف بنار يؤججها لهم لسانها مسيرة ألف عام فيأمرهم بدخولها فمنهم من يدخلها طوعاً لله فتصير عليهم كنار إبراهيم ومنهم من يأبى عن دخولها فيدخلون فيها قهراً فتكون عليهم ناراً لخروجهم عن طاعته تعالى.

والحاصل فإذا مضت الأربعماية السنة التي تكون بين النفختين أمطر الله

تعالى من بحر تحت العرش اسمه صاد ماء رائحته كرائحة المني حتى تكون الأرض كلها بحراً واحداً فتموج في وجه الأرض وتمخض الأرض مخض السقاء حتى تجتمع أجزاء كل جسد في قبره فتنبت اللحوم بقدرة الله في مدة أربعين يوماً ثم يبعث الله ﷻ إسرافيل فيأمره فينفخ في الصور نفخة النشور فتطير الأرواح فتدخل كل روح في جسدها في قبره فيخرج منه وهو ينفض التراب فإذا هم قيام ينظرون خاشعة أبصارهم راجفة قلوبهم طائرة عقولهم فتأتيهم الملائكة فتصيح عليهم وتسوقهم إلى عرصة القيامة. قال الله تعالى:

﴿وَحَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ ﴿١١﴾ لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ ﴿١٢﴾﴾ (١).

[مواقف الخلائق للحساب على ثلاثة أقسام]

وكل مطوق بعمله قال ﷻ ﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْتَهُ طَلَبُهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخِرَ لَوْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا﴾ (٢) وهو كتابه الذي كتبه بنفسه في القبر من أعماله الدنيوية ثم ينشر عند الحساب فيقال له: ﴿أَقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ (٣) فيراه منشوراً فيقرأه فيقول هنالك ﴿مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ (٤). ويجد ما عمله حاضراً ولا يظلم ربك أحداً فلا يوقف للحساب إلا من عمله باطل وخراب وفيه صحيح يستحق عليه الثواب وخلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً وأما من حاسب نفسه في الدنيا وشدد عليها فوزنها بميزان الاعتدال الشرعي في الاعتقاد في الأقوال والأفعال فإنه يساق إلى الجنة وفداً بفضل ذي الجلال فلا يرى شيئاً من الأهوال يوم المآل ببركة الآل وأما من أضاع الصلاة واتبع الشهوات وكان

(١) سورة ق، الآيتان: ٢١، ٢٢.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ١٤.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ١٣.

(٤) سورة الكهف، الآية: ٤٩.

قوماً بوراً ونكث عهد من بعث بشيراً ونذيراً وجحد إمامة من كان له ظهيراً
ونصيراً وحبّه للذنوب طهوراً فإنه يساق إلى جهنم ورداً إذ ليس له عمل صالح
يوقفه في عرصة القيامة للحساب فإن جميع أعماله مجتثة لأنها صادرة على
غير وفق إرادة الله ومحبه فتكون هنالك هباءً منثوراً. وأما المستضعف فتقدم
أنه مكلف هناك ويمتحن فإما مؤمناً وإما كافراً هذا كله بحسب ما تقتضيه
هذه العجالة فهنيئاً لمن توالى لمحمد وآله وزكت أعماله وصار من ذوي
العدالة فإنه لعمرى يحصل في ذلك اليوم العظيم من الله مناله ويفوز بنواله
فتعساً لمن والى أعداءه وعادى أوليائه فإنه والله صيرت أفعاله وصارت هباءً
أعماله يوم مآله.

[الحشر عام لكل ناطق وصامت]

الإشراق الثالث منه في بيان عموم الحشر

اعلم أيها الموحد أن الحشر عام لكل ذي روح لأنه لقيام مقتضى العدل
الحق وهو مجازاة كل عامل بعمله من خير وشر وأخذ الحق منه لمظلومه
وله ممن ظلمه ولا شك أن ذلك شامل لكل متحرك بالإرادة كما هو صريح
قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أَمْثَلُكُمْ مَا
فَرَقْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾^(١) وفي الحديث عن
النبي ﷺ: «ينتصف للجماة من القرناء»^(٢) وذلك مما لا شك فيه ولا ريب

(١) سورة الأنعام، الآية: ٣٨.

(٢) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد (تحقيق الآملي) للعلامة الحلي: ٤٥٥. وروى عن أبي
ذر قال: بينا أنا عند رسول الله ﷺ إذ انتطحت عنزان فقال النبي ﷺ: أتدرون فيما انتطحا؟
فقالوا: لا ندري، قال: لكن الله يدري وسيقضي بينهما، البحار للشيخ المجلسي: ٢٥٦/٧،
تفسير مجمع البيان للشيخ الطبرسي: ٥٠/٤.

يعتريه لأن عدل الله يقتضيه وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾^(١) صريح في أنه يأخذ الحق لذي الحق من القوي للضعيف وبالعكس ومن الناطق للصامت وبالعكس بل ورد أن بعض الجمادات تحشر وتعذب كالأحجار المعبودة من دون الله والأشجار وغيرها مثل الآلات التي قتل بها الأنبياء والأولياء وليس ذلك إلا لأنها راضية بذلك ومختارة في حد ذاتها ولهذا قال ﷺ: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرَدُونَ﴾^(٢). وقال: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾^(٣) ولو لم يكن لها شعور تميز به الخير من الشر بحسب ذاتها لما عذبت بالنار فلما كان لها ذلك كما هو صريح قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾^(٤) أخذها على المخالفة. ومما يدل على أن كل شيء له شعور بحسبه غير هذه الآية الشريفة قوله تعالى أيضاً: ﴿لَوْ كَانَتْ هَتُولَاءَ إِلَهَةً مَا وَرَدُوهَا﴾^(٥) ولم يقل ما وردتها. وقوله تعالى: ﴿فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ أُنْتِ يَا طَوَّعًا أَوْ كَرِهًا قَالْنَا أَبْنَا طَائِعِينَ﴾^(٦) ولم يقل طائعات. وقوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾^(٧) ولم يقل فأبت وأشفقت. وإنما عبر عنها بضمير العقلاء لتفهم العقلاء أن لها شعوراً بحسبها ذاتاً ورتبة وصفة فافهم.

ورود أيضاً في بعض النصوص أن القصاص يكون من الجمادات

- | | |
|-------------------------------|-------------------------------|
| (١) سورة الكهف، الآية: ٤٩. | (٥) سورة الأنبياء، الآية: ٩٩. |
| (٢) سورة الأنبياء، الآية: ٩٨. | (٦) سورة فصلت، الآية: ١١. |
| (٣) سورة البقرة، الآية: ٢٤. | (٧) سورة الأحزاب، الآية: ٧٢. |
| (٤) سورة الإسراء، الآية: ٤٤. | |

والنباتات في الدنيا مثل ما ورد عن ابن فضال، عن علي بن عقبة، عمن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كانت زمزم أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من الشهد وكانت سائحة فبغت على المياه، فأغارها الله وأجرى عليها عيناً من صبر. وبأسناده قال: ذكرت زمزم عند أبي عبد الله عليه السلام، فقال: تجري إليها عين من تحت الحجر، فإذا غلب ماء العين عذب ماء زمزم»^(١).

عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمد الأشعري، عن ابن القداح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: دعا رجل بعض بني هاشم إلى البراز فأبى أن يبارزه فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: ما منعك أن تبارزه؟ قال: كان فارس العرب وخشيت أن يغلبني فقال له أمير المؤمنين (صلوات الله عليه): فإنه بغى عليك ولو بارزته لغلبته ولو بغى جبل على جبل لهد الباغي».

وسبحة^(٢) بعض الأراضى هو إنكارها الولاية فجعل الله ذلك عقوبة لها لأن اختيارها لما لم يكن اختياراً قوياً كلياً جعل عقوبتها في الدنيا معجلاً فرب أن اختيار الضعيف لا يرجع. وأما الأصنام فإنما أخرج عقوبتها إلى الآخرة مع أن اختيارها ضعيف لأجل التبكيت لمن يعبدها من دون الله تعالى. ومما يدل على أن الجمادات والنباتات لها شعور بالنسبة قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٣) إذ من المعلوم أن الحي القيوم لا يستشهد من ليس له شعور. فلما رأينا أنه تعالى

(١) البحار للشيخ المجلسي: ٤٤٩/٦٣، المحاسن، أحمد بن محمد بن خالد البرقي: ج ٢، ص ٥٧٣ - ٥٧٤، الكافي: ٣٨٦/٦، علل الشرائع للشيخ الصدوق: ٤١٥/٢. من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ١٩٥/٢.

(٢) الكافي، الشيخ الكليني: ج ٥، ص ٣٤ - ٣٥، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ١٦٩/٦. وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٩٠/١٥، البحار للشيخ المجلسي: ٤٤٦/٣٣، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ١٥٠/١٣.

(٣) سورة النور، الآية: ٢٤.

استشهدها ونطقت بفصيح لسانها بما فعل أهلها من المعاصي بها علمنا أن لها شعوراً واختياراً بالنسبة إليها ولذا ورد في النص الجلي أنه يؤتى ببقاع الأرض يوم القيامة وتشهد لمن عمل عليها الطاعة وعلى من عمل عليها المعصية وكذلك الأيام والشهور والسنين فإن النصوص مصرحة^(١) بأنها

(١) بحار الأنوار، العلامة المجلسي: ج ٧، ص ٣١٥ - ٣١٧، تفسير الإمام العسكري عليه السلام ٦٥٦، قال رسول الله ﷺ: أما إن الله ﷻ كما أمركم أن تحتاطوا لأنفسكم وأديانكم وأموالكم باستشهاد الشهود العدول عليكم فكذلك قد احتاط على عباده ولكم في استشهاد الشهود عليهم، فله ﷻ على كل عبد رقباء من كل خلقه ومعقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله ويحفظون عليه ما يكون منه من أعماله وأقواله وألفاظه وألحاظه، والبقاع التي تشتمل عليه شهود ربه له أو عليه، والليالي والأيام والشهور شهوده عليه أو له، وسائر عباد الله المؤمنين شهوده عليه أو له، وحفظته الكاتبون أعماله شهود له أو عليه، فكم يكون يوم القيامة من سعيد بشهادتها له، وكم يكون يوم القيامة من شقي بشهادتها عليه، إن الله ﷻ يبعث يوم القيامة عباده أجمعين وإمامه فيجمعهم في صعيد واحد، ينفذهم البصر، ويسمعهم الداعي، ويحشر الليالي والأيام، ويستشهد البقاع والشهور على أعمال العباد، فمن عمل صالحاً شهدت له جوارحه وبقاعه وشهوره وأعوامه وساعاته وأيامه وليالي الجمع وساعاتها وأيامها فيسعد بذلك سعادة الأبد، ومن عمل سوءاً شهدت عليه جوارحه وبقاعه وشهوره وأعوامه وساعاته وليالي الجمع وساعاتها وأيامها فيشقى بذلك شقاء الأبد، فاعملوا ليوم القيامة وأعدوا الزاد ليوم الجمع - يوم التناد - وتجنبوا المعاصي فبتقوى الله يرجى الخلاص، فإن من عرف حرمة رجب وشعبان ووصلهما بشهر رمضان - شهر الله الأعظم - شهدت له هذه الشهور يوم القيامة، وكان رجب وشعبان وشهر رمضان شهوده بتعظيمه لها، وينادي مناد: يا رجب ويا شعبان ويا شهر رمضان كيف عمل هذا العبد فيكم؟ وكيف كانت طاعته لله عز وجل؟ فيقول رجب وشعبان وشهر رمضان: يا ربنا ما تزود منا إلا استعانة على طاعتك، واستمداداً لمواد فضلك، ولقد تعرض بجهدك لرضاك، وطلب بطاقته محبتك، فقال للملائكة الموكلين بهذه الشهور: ماذا تقولون في هذه الشهادة لهذا العبد؟ فيقولون: يا ربنا صدق رجب وشعبان وشهر رمضان، ما عرفناه إلا متلقياً في طاعتك، مجتهداً في طلب رضاك، صائراً فيه إلى البر والاحسان ولقد كان بوصوله إلى هذه الشهور فرحاً مبتهجاً، أمل فيها رحمتك، ورجاء فيها عفوك ومغفرتك، وكان مما منعته فيها ممتنعاً، وإلى ما نذبه إليه فيها مسرعاً، لقد صام ببطنه وفرجه وسمعته وبصره وسائر جوارحه، ولقد ظمى في نهارها ونصب في ليلها، وكثرت نفقاته فيها على الفقراء والمساكين، وعظمت أياديه وإحسانه إلى عبادك =

تشهد بما عمل فيها من الأعمال إذا استشهدها ذو الجلال لإقامة الحجة على الجهال ولا شك أن العقول المستقيمة تشهد بحسن ذلك إذ كل ذلك من مقتضى عدل الحكيم كما لا يخفى ذلك على ذي العقل المستقيم.

الإشراق الرابع في ذكر فوائد جمعة

[الاعتقاد بالميزان وكيفيته]

فمنها أنه يجب عليك أن تعتقد وجود الميزان لوزن الأعمال يوم القيامة والمآل قال رسول الله ﷺ: «حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا وزنوها قبل أن توزنوا»^(١) و[قال الإمام جعفر الصادق عليه السلام] «فإن للقيامة خمسين موقفاً كل موقف مقداره ألف سنة. ثم تلا قوله تعالى: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾^(٢)»^(٣). وسئل النبي ﷺ عن هول ذلك اليوم، فقال: «والذي نفسي بيده إنه ليخفف على المؤمن حتى يكون أهون عليه من صلاة مكتوبة»^(٤). وقال ﷺ: «هل تدرون من المفلس، قالوا: المفلس فينا يا

= صحبها أكرم صحبة، وودعها أحسن توديع، أقام بعد انسلاخها عنه على طاعتك، ولم يهتك عند إدارها ستور حرمتك، فنعمة العبد هذا. فعند ذلك يأمر الله تعالى بهذا العبد إلى الجنة فتلقاه ملائكة الله بالحياء والكرامات، ويحملونه على نجب النور وخيول البرق، ويصير إلى نعيم لا ينفد، ودار لا تبيد، لا يخرج سكانها، ولا يهرم شبانها ولا يشيب ولدانها، ولا ينفد سرورها وحبورها، ولا يبلى جديدها، ولا يتحول إلى الغموم سرورها، ولا يمسه فيها نصب، ولا يمسه فيها لغوب، قد أمنوا العذاب، وكفوا سوء الحساب، وكرم منقلبهم ومثواهم.

(١) وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٩٩/١٦، البحار للشيخ المجلسي: ٧٣/٦٧.

(٢) سورة السجدة، الآية: ٥.

(٣) الكافي للشيخ الكليني: ١٤٣/٨، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٩٥/١٦،

الأمالي للشيخ الطوسي: ٣٦.

(٤) البحار للشيخ المجلسي: ١٢٣/٧ وفيه زيارة: يصلها في الدنيا.

رسول الله من لا درهم له ولا متاع، فقال ﷺ: المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وزكاة وصيام ويأتي وقد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وضرب هذا وسفك دم هذا فيعطى هذا من حسناته. وإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم يطرح في النار^(١). فاحذر أيها الأخ البار أن تكون مفلساً في دار القرار فإنك تلبس العار هنالك وتكون حطباً للنار كما صرح بذلك المختار. أما ظاهراً فهو كهذه الموازين ذو كفتين إذ هو مظهر العدل الذي لا حيف فيه، وأما باطناً فهو موالاته أهل العصمة ﷺ ولا منافاة في البين إذ محبتهم أصل الحسنات والبركات والطاعات فإنه إذا ذكر الخير كانوا هم أصله وفرعه ومعدنه ومأواه ومنتهاه ويغضهم أصل السيئات والمعاصي والنقمة فكفة الحسنات من ولايتهم وكفة السيئات من عداوتهم فافهم.

وبالجملة فلا بد من نصب الموازين يوم القيامة في عرصاتها لتمييز أعمال المكلفين. إما أن يكون المكلف من أهل الشمال الذين خففوا الميزان في الدنيا أو من أصحاب اليمين الذين ثقلوه فيها؛ فإن كان من الصنف الأول فأمه الهاوية النار الحامية ما دامت العوالم باقية وإن كان من الصنف الثاني فأمه جنة المأوى التي فيها سدرة المنتهى ما دامت الأرض والسماء. فإن أحبيت أن تكون ممن يثقل ميزانه ويسرع حسابه في ذلك اليوم العظيم فتعلق بحبل ولاء النبا العظيم في هذه الدنيا الفانية الزائلة ووطن نفسك على أهوالها الهائلة. وإن أردت أن تكون في غدٍ ممن يخف ميزانه ويطول حسابه وعذابه فحد عن سلوك سبيل العترة واستقل بالأخذ من الكتاب والسنة كما تفعله الفئة العمياء العامة إذ العقائد والأعمال لا تقبل إلا أن توزن في ميزان العدل وهو ما بينه الشارع فإن وافقته قبلت وإلا فلا.

(١) البحار للشيخ المجلسي: ٦/٦٩.

فإذا لا بُدَّ من وزن كل شيء حتى في الدنيا فإن رجحت وثقلت موازينك فيها وطابقت عقائدك وأعمالك وحركاتك وسكناتك ما بيّنه نبيك ﷺ وبعده إمام زمانك فلا شك أنك ترجح وتثقل في الآخرة، وإن خفت هنا خفت هنالك. فكل أمة ميزانها نبيّها ووصيّه والموزون له يظهر غداً أن هذه الطريقة التي يراها عرضاً تكون ميزاناً عظيماً له كفتان أحدهما بالمغرب وهي كفة السيئات والثانية في المشرق وهي مشرق النفوس ولا شك أن الحسنات تثقل الميزان عكس السيئات والوازن الكلي علي ﷺ وهذا الميزان الكلي مشتمل على عدة موازين فإن لكل فرد ميزاناً يوزن به عمله بل لكل فرد موازين وليس في شيء منها فضلة زائدة على موزونه فافهم وسيظهر لك تجسّمه غداً كسائر أعمالك الحسنة والقييحة التي هي في الدنيا كأنها عرض وحركات فإن تجسّمها مما لا شك فيه لنص قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُجْرُونَ مَا كَسَبُوا تَعْمَلُونَ﴾^(١)، و﴿كُلُّ أُمَّرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِيْنٌ﴾^(٢)، وقال رسول الله ﷺ: «إنما هي أعمالكم ترد عليكم»^(٣)، و: أحاطت به خطيئته، و: «الجنة قيعان غراسها لا إله إلا الله محمد رسول الله»^(٤) وغيرها من النص الجلي الوارد في بيان هذا المطلب الشريف. وذلك أنه لا شك أن لكل شيء صفة رسم واسم وظهور خاص في كل مقام بحسبه؛ فللإنسان مثلاً وجود ذهني ظلي وآخر خارجي حسي وآخر لفظي وآخر رقمي وفي كل له حد ورسم فكذا غيره وعلى تفاوت الأعمال والاعتقادات يتفاوت حشر

(١) سورة الطور، الآية: ١٦.

(٢) سورة الطور، الآية: ٢١.

(٣) فهارس رياض السالكين للشيخ محمد حسين المظفر: ١٦٥/١.

(٤) التحفة السنية (مخطوط) للسيد عبد الله الجزائري: ١٥٢، عوالي اللثالي لابن أبي جمهور

الاحسائي: ٨/٤، البحار للشيخ المجلسي: ٢٢٩/٧ وفي روايات أخرى: غراسها سبحان

الله وبحمده.

الناس ودرجاتهم في الجنان وكل درجة تقابلها دركة من دركات النار وتزيد الجنة عليها بالباب الثامن لأن أهلها قلوب واعية تثمر اليقين، بخلاف أهل النار فإن على قلوبهم أكنة لا يفقهون بها فأعمالهم مجتثة. فتدبر في قليل الحكمة فإنه يفتح لك منه أبواب جمّة والله الموفق لكل خير.

[الاعتقاد بالصراط]

ومنها أنه يجبُ عليك أيضاً أن تعتقد وجود الصراط وهو جسر ممدود على جهنم أول عقبة منه بالمحشر صاعداً إلى الجنة يصعدون عليه في ألف سنة وينزلون في ألف سنة وفيه خمسون عقبة لكل عقبة ملائكة لامتحان العصاة من العباد وهم في المرور عليه متفاوتون سرعة وبطئاً بحسب أعمالهم واعتقاداتهم فبعضهم يمر عليه كالبرق الخاطف وبعضهم كعدو الجواد وبعضهم ركضاً وبعضهم هرولة وبعضهم مشياً بعجلة وبعضهم على هون وبعضهم حبواً دائماً وبعضهم تارة حبواً وتارة مشياً وبعضهم يمر عليه متعلقاً والنار تأخذ بعضاً وتترك بعضاً لأنه يتسع للمطيع بحسب مراتبهم في الطاعة فتصير سعته لبعضهم مثل ما بين السماء إلى الأرض ولبعضهم أدون ولبعضهم أدون وهكذا إلى أن يضيق على المار عليه ويضيق على العاصي بحسب مراتبهم في المعصية بحيث يصير على بعضهم أدق وأحدّ من حد السيف.

هذا بحسب الظاهر، وأمّا بحسب الباطن فهو ولاية علي وأولاده المعصومين؛ فمن سلك مسلكهم في الدنيا وعرفهم حق معرفتهم وخضع لعلو شأنهم استنار قلبه بهداهم فتجنب الغلوّ وارتفع عن القلوّ واستقام على النمط الأوسط صار له الصراط أوسع ما بين المغرب والمشرق. ومن أنكر فضلهم وجحد ولايتهم وفرض طاعتهم واتبع غير ملتهم صار له الصراط أدق من حد السيف وسقط فيها على أم رأسه. وعن الصادق عليه السلام أن

الصراط «هو الطريق إلى معرفة الله ﷻ وهما صراطان صراط في الدنيا وصراط في الآخرة، فأما الصراط الذي في الدنيا فهو الإمام المفترض الطاعة، من عرفه في الدنيا واقتدى بهداه مرّ على الصراط الذي هو جسر جهنم في الآخرة. ومن لم يعرفه في الدنيا زلت قدمه عن الصراط في الآخرة فتردى في نار جهنم»^(١).

[الاعتقاد بالحوض]

ومنها أنه يجب عليك أيضاً أن تعتقد وجود الحوض وأن فيه القدحان بعدد محبيهم ﷺ وأنه لنبيّنا محمد ﷺ. قال ﷺ: «من لم يؤمن بحوضي فلا أورده الله حوضي ومن لم يؤمن بشفاعتي فلا أناله الله شفاعتي»^(٢). وأن الساقى منه وصيّته ﷺ؛ فمن شرب في الدنيا من حوض ولايتهم ومحبتهم شرب في الآخرة من حوضهم الذي منحهم الله به ومن لم يشرب من حوض دينهم فيها حرمة الله الشرب من حوض مائهم في الآخرة. وهو يكون في عرصة القيامة فيه شاخة^(٣) من نهر الكوثر يسقي أمير المؤمنين ﷺ منه عطاشى محبيه في ذلك اليوم الحرور حيث كانوا على البلاء في جنبه صابرين محتسبين إذ لا يضع الله أجر المحسنين.

[الاعتقاد بالشفاعة]

ومنها أنه يجب عليك أيضاً أن تعتقد ثبوت الشفاعة للشفيع

- (١) البحار للشيخ المجلسي: ١١/٢٤، مستدرك سفينة البحار للشيخ علي النمازي الشاهرودي: ٢٦٤/٦، موسوعة أحاديث أهل البيت ﷺ للشيخ هادي النجفي: ٧٨/٦.
- (٢) الأماالي للشيخ الصدوق: ٥٦، عيون أخبار الرضا ﷺ للشيخ الصدوق: ١٢٥/٢، روضة الواعظين للفتال النيسابوري: ٥٠٠، الفصول المهمة في أصول الأئمة للحر العاملي: ١/٣٦٠، البحار للشيخ المجلسي: ٣٤/٨.
- (٣) الشاخة: هي المعتدل - لسان العرب.

المشفع ﷺ لدى المحشر لأهل الكبائر من محبي عترته بقلوبهم إذ هم المعنيون بقوله ﷺ: «ادخرت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»^(١)، قال الله تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لَذُنُوبِكُمْ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٢) وصاحب الكبيرة مؤمن لأنه مصدق بالله ورسوله ومقر بحقية جميع ما جاء به رسول الله ﷺ وذلك هو الإيمان إذ هو في اللغة التصديق، والعمل الصالح من مقتضاه لعطفه عليه في الآية والمعطوف غير المعطوف عليه. ولا منافاة بين أنه لا شفيع يوم القيامة سواه وبين أن أهل بيته يشفعون لشيعتهم والأنبياء لأممهم إذ شفاعتهم من شفاعته ورحمتهم من رحمته فلا يشفع أحد لأحد إلا بعد أن يرتضي رسول الله دينه وديانته. فظهر أن جميع من يشفع إنما هو بإذنه ﷺ فلا يشفعون إلا لمن ارتضاه الرسول أن يشفع وهم من خشيته مشفقون.

[الاعتقاد بوجود الجنة والنار]

ومنها أنه يجب عليك أيضاً أن تعتقد وجود الجنة والنار وما فيهما من النعيم المقيم والعذاب الأليم المعد لأهلها وأن أهلها خالدون فيهما أبد الأبد ودوام السرمد متنعمون بأنواع النعيم ومعذبون بأنواع العذاب الأليم كل على قدر اعتقاده وعمله. فلا تلتفت إلى بعض الآراء المختلفة عن الحق بعد نص الكتاب والسنة الناطقة عن النبي الأواب وإجماع المسلمين لا سيما الأصحاب.

وأما معرفة أن هنا جناناً في الدنيا وجناناً في الآخرة ونيراناً في الدنيا ونيراناً في الآخرة وأن جنان الدنيا عند مغرب الشمس وهي التي تأوي إليها

(١) الكافي لأبي الصلاح الحلبي: ٤٦٩، الاقتصاد للشيخ الطوسي ١٢٧، النكت في مقدمات

الاصول للشيخ المفيد: ٥٤، البحار للشيخ المجلسي: ٣٠/٨.

(٢) سورة محمد، الآية: ١٩.

أرواح المؤمنين إلى يوم النفخ، وأن نيران الدنيا عند مطلع الشمس وفي برهوت في وادي حضرموت وهي التي تأوي إليها أرواح الكافرين إلى يوم النفخ إلى غير ذلك من التفصيل فذلك من مكملات الدين ومتممات الإيمان كما لا يخفى ذلك على ذوي الأذهان.

وقد ذكر الله في القرآن جنان الدنيا وجنة الآخرة ونيران الدنيا ونيران الآخرة، فقال:

﴿جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًا ﴿٦١﴾ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿٦٢﴾﴾^(١)، فهذه جنان الدنيا لأن الذي ظهر من الشريعة المحمدية أن جنان الآخرة ليس فيها بكرة ولا عشي بل فيها ظل ممدود ونور غير محدود، وقال تعالى: ﴿تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا﴾^(٢) ﴿عَرَضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾^(٣) ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٤) فهذه جنان الآخرة.

وجنانها ثمان:

جنة الفردوس وهي الأولى.

وجنة العالية التي قطوفها دانية وهي الثانية.

وجنة النعيم وهي الثالثة.

وجنة عدن وهي الرابعة.

وجنة دار السلام وهي الخامسة.

وجنة دار الخلد وهي السادسة.

وجنة المأوى وهي السابعة.

(١) سورة مريم، الآيتان: ٦١، ٦٢.

(٢) سورة مريم، الآية: ٦٣.

(٣) سورة الحديد، الآية: ٢١.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٣٣.

وجنة دار المقامة وهي الثامنة فهذه الجنان الأصلية .

وأما الفرعية فهي أظلالها وتحت ربتها ولكنها سبع إذ لا ظل لجنة عدن وسكانها ثلاث طوائف من الناس مؤمنو الجن وأولاد الزنا من المؤمنين إلى سبعة بطون والمجانين الذين استوعب الجنون مدة تكليفهم إذ لا يستحقون هؤلاء الدخول في الأصلية كما لا يخفى .

وقال في بيان نيران الدنيا والآخرة: ﴿وَحَاقَ بِقَالِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ﴿٤٥﴾﴾^(١) أَلْتَارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا^(٢) فهذه نيران الأولى لأن نيران الآخرة ليس فيها غدو ولا عشي، وقال: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿٢﴾﴾ فهذه نيران الآخرة . ولهذا اتفق القراء والمفسرون على وجوب الوقف على الساعة والابتداء بأدخلوا لبيان ما قلنا . ونيرانها أربع عشرة طبقة سبع طبقات منها أصلية وهي الجحيم ولظى وسقر والحطمة والهاوية والسعير وجهنم وهي وإن كانت ثلاث طبقات وهي الفلق وهو جبّ فيه توابيت وصعود وهو جبل في وسط جهنم من نار وأثام وهو وادٍ مذاب يجري حول هذا الجبل من صفر إلا أنها تعد ناراً واحدة كما لا يخفى .

وسبع طبقات منها فرعية تسمى بأسماء أصولها كما أن حظائر الجنان تسمى بأسماء أصولها والمعذب فيها أهل الكبائر من الشيعة نعوذ بالله من أن نكون منهم والآيات القرآنية والأحاديث المعصومية مصرحة بجميع ما ذكر وإيرادها هنا يستلزم التطويل الغير اللائق بهذه العجالة مع أن كل ما ترى فيها اتفاقي بل ضروري كما لا يخفى .

(١) سورة غافر، الآيتان: ٤٥، ٤٦ .

(٢) سورة غافر، الآية: ٤٦ .

[الاعتقاد بمعراج نبينا عليه السلام الجسماني]

ومنها أنه يجب عليك أن تعتقد بمعراج نبينا عليه السلام الجسماني بمعنى أنه عرج ببذنه الشريف وتجاوز السبع الطباق وصعد إلى العرش العظيم وأراه العليم جميع مملكته وآثار قدرته من الأفلاك والأملك والكواكب والجنان وما فيها والنيران وما فيها بل كل مذروء ومبروء مما في رتبته ولا تكثرث بشبه الحكماء في نفهم الخرق والالتئام عن العلويات إذ هي أوهن من بيت العنكبوت وإنه أوهن البيوت.

وأما كيفية العروج وكمية عدده وبيان مزيته فذاك أمر مخصوص بالراسخين في العلم وإنما الواجب عليك أن تكون في مقام التسليم في كل ما وصلك ويصلك من أخبارهم عليه السلام وإن لم يدركه فهمك ويصل إليه مشعر عقلك لأن أخبارهم لتعليم الخلق كافة لا لتعليمك فقط ولا شك أنهم يتفاوتون في الفهم والفضل والعلم والمعرفة فما وصل إليه عقلك منها فآمن به مفصلاً وما لم تدركه منها مفصلاً فآمن به إجمالاً ورد علمه إليهم صلوات الله عليهم وأسأل الله من فضله أن يفهمك ما عجز عنه فهمك وإياك ثم إياك أن ترد شيئاً لضعف إدراكك وقصور قابليتك لعله يكون منهم وردده لسوء فهمك فتكذب الله فوق عرشه فإن علومهم عجيبة وأطوارهم غريبة لا تصل إليها عقولنا فلا يجوز لنا رد ما وصل إلينا منهم لأنه رد عليهم وعلى ربهم بل الواجب علينا التسليم لنسلم غداً من العذاب الأليم.

[المعصومون عليه السلام يحضرون في الاحتضار عند الكل]

ومنها أنه يجب عليك أن تعتقد أن النبي عليه السلام والأئمة يحضرون عند الاحتضار عند الأبرار والفقراء فالمؤمنون يتفنون بحضورهم ويستبشرون

برؤيتهم وتسهل عليهم سكرات الموت وشدائده ولهذا ترى يسيل من أعينهم الماء عند الموت وليس ذلك إلا لشدة فرحهم وسرورهم برؤية ساداتهم . والمنافقون يتضررون من حضورهم لأنهم يظهرون لهم بصورة الغضب ويأمرون الملائكة أن تشدد عليهم سكرات الموت وتريهم الأهوال الهائلة . والتفكر في كيفية حضورهم يعني هل هو في أجسادهم الأصلية أو المثالية غير لازم على كل أحد بل ذلك من شأن العلماء الراسخين وتأويل حضورهم بالعلم وانتقاش صورهم في القوى الخيالية تحريف لما ثبت في الدين وتضييع لعقائد المؤمنين .

والروح بعد مفارقة هذا الجسد تصير في الجسد الأصلي وترفرف عليه في حالة الغسل والكفن وتمشي مع جنازته مع من يشيعه؛ فإن كان مؤمناً يناشدهم في التعجيل ليصل إلى ما أعد الله له من الدرجات الرفيعة والنعم العظيمة، وإن كان منافقاً يناشدهم في عدم التعجيل حذراً مما أعد له من العقوبات الأليمة. فلم تزل حول جسده حتى يدفن في قبره فإذا دفن ورجع عنه المشيعون أرجعت إلى جسده ودخلت فيه إلى حقويه فيأتيه رومان فتان القبور بعد ضغطة القبر إياه لأنها حاصلة لكل أحد إلا المغصوم إذ هي أول التصفية من الأغيار للأخيار ومبدأ المناقشة والعذاب لأهل النار فيوسع في قبره ويجلسه ويقول له: اكتب عملك فيقول ما أذكر منه شيئاً فيقول له: أنا أذكرك به. فيقول: ليس عندي محبرة ولا قلم ولا قرطاس فيقول له: قلمك أصبعك ودواتك فمك وقرطاسك كفنك. فيملل عليه رومان كل ما صدر عنه وكان من كبيرة وصغيرة ثم يأخذ تلك القطعة فيعلقها في عنقه فتكون عليه أثقل من جبل أحد إن كانت أعماله خبيثة وإن كانت أعماله حسنة صارت في عنقه أنور من القلادة في جيد الفتاة ثم يأتيان منكر ونكير إما في صورة الغضب أو في صورة الرضا فيسألانه عن عقائده في الدنيا وعن كان يتوالاه

فيها من الأئمة؛ فإن رأياه متوالياً للجبوت والطاغوت وحزبهم الظالمين ومنكراً لأئمة المسلمين ضرباه بعمود عندهما من النار فكلما ضرباه به امتلاً قبره ناراً وبعدهما يعذبانه أشد العذاب فتقبض روحه من بدنه وتساق مع أرواح المنافقين وتعذب كعذابهم كما تقدم ثم يفتحان على قبره باباً من النار ويسلطان عليه أعماله الخبيثة جهاراً فيرى منها شيئاً بصورة العقارب و شيئاً بصورة الحيات و شيئاً بصورة الكلاب والخنازير والقردة والسباع فلم تزل تخوفه وتحمل عليه وتعذبه إلى يوم النفخ في الصور. وإن رأياه موالياً لأولياء العزيز الغفور بشراه بكرامة الله وفضله وقال له نم نومة العروس قرير العين.

وإياك ثم إياك أن تؤول هذين الملكين ومن سواهما من الملائكة بما يخالف ظاهر الشريعة المطهرة لأن ذلك يستلزم تضييع عقائد المكلفين وهتك حرمة الدين مع أن الشارع أحكم الحاكمين وأعرف بمصالح المؤمنين.

[الاعتقاد برجعة المعصومين عليه السلام إلى الدنيا]

ومنها أنه يجب عليك أن تعتقد رجعة أهل البيت عليه السلام لأنها من خصائص الفرقة الناجية وقد ورد [عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام]: «ليس منا من لم يؤمن بكرتنا»^(١). وأدعيتهم وزياراتهم مصرحة بها بحيث لا تخفى صراحتها على من له أدنى روية، اللهم اجعلني ممن يملك في دولتهم ويشرف في عافيتهم وتقر عينه برؤيتهم ويحشر في زميرتهم. والمحصل من نصوصهم على سبيل الاختصار جداً: إن العزيز الجبار يحشر عند ظهور وليه

(١) من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ٤٥٨/٣، ومائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٢١/

٧، البحار للشيخ المجلسي: ٩٢/٥٣، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ٨/٢١.

القائم - عجل الله فرجه وسهل مخرجه وجعلنا من أنصاره بجوده وكرمه -
 أو بعد ظهوره جملة من الأبرار والفجار الماحضين للإيمان والكفر محضاً
 لتقر أعين الأخيار برؤية أئمتهم وتطيب نفوسهم في دولتهم لأنه وعدمهم
 بذلك وهو لا يخلف الميعاد لأنه صادق الوعد وغير مضيع لأجر الصابرين
 على نوب الدهر في جنبه، وترغم أنوف المعاندين الأشرار وينتقم منهم أشد
 الانتقام ليسترّ بذلك المختار وذريته الأطهار عليهم صلوات الله في العشيّ
 والإبكار ما ولج الليل في النهار لأنه لا بد أن يمنّ على الذين استضعفوا في
 الأرض وظلموا وقتلوا وأوذوا في جنبه ويجعلهم فيها أئمة ويجعلهم
 الوارثين ويرى فرعون وهامان وجنودهما ما كانوا يصنعون.

وأما المستضعفون من الفريقين فلا نصيب لهم في الرجعة إذ قوابلهم
 تكون غير مستعدة لذلك.

والكلام في كيفية الرجعة ومن يرجع فيها ومن لا يرجع ومن يملك ومن
 لا يملك ومدتها وترتيبها طويل الذيل وبسطه يخرج هذه العجالة عن كونها
 كذلك، مع أن جميع ذلك مما شاع وذاع لدى الفرقة حتى خرق الأسماع
 ومن أراد الوقوف على أخبارها لتحصل له البشارة والسرور، فليراجعها في
 مظانها وهي وإن كانت - بحسب الظاهر عند من ليس له ذراع طويل -
 مختلفة الأقاويل متعارضة المداليل لكنها مصرحة بثبوت الرجعة لأهل
 العصمة عليهم السلام وأنهم سلاطين دولتها بحيث لا يرتاب فيها ذو مسكة.

[المعصومون الأربعة عشر عليهم السلام أفضل الخلق]

ومنها أنه يجب عليك أن تعتقد أن محمداً وعلياً وذريتهما
 المعصومين عليهم السلام سادات الأولين والآخرين وأفضل الخلائق أجمعين
 وأقربهم إلى رب العالمين وأسبقهم في الإيجاد ولأجلهم خلق البلاد والعباد

وسبب إيجادهم وهدايتهم وإرشادهم وسر الوجود وشهداء الله على كل مشهود وأولياؤه على أهل الغيب والشهود وشفعاؤه يوم الورد وأن عندهم علم ما كان وما يكون في الأكوان إلى يوم القيام من تعليم الواحد الديان إياهم وأنه تعالى أقامهم في جميع عوالمه مقامه إذ لا تدركه الأبصار ولا تحيط به ظامحات الأفكار ولا يحويه قرار وألبسهم فيها عزه وإكرامه وجعلهم سلاطين الدنيا ويوم القيامة وعليهم حساب الخلائق عامة وأنهم أصل كل خير وجد أو يوجد إلى انقضاء الدهور من هدى ونور ونعمة وحبور وجنة وقصور وولدان وهور ومن علم وعبادة وكرامة وسعادة وطاعة وتقوى ورأفة ورحمة ومغفرة ورضوان وعفو وامتنان وورع وزهد إلى غير ذلك من أنواع الخيرات والبركات وأن فضلهم على الأنبياء كفضل الله على خلقه وهو رب العزة.

[أولو العزم أفضل الرسل]

وأن تعتقد أن أولي العزم من الرسل أشرف الموجودات كافة ثم من بعدهم الرسل ثم من بعدهم الأنبياء ثم من بعدهم الأوصياء، وأن الجميع كانوا معصومين من الذنوب حتى الصغائر ومطهرين من الرجس والأدناس لا سيما أولو العزم عليهم السلام فإنهم كانوا منزهين حتى عن ترك الأولى وما ورد في حقهم في القرآن من المعصية وما يستلزمها فمؤول ثم من بعدهم المؤمنون من الإنس ثم من بعدهم المؤمنون من الجن، وأما الملائكة ففضلهم عظيم وثوابهم جسيم وذلك غير خفي على أحد إلا أنهم أصناف عديدة بعدد أصناف الخلق منهم عالون ومنهم كروبيون ومنهم مقربون إلى غير ذلك من أصنافهم وكلهم عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون.

والذي يظهر من النصوص أن ملائكة كل صنف حكمه حكم ذلك الصنف الذي هم في رتبته فتدبر أيها الأُمجد في العقائد الدينية والمعارف الأصولية التي بها تدخل في رتبة الإمامية الاثني عشرية وبها تنال الدرجات العالية السنية في الدولة الأخروية وبها تفوز بالكرامة الأبدية وبدونها لا تحصل الشفاعة الأحمدية هذا آخر ما أردنا إبرازه في هذه الوجيزة ونهاية ما أمرنا بإظهاره فيها فلنقطع إذاً خطوات الأقدام ونقبض عنانها عن ميدان الأرقام فإن هذه الأيام لا تقتضي الزيادة على ما زبر في المقام من بيان ما نحن بصدده من المرام لأن الناس كلهم عوام وهم لا يرغبون في ذلك على وجه التمام بل ينجمدون على ما منها يحقق الإسلام كما لا يخفى ذلك على المنصف من أولي الأفهام حامداً لذي الجلال والإكرام شاكراً لأنعمه الجسم حيث وفقنا لتحرير واجبات أصول الدين في المشكاة الأولى بأدلة تستلزم اليقين مصلياً على سيد الأنام وآله علل وجود النظام وصحبه مصابيح الظلام وشيعتهم الأعلام على الدوام إلى يوم القيام.

إلى هنا تم الجزء الأول من الكتاب
وهو في أصول الدين ولبه الجزء الثاني وهو في العبادات

الجزء الثاني

۱۸۸

[العبادات المفروضة على العباد]

ونشرع الآن في العبادات المفترضة على المكلفين حتى يأتيهم اليقين بعون رب العالمين . فنقول ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم : بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين ، نحمدك اللهم أن جعلتنا من جملة محبي عبادك الخاشعين الذين لم تكن الصلاة عليهم كبيرة القائمين بها بحدودها المحافظين عليها في أوقاتها بقدر وسعهم وقابليتهم الحقيرة القصيرة المعرضين عن الدنيا وغرورها الشريرة ، ومن حزب الموالين لأوليائك الذين محبتك في قلوبهم راسخة غزيرة ، المعادين لأعدائك الذين مخافتك في نفوسهم يسيرة نزيرة الناشرين مناقب أصفياك الخطيرة الخفيرة وصلّ اللهم على حبيبك سيّد المرسلين وآله قبله العالمين ملاذ الخلائق أجمعين شفعاء العصاة من أصحاب اليمين يوم الدين أولي الفضائل الكثيرة وعلى صحبهم الميامين وشيعتهم الطيبين صلاة تدوم بدوام الأعوام والسنين حتى بعد النفخة الأخيرة .

أما بعد ، فيقول العبد الحقير المقر بالتقصير المسكين المستكين سميّ خاتم النبيين بأبي خمسين الراجي عفو ربه وثوابه المؤمل إنالة الرحمة من جود أمثائه ونوابه : إنه لما بلغني الله بعونه وتوفيقه تمام المشكاة الأولى الحاوية لإجمال الواجب من أصول الدين من رسالتنا هذه المسماة بمنار العارفين أريد أن أشرع بحول رب العالمين في بيان العبادات المفترضة على عامة المكلفين حتى يأتيهم اليقين فأقول ولا قوة إلا بمن هو غاية السؤل ونهاية المأمول :

المشكاة الثانية: معنونة في بيان فروع الدين وما تعم به البلوى سائر المكلفين وأصولها خمسة:

[عن فضل الصلاة]

أولها: الصلاة وهي أفضلها على الإطلاق وأشرفها على الاتفاق ووجهها وعمودها وروحها كما ورد بذلك النص الصريح المصدق عن أمناء الخلاق عليهم سلام الله ما انتشر فضلهم في الآفاق وعن لسان الله الناطق الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «ما أعلم شيئاً بعد المعرفة أفضل من هذه الصلاة ألا ترى العبد الصالح عيسى بن مريم عليه السلام قال: ﴿ وَأَوْصِنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾^(١)»^(٢). وعنه عليه السلام عن جده الصادق المصدق عليه السلام ما كان به مؤيداً مسدداً موقفاً: «إن مثل الصلاة مثل عمود الفسطاط إذا ثبت العمود نفعت الأطناب والأوتاد والغشاء، وإذا انكسر العمود لم ينفع طنب ولا وتد ولا غشاء»^(٣). وعنه عن أبيه عليه السلام عن جده عليه السلام: «إن لكل شيء وجهاً ووجه دينكم الصلاة فلا يشينن أحدكم وجه دينه»^(٤).

فيظهر من هذه الأخبار وغيرها لأولي الأبصار بأدنى تأمل فيها أنها جليلة المقدار كثيرة النفع والآثار ساطعة المنار عليها المدار منوط بها قبول

(١) سورة مريم، الآية: ٣١.

(٢) الدعوات لقطب الدين الراوندي: ٢٧، تحرير الأحكام للعلامة الحلبي: ١٧٣/١، منتهى المطلب (ط. ق) للعلامة الحلبي: ١٩٤/١، رسائل الشهيد الثاني (ط. ق): ٩٥، اللمعات النيرة للأخوند الخراساني: ٢٤٦.

(٣) ذخيرة المعاد (ط. ق) للمحقق السبزواري: ج ١ ق ٢/١٨٢، المحاسن لأحمد بن محمد بن خالد البرقي: ٤٥/١، الكافي للشيخ الكليني: ٢٦٦/٣.

(٤) المعتمد للمحقق الحلبي: ١٠/٢، الكافي للشيخ الكليني: ٢٧٠/٣، المجازات النبوية للشريف الرضي: ٢١٨.

غيرها من الأعمال فإذا كانت هي روح جميع الأعمال البدنية وعمودها ووجهها بلا روية وأوفرها مزية وأشدها نورانية كما هو صريح الكلمات المعصومية النورانية وأحمزها على البرية كما لا يخفى وجه أحمزيتها على ذوي الأنفس القدسيّة إذ يشترط فيها مطابقة الظاهر الباطن والجنان اللسان وهذا أمر مشق صعب على الإنسان بل منه ممتنع الإتيان كما هو ظاهر البيان وواضح البرهان عند ذوي الأذهان. فالواجب إذاً على المؤمنين أن يقيموها بحدودها الواردة عن الشرع المبين ويحافظوا عليها بشروطها الثابتة تصديقاً لقول الصادق الأمين وطمعاً وخوفاً من رب العالمين.

ولو لم يرد في فضلها أيها الإخوان إلا نفي الصادق عليه السلام العلم عن نفسه الزكيّة بأنه لا يعلم بعد معرفة الله تعالى بصفاته وآياته ومعرفة أنبيائه ورسله ومعرفة أوصياهم عليهم السلام ومعرفة لوازم ذلك، عملاً من الأعمال أفضل منها عند ذي الجلال وأنفع منها في الواقع والحال لكفى في شرفها وفضلها يقيناً أن لو كان في نفس الأمر والواقع عمل أفضل منها لعلمه الإمام عليه السلام بالضرورة لأنه خزانة علم الله ولسانه المعبر عنه في خلقه وحافظ شريعته وصراط هدايته والقيوم على سنته ولا شك أن من هو كذلك لا يعزب عن علمه شيء من أمور الشريعة مطلقاً لكون صاحب الشيء أعلم به من غيره، ولهذا يقال: وصاحب البيت أدري بالذي فيه كما لا يخفى ذلك على النبيه.

فإذا نفيه عليه السلام علم أفضلية ما سواها منها عن نفسه الزكيّة القدسيّة دليل قاطع وبرهان جزمي نافع على ثبوت أفضليتها مما عداها فتدبر. وفي الخبر عن سادات البشر عليهم سلام الله ما أضاء صبح وأسفر أنها الكائنة على المؤمنين كتاباً موقوتاً الناهية عن الفحشاء والمنكر والبغي وأنها معراج المؤمن إلى مولاه و[قال الإمام جعفر الصادق عليه السلام] «أقرب ما يكون العبد

من ربه وهو ساجد»^(١) وأنها أحب الأعمال إلى الله ﷻ وأنها آخر وصايا الأنبياء»^(٢)، «وأن العبد إذا أطال السجود حيث لا يراه أحد قال الشيطان واويلاه أطاعوه وعصيت وسجدوا له وأبيت»^(٣)، قال الإمام موسى الكاظم ﷺ: إنه لما احتضر أبي ﷺ قال لي: «يا بني إنه لا ينال شفاعتنا من استخف بالصلاة»^(٤)، «وأنه لا شيء بعد الشرك أعظم من ترك الصلاة»^(٥) [قال الإمام جعفر الصادق ﷺ] «وإن للمصلي ثلاث خصال: إذا هو قام في صلاته حفت به الملائكة من قدمه إلى عنان السماء، ويتناثر البرّ عليه من عنان السماء إلى مفرق رأسه، وملك موكل به ينادي: لو يعلم المصلي من يناجي لما انفتل من صلاته»^(٦)، «وأن أوّل ما يحاسب العبد عن صلاته فإن قبلت منه قبل منه سائر عمله، وإن ردت عليه رد عليه سائر عمله»^(٧)، «وأن العبد إذا صلى الصلاة في وقتها وحافظ عليها ارتفعت

(١) الكافي للشيخ الكليني ٣/٣٢٣، البحار للشيخ المجلسي: ٨٣/٢٣٣.

(٢) ذخيرة المعاد (ط. ق) للمحقق السبزواري: ج ١، ق ٢/١٨٢، الكافي: ٣/٢٦٤.

(٣) الرسالة السعدية للعلامة الحلبي: ١٣١، وسائل الشيعة (الإسلامية) للحر العاملي: ٤/٩٨٠، البحار للشيخ المجلسي: ٨٢/١٦٣.

(٤) الكافي للشيخ الكليني: ٦/٤٠١، الحقائق الناضرة للمحقق البحراني: ٦/٩، البحار للشيخ المجلسي: ٨/٤٧.

(٥) مستدرک الوسائل، الميرزا النوري: ج ٣، ص ٤٥ - ٤٦، البحار للشيخ المجلسي: ٦٩/٩٧. العياشي في تفسيره: عن عبيد بن زرارة، قال: سألت الله أبا عبد الله ﷺ «وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْإِيْمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ» [المائدة: ٥] قال: ترك العمل الذي أقر به، من ذلك أن يترك الصلاة من غير سقم، ولا شغل، قال: قلت له: الكبائر أعظم الذنوب؟ قال: فقال: نعم، قلت: هي أعظم من ترك الصلاة؟ قال: «إذا ترك الصلاة تركاً ليس من أمره، كان داخلاً في واحدة من السبعة». جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ٤/٧٤.

(٦) الهداية للشيخ الصدوق ١٢٦، ثواب الأعمال للشيخ الصدوق ٣٥.

(٧) منتهى المطلب (ط. ق) للعلامة الحلبي: ١/١٩٦، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي:

بيضاء نقيّة تقول حفظتني حفظك الله، وإذا لم يصلّها لوقتها ولم يحافظ عليها رجعت عليه سوداء مظلمة تقول ضيّعتني ضيّعك الله»^(١)، وأن صلاة فريضة خير من عشرين حجة، وحجة خير من بيت مملوء ذهباً يتصدق منه حتى يفنى»^(٢).

قال الإمام الصادق عليه السلام: «إذا قام العبد فقي الصلاة فخفف صلاته قال الله تبارك وتعالى لملائكته: أما ترون إلى عبدي كأنه يرى أن قضاء حوائجه بيد غيري؟! أما يعلم أن قضاء حوائجه بيدي؟»^(٣).

وعن شرف الأشراف سيّد أهل الأعراف منبع الحق والإنصاف معدن الورع والعفاف ليث بني عبد مناف عليه السلام في نهج البلاغة: «تعاهدوا أمر الصلاة وحافظوا عليها واستكثروا منها وتقربوا بها إلى الله فإنها كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً أما تسمعون جواب أهل النار حين سئلوا ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾^(٤) قالوا ﴿لَوْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾^(٥) وأنها تحت الذنوب حتّ الورق وتطلقها إطلاق الربق. وشبهها رسول الله صلى الله عليه وآله بالحماة تكون على باب الرجل وهو يغتسل منها في اليوم والليلة خمس مرات، فما عسى أن يبقى عليه من الدّرن؟ وقد عرفها من المؤمنين رجال لا تشغلهم عنها زينة متاع

(١) من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ٢٠٩/١، مستدرک الوسائل للميرزا النوري: ٩٥/٣، البحار للشيخ المجلسي: ٩/٨٠.

(٢) الكافي: ٢٦٥/٣، من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ٢٠٩/١، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٢٣٧/٢.

(٣) الصلاة في الكتاب والسنة محمد الريشهري: ص ١٢٤، الكافي للشيخ الكليني: ٢٦٩/٣، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٢٤٠/٢. وسائل الشيعة (الإسلامية) للحر العاملي: ٣/٢٤، الجواهر السننية للحر العاملي: ٣٣٩.

(٤) سورة المدثر، الآية: ٤٢.

(٥) سورة المدثر، الآية: ٤٣.

ولا قوة من ولد ولا مال. يقول جل جلاله: ﴿رَجَالٌ لَا لُئِهِيْمَ تَحْتَهُ وَلَا بِيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَاقَارِ الصَّلَاةِ﴾ (١) (٢).

وفي الخبر أيضاً عن النبي ﷺ: «ليس مني من استخف بالصلاة لا يرد عليّ الحوض لا والله» (٣) و[قال ﷺ]: «ما بين المسلم وبين أن يكفر إلا أن يترك صلاة فريضة متعمداً أو يتهاون بها فلا يصلّيها» (٤). «ودخل رجل مسجداً فيه رسول الله ﷺ فصلى فخفف سجوده دون ما ينبغي أو دون ما يكون من السجود فقال رسول الله ﷺ: نقرأ كنقر الغراب، [قال الإمام محمد الباقر عليه السلام]: لو مات مات علي غير دين محمد ﷺ» (٥). وفيه عنه ﷺ: «من ترك الصلاة متعمداً برئت منه ذمة الإسلام» (٦) و[عن النبي ﷺ]: «لا يزال الشيطان ذعراً من المؤمن ما حافظ على الصلوات الخمس فإذا ضيعها تجراً عليه فأدخله في العظام» (٧). وفيه عنه ﷺ: «ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يأت بكبيرة» (٨)، وأن «الصلوات الخمس من الجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن من الذنوب ما لم يغش

(١) سورة النور، الآية: ٣٧.

(٢) نهج البلاغة خطب الإمام علي عليه السلام: ١٧٨/٢، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٤/٤٠٠.

(٣) البحار للشيخ المجلسي: ٢٢٤/٧٩، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ٤/٥٢.

(٤) علل الشرائع للشيخ الصدوق: ٣٥٦/٢، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٤/٢٦، البحار للشيخ المجلسي: ٩/٨٠.

(٥) المحاسن لأحمد بن محمد بن خالد البرقي: ٨٠/١، ثواب الأعمال للشيخ الصدوق: ٢٣١، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٤/٤٣.

(٦) المحاسن لأحمد بن محمد بن خالد البرقي: ٧٩/١، الكافي للشيخ الكليني: ٣/٢٦٨.

(٧) الكافي: ٤٨٨/٣، علل الشرائع للشيخ الصدوق: ٢/٣٩٢.

(٨) منتهى المطلب (ط. ج) للعلامة الحلي: ١١/٤، نهاية الأحكام للعلامة الحلي: ١/٣٠٧.

(٨) المجموع لمحيي الدين النووي: ٦/٣٨٢.

الكبائر»^(١) [قال رسول الله ﷺ لعليّ ﷺ «يا عليّ] والذي بعثني بالحق بشيراً ونذيراً إن أحدكم ليقوم من وضوئه فتساقط من جوارحه الذنوب فإذا استقبل الله بوجهه وقلبه لم ينفتل وعليه من ذنوبه شيء كيوم ولدته أمه إنما منزلة الصلوات الخمس لأمتي كنهجر جارٍ على باب أحدكم فما يظن بالرجل لو كان على جسده درن ثم اغتسل في ذلك النهر خمس مرات أكان يبقى على جسده درن؟ وكذلك الصلوات الخمس لأمتي»^(٢).

وفيه عنه ﷺ: «ما من صلاة يحضر وقتها إلا نادى ملك بين يدي الناس: أيها الناس قوموا إلى نيرانكم التي أوقدتموها على ظهوركم فأطفئوها بصلواتكم»^(٣). ودخل ﷺ المسجد وفيه أناس من أصحابه فقال ﷺ: «أتدرون ما قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال ﷺ: إن ربكم يقول إن هذه الصلوات الخمس المفروضات من صلاهن لوقتهن وحافظ عليهن لقيني يوم القيامة وله عندي عهد أدخله الجنة. ومن لم يصلهن لوقتهن ولم يحافظ عليهن فذاك إليّ إن شئت عذبتة وإن شئت غفرت له»^(٤). وفيه عنه ﷺ: «إذا قام المؤمن في صلاته نظر الله إليه - أو قال أقبل الله إليه - حتى ينصرف وأظلمته الرحمة من فوق رأسه إلى أفق السماء والملائكة تحفه من حوله إلى أفق السماء ووكل الله به ملكاً قائماً على رأسه يقول: أيها المصلي لو تعلم من ينظر إليك ومن تناجي ما التفت ولا زلت عن موضعك أبداً»^(٥).

(١) المجموع لمحيي الدين النووي: ١٨/٣.

(٢) البحار للشيخ المنجسي: ٢٢٠/٧٩، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ١٦/٤.

(٣) الأمالي للشيخ الصدوق: ٥٨٦، ثواب الأعمال للشيخ الصدوق: ٣٥، من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ٢٠٨/١، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٢٣٨/٢.

(٤) ثواب الأعمال للشيخ الصدوق: ٢٩، من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ٢٠٨/١، روضة الواعظين للفتال النيسابوري: ٣١٩.

(٥) الكافي للشيخ الكليني: ٢٦٥/٣، مستدرک الوسائل للميرزا النوري: ١٠١/٤.

وعن الصادق عليه السلام : «والله إنه ليأتي على الرجل منكم خمسون سنة ما قبل منه صلاة واحدة فأى شيء أشد من هذا والله إنكم لتعرفون من جيرانكم وأصحابكم من لو كان يصلي لبعضكم ما قبل منه لاستخفافه بها إن الله لا يقبل إلا الحسن وكيف ما استخف به؟»^(١) وعنه عليه السلام : «إن وليي علي عليه السلام يراه في ثلاثة مواطن حيث يسره: عند الموت وعند الصراط وعند الحق وملك الموت يدفع الشيطان عن المحافظ على الصلاة ويلقنه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ في تلك الحالة العظيمة»^(٢) . . .

إلى غير ذلك من الأخبار الواردة في بيان فضلها والحث عليها وشدة الاعتناء بها وكونها أفضل الأعمال الفرعية المقربة من حضرة ذي الجلال عن المختار وعترته الأطهار عليهم سلام الله ما ولج الليل في النهار وهي أجلّ من أن تدخل تحت دائرة الإحصاء وطاقة الاستقصاء وفي ما ذكرنا هنا كفاية لأهل الدراية إذ فيها ما هو صريح الدلالة على وجوب الاهتمام بها وبمعرفتها ومعرفة شروطها وحدودها وآدابها وما يجب فيها من الفعل والترك وما يستحب فإن العامل على غير بصيرة كالسائر على غير المنهج لا تزيده كثرة السير إلا بعداً. فإذا من يضيع حقها فهو خاسر ومن لم يعتن بها فهو فاجر لأنها كتاب موقوت على المؤمنين وميزان من وفى استوفى فلا تحرم نفسك يا أخا الصفا من فوائدها الجزيلة ومزاياها الجليلة التي من جملتها الترقى من حضيض دركات الطبيعة التي هي أصل المفاسد إلى معراج المعرفة والرضوان التي هي منشأ السعادات والمحامد بل اغتنم

(١) الكافي للشيخ الكليني: ٢٦٩/٣، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٢٤٠/٢، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٢٤/٤.

(٢) منتهى المطلب (ط.ق) للعلامة الحلي: ٤٦٩/١، من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ١/١.

الفرصة وقلل الأمل وقصّر الأجل وكثّر العمل وعلى نفسك لا تبخل وإلا غداً تخجل وفز بالنصيب الوافر في الحاضر فإنها خير موضوع فمن شاء أقل ومن شاء أكثر كما صح ذلك عن النبي ﷺ الطاهر المطهر. ادخر لنفسك من فضائلها الأبدية وثمارها الجنية قبل حلول المنيّة لتحظى بالكرامة السرمديّة واجمع لغدك من فواكهها الزكية قبل أن يخرج الأمر من يدك.

[كيفية التوجه في الصلاة]

وإن هداك ومن غفلتك أيقظك وأحبت أن تنظم نفسك في سلك من أقامها بحدودها وواظب عليها بشروطها وناله نفعها وشاهد نورانيتها وخيرها ووجد لذتها طهّر أولاً ظاهره من الأخباث والأحداث المعروفة عند الناس من بدنك واللباس كما نطقت به شريعة من له الفخر والنوماس، وثانياً باطنك من الآثام والأذناس والعلائق الدنية الدنيوية المقتضية لتشتت الحواس وكثرة الوسواس والهوجاس ومطاوعة الخناس وعدم الإقبال على باري الأنفاس، وثالثاً فرغ بالك للمناجاة واستشعر بأنك تريد مخاطبة فاطر السموات وأعرض حال قيامها عن كل ما يشغلك عن الذات البحت البات بالكلية لعلك تحظى بشيء من التجليات الربانية فإن كل ما يصدك عن مولاك فهو صنمك الذي أغواك. وإن أردت أن أعطيك ميزاناً تزن به نفسك وتعرف به شخصك هل أنت في الواقع تبر أو صفر إنسان أو حيوان، قلت اختبر نفسك بالصلاة لأنها ظهور الولاية التي ميز بها العباد وعرف بها الأمجاد والأوغاد فإن كانت حقيقتك في الحقيقة حقيقة إنسانية ونفسك نفساً قدسية مخلوقة من فاضل طينة أجساد الحقيقة المحمدية مقرّة بولاية الحقيقة العلوية ولا أصابها بعد ذلك كثافات رديّة بل بقيت صافية نقية فهي ترغب في الإقبال حال قيامها على الحضرة الصمدية بالضرورة. وإن كانت في الواقع

حقيقة حيوانية ونفسك نفساً شيطانية منغمرة في ظلمات الأنية بالمرّة فهي ترغب في التوجه عند أدائها إلى الحضرة الصمدية بالكلية فإن كانت في الأصل نورانية مخلوقة مما ذكر ثم عرض لها لطخات ظلمانية فهي تقبل مرة وتدبر أخرى وتختلف في ذلك أيضاً بحسب قوة نورانيتها وضعفها .

وإن سألتني عما يسبب الإقبال ويحث المصلي على التوجه إلى حضرة ذي الجلال مسترشداً راغباً في حصول هذا الكمال طامعاً فيما لا ينال التقرب إلا به من حضرة الملك المتعال أجبتك في الحال قائلاً بأن سبب حضور ذلك له حالها أو ما يعينه عليه، أن تكون فيه إحدى خصلتين: أولهما أن تحضر بخاطرك بأنك واقف بين يدي سلطان قهار ملك مقتدر جبار حوله الجنود والأنصار عليك منه رقيب وعتيد وحافظ وشهيد وهو يريد إقامتها على وجهها منك بحضوره ليفيض عليك من نوره وتعلم أنه مطلع على سرّك وضميرك كما هو مطلع على ظاهرك إذ هو يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، وإذا أنت لم تقمها كذلك هنالك طردك من جواره وأبعدك عن دياره وأمر الملكين الموكلين بك أن يقيداك بأغلال من حديد ويعذباك بالعذاب الشديد ثم يسلماك إلى زبانية نار تغلظ بها على من عصاه وتوعد بها من صدف عن رضاه نار نورها ظلمة وهينها أليم وبعيدها قريب نار يأكل بعضها بعضاً ويصلو بعضها على بعض نار تذر العظام رميمًا وتسقي أهلها حميمًا نار لا تبقي من تضرع إليها ولا ترحم من استعطفها ولا تقدر على التخفيف عمن خشع لها واستسلم إليها نار تلقى سكانها بأحرّ ما لديها من أليم النكال وشديد الوبال نار عقاربها فاغرة أفواهاها وحيّاتها صارفة بأنيابها وشرابها الذي يقطع أمعاء وأفئدة سكانها وتفكر أيضاً في أنك إذا لم تقبل في صلاتك عليه وأنت واقف بين يديه فأنت إذاً غير خائف من سطوته ولا خاشع من عظمته ولا خاضع لقهاريته ولا مكترث لهيبته لأنك لو كنت منه

في الواقع كذلك لظهر عليك آثار ذلك يقيناً. عن علي عليه السلام أن رسول الله ﷺ أبصر رجلاً يعبث بلحيته في الصلاة فقال: «أما لو خشع قلبه لخشعت جوارحه»^(١).

فإن لكل من الخوف والخشوع والخضوع آثاراً بالضرورة أما ترى أنك لو وقفت بين يدي سلاطين الدنيا كيف تكون عليه من الاقبال والخضوع والخشوع وكمال التوجه وحسن الخطاب وعدم الالتفات عنه بقلبك وأعضائك إلى غيره بالمرّة؟ فإذا كان هكذا يصير حالك مع أحد ملوكها لما في قلبك لهم من الخوف والوقار والزجر وأنت تعلم أنهم لا يقدرّون على نفعك ولا ضرك إلا بالله بل ولا يجلبون لأنفسهم نفعاً ولا يدفعون عنها ضرراً إلا به تعالى إذ هم مثلك في الاحتياج إليه والاعتماد عليه فكيف لا يصير كذلك بل ولا عشير ذلك مع خالقك وخالقهم من عدم وباعثك وباعثهم من رحم؟ وفي ما نقله ذات الذوات أبو الأئمة الهداة عليهم أشرف الصلوات من التوراة: «يا ابن آدم إن قمت بين يديّ فقم كما يقوم العبد الذليل بين يدي الملك الجليل فكن كأنك تراني فإن لم ترني فإني أراك»^(٢). وفي هذا كفاية لمن طلب الهداية، وهذا كما يكون سبباً للإقبال على ذي الجلال يكون أيضاً داعياً إلى ترك ما ينبغي تركه للمصلي من الأفعال كالتشاؤب والتمطي وفرقة الأصابع وغيره ذلك من العبث فيها كما لا يخفى.

وثانيهما أن تغيب عن وجدانك بالكلية وتمحو عن نفسك الأنيّة بكشف

(١) مستدرک وسائل الشيعة للميرزا النوري: ٤١٧/٥، البحار للشيخ المجلسي: ٢٢٨/٨١، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ٤٧/٥.

(٢) في أخبار نبي الله موسى صلى الله على نبينا وآله وعليه السلام في المناجاة: «وإذا قمت بين يديّ فقم قيام العبد الذليل، وناجني بقلب وجل ولسان صادق» جامع السعادات، محمد مهدي النراقي ٢٦٢/٣.

سبحاتها الظلمانية وتقبل بكلك على الذات الأحدية إقبالاً يستلزم الإدبار عما سواه والإعراض عما عداه والتوجه إلى جلال عظمته وعلاه بحيث تصدق عليك المجاهدة في عبادته ورضاه لتحظى بعد دخولك في الوادي المقدس وصعودك على الفلك الأطلس بمشاهدة نور صبح الأزل الذي كنت مستغرقاً فيه في الزمن الأول وتفوز بمناجاة العزيز الوهاب بأمر الكتاب وورود فيضه عليك من كل باب لأنه سبحانه قد وعد الذين يجاهدون في معرفته أن يوصلهم إلى صراط هدايته وهو صادق الميعاد وخير من وعد فجاد، فقال: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١).

وبالجملة فأعرض عند فعلها وحال قيامك بها عن كل ما يمنعك من التوجه إلى مولاك لأنك ما دمت فيها أنت واقف بين يدي من سواك فاعبده كأنك تراه وإن لم تره فإنه يراك فإن سيد الموحدين قد ذم من عبده ولم يره، قال عليه السلام في جواب من قال له أرأيت ربك يا أمير المؤمنين؟: ويلك ما كنت أعبد رباً لم أره؟ قال: وكيف رأيت؟ قال: ويلك لا تدركه العيون بمشاهدة العيان وإنما تدركه القلوب بحقائق الإيمان^(٢). واعرج أيضاً إلى عرش من أنشاك لأنها معراجك إلى من رباك فربما تصل فيها إلى أحد المقامات إما إلى مقام أو أدناك فتلقي هناك عصاك وتناجي ربّ العباد بلسان الفؤاد وتنال منه مقصودك والمراد أو إلى مقام سدره منتهاك فتخاطب الملك المنان بلسان الجنان وتفوز منه بالكرامة والرضوان أو إلى مقام مسجد أقصاك فتقبل عليه بأسفلك وأعلاك وتكالمه باللسان والأركان فيحصل لك خشوع من عظمته في الجنان ولذة من مناجاتك معه بالقرآن بحيث تتحسر

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٦٩.

(٢) الكافي للشيخ الكليني: ٩٨/١، الأمالي للشيخ الصدوق: ٤٢٣، التوحيد للشيخ الصدوق:

على كل من احترمها من الإخوان وتتمنى أن الرحمن يوفقهم للشرب منها بالقدحان وتقول أين الملوك وأبناؤهم وحواشيهم عن هذه اللذة؟ قال من بشهادته أحى الملة بل الوجود كله عليه صلوات الله ما دام لبقائه علة: «ماذا وجد من فقدك وما الذي فقد من وجدك لقد خاب من رضي دونك بدلاً ولقد خسر من بغى عنك متحوّلاً»^(١).

والحاصل فإنه يظهر لك مما حرّر في المقام من الكلام المقتبس من نور الإمام عليه السلام لأولي الأفهام أن إقامة الصلاة على وجه التمام مشترطة بالإقبال التام على الملك العلام وعلامة حصول ذلك للإنسان يا أهل الإيمان إذا كانت مخاطبته مع الواحد الديان بالجنان واللسان والأركان معاً وأما إذا لم تكن بذلك كذلك لم يحصل له ذلك وإذا لم يحصل له ذلك كذلك لم يقمها كذلك. فجدّ واجتهد أيها الأخ في الإقبال وفرغ ذهنك والخيال عن كل ما يصدّك عن مشاهدة جلال عظمة ذلك الملك العظيم وكبرياء هيبته ذلك العلي القديم فإن كل ما يشغلك عن مشاهدة ذلك فهو صنمك الذي أغواك وعن عبادة مولاك قد ألهاك وأفسد عليك أولاك وعقباك ولا شك ولا ريب في ذلك.

وأعني بالمخاطبة بالأركان استيلاء الخشوع عليها والخضوع استحياءً منه تعالى وخشية بحيث أنه يذكر الله بأثار خضوعه وخشوعه وخشيته كل من ينظر إليه وهذا إنما يكون بعد أن تصير المخاطبة أولاً بلسان القلب والمعاناة بعين الفؤاد وثانياً بلسان النفس والمشاهدة ببصر الجنان وثالثاً بلسان الجسد والفم والرؤية بعين الجسم بشرط أن تكون مخاطبة القلبية والنفسيّة أيضاً خلقاً له وديناً واللسانية الجسديّة معينة على ذلك ومقوية له كما لا يخفى

(١) دعاء الإمام الحسين عليه السلام يوم عرفة، مفاتيح الجنان للشيخ عباس القمي، البحار للشيخ المجلسي: ٢٢٦/٩٥.

ذلك على من سلك هذه المسالك وجنى ثمار ذلك ألم تسمع بأن أولياء الله كانوا إذا قاموا إليها وبها بين يدي الله يغيبون عن وجدانهم ويخرون في أثنائها مغشياً عليهم على أذقانهم وكانوا لا يلتفتون حالتها إلى أبدانهم بل ينقطعون إليه تعالى تمام الانقطاع ويسألونه الرضا والاستشفاع ويصعدون عن عالم شهاداتهم ويتصلون بعالم قدسهم وذواتهم ويجلسون في مجلس أنسهم وكان ذلك ديدنهم.

كما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه إذا أصابته النصال في حروبه من أكف أهل الضلال وبقيت في بدنه الشريف قام قائماً بين يدي اللطيف يصلي لتخرج من بدنه لأنه لم يحسّ إذا هو شرع فيها أبداً لشدة إقباله فيها عليه وكمال توجهه إليه ناهيك عن آخر صلواته ألم تر أنه دخل فيها مطمئناً وقوراً مستغرقاً في خشيته مغموراً خائفاً من جلال عظمته مذعوراً وهو يعلم إخباراً وعياناً بأنه يستشهد فيها الآن بضربة يختر منها عفيراً وأنها لو تكون في جبل ليصير هباءً منثوراً ويرى قلب ذلك الكفور ممتلئاً عليه تغيظاً وزفيراً ويكايد غلاً فيه مسجوراً ويفكر في قتله تفكيراً ولم يضطرب جنان ذلك الجسور الصبور عن مناجاة الغفور بل صار فيها أشد خضوعاً وحضوراً فإنه كان بما يفوز به من الكرامة بصيراً وبه مستبشراً مسروراً ولهذا لما أحسّ بضربة اللعين إياه روي فداه على مفرق رأسه الشريف الذي طالما سجد خاضعاً خاشعاً لللطيف قال: فزت ورب الكعبة ونلت نصيباً موفوراً ومقاماً رفيعاً يرجع عنه الطرف خاسئاً وحسيراً.

وروي أن ابنه الصادق عليه السلام كان يوماً يصلي في منزل واشتعلت النار بذلك المنزل فتصارخت الناس يا ابن رسول الله النار النار فلم يحس بشيء من ذلك حتى خمدت من حوله وفرغ من صلاته فقبل له في ذلك، فقال عليه السلام: إني كنت مشغولاً بإطفاء نار أخرى. وروي عنه أيضاً أنه كان يصلي في بعض الأيام فخرّ في أثنائها مغشياً عليه فسئل بعد الفراغ عن سبب

غشيته فقال: «ما زلت أكرر إياك نعبد وإياك نستعين حتى سمعتها من قائلها»^(١) وقال [الإمام جعفر الصادق عليه السلام]: «لقد تجلى الله لعباده في كلامه ولكن لا يبصرون»^(٢).

وروي أن الحسن عليه السلام كان وجهه يتغير إذا سمع المؤذن فقبل له في ذلك فقال عليه السلام: إن الملك ناداني لتكليف لا أدري يقبل مني أم لا. والحسين عليه السلام في صلاته لم يزل يغشى عليه بالمرة والمرتين فصاعداً. والرسول ﷺ كان لا يرى الراحة واللذة الحقيقيتين إلا في حال صلاته ومناجاته مع ربّ الحرمين. ولهذا روي أن علة وجود العقول لم يزل يقول لبلال إذا حضرت الصلاة: «أرحنا يا بلال»^(٣).

فإذا كان هكذا كانت صفات أولياء الله وأصفيائه في حال صلاتهم ومناجاتهم فينبغي إذا لمن يدين بدينهم أن يتأسى بهم ويقتفي أثرهم بحسب الإمكان وأن لا يقصر عن المجهود في عبادة الواحد المنان لأن الدعوى بغير شهود على المدعى باطلة ولهذا قال الإمام الصادق عليه السلام «لكل حق حقيقة وعلى كل صواب نور»^(٤).

وقيل إن سبب حصول ذلك لأهل الإيمان يا ذوي الأذهان أن المحبّ الولهان إذا هو قام بين يدي محبوبه بالأركان تالياً لوظائف الأذكار باللسان مستشعراً بها بالجنان جارياً معه على طريق المخاطبة العيان مفكراً في عظمة ذلك الجبار المطلع على الأسرار ناظراً إلى جلال قدرة ذلك القهار الذي هو

(١) مشرق الشمسين للبهائي العاملي: ٤٠٤، التحفة السنية (مخطوط) للسيد عبدالله الجزائري: ١٤٩.

(٢) نفس المصدر للبهائي العاملي: ٤٠٤، مفتاح الفلاح للبهائي العاملي: ٢٩٢.

(٣) البحار للشيخ المجلسي: ١٩٣/٧٩، سنن النبي ﷺ للسيد الطباطبائي: ٣٠٤.

(٤) مستدرک الوسائل للميرزا النوري: ٣٤٥/١٧، كتاب الغيبة للشيخ محمد بن إبراهيم النعماني: ١٤٤، البحار للشيخ المجلسي: ١١٢/٥١.

دائماً له حافظ وقاهر وإليه ناظر ولديه حاضر غير غائب بل هو أقرب إليه من جبل الوريد أولم يكفِ بربك أنه على كل شيء شهيد يصير أهلاً لمجلس الحضور ومستحقاً بسعادة إشراق النور عليه من جمال وجه الغفور الغيور من جبل طور ويرتفع الحجاب من البين ويصل من الأثر إلى العين ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

فإن قلت إن ما ذكرته هنا من وجوه التوجه وكيفية الإقبال على ذي الجلال في حالة الصلاة ووقت المناجاة منافٍ لما يذكرونه الأصحاب في بحث القراءة من وجوب ضبطها عن الغلط واللحن وتغيير الأبنية وأداء الحروف عن مواضعها وغير ذلك من لوازمها وما جعل الله لرجل من قلوبين في جوفه، قلت ليس الأمر كما فهمت كما قيل لقد حكيت ولكن فاتك الشنب إذ مرادنا من ذلك كله أن لا تكون عبادته بلا روح لأن حضور القلب روح العمل ومرادنا من الحضور أن يخلي خاطره وروعه ويفرغ قلبه عن غير ما هو متلبس به وناطق به وعن غير من هو متكلم معه حتى يكون كل من الفكر والتوجه جارياً في ما هو بصدده والعلم بالقول مقروناً به لأن المصلي إذا كانت أذكاره ودعواته وقراءاته بدون حضور القلب بل بمجرد تحريك اللسان من غير ملاحظة المعاني المقصودة منها بالجنان يكون حاله كحال العربي المتلفظ بكلام التركي والنوتكة المتكلمة بلغة الأدميين ولا شك أن كلاً منهما غير مستشعر بمعاني ما يتلفظ به أو كحال الساهي والمصروع والهاذي فإن كلام كل منهم أيضاً من غير قصد وشعور فالعبادة إذا كانت بهذه المثابة لا شك أن صاحبها لا يستحق عليها الأجر من الغفور كما لا يخفى ذلك على من له أدنى شعور.

وأما إذا كانت بحضور قلبه وجنانه فإنه يلاحظ المعاني المقصودة منها بالضرورة فإذا لاحظها يلزمه القيام بوظائف مخاطبة المحبّ مع المحبوب

والعبد مع المولى الموهوب إن كان في الحقيقة محباً وعبداً لله تعالى وإذا قام بوظائف ذلك كذلك استحق عليها الكرامة والرضوان من الجواد المالك، قال الإمام الصادق عليه السلام: «لا تجتمع الرغبة والرغبة في قلب إلا وجبت له الجنة. فإذا صليت فأقبل بقلبك على الله عز وجل فإنه ليس من عبد مؤمن يقبل بقلبه على الله عز وجل في صلاته ودعائه إلا أقبل الله عز وجل عليه بقلوب المؤمنين إليه وأيده مع مودتهم إياه بالجنة»^(١).

وقال [الإمام جعفر الصادق عليه السلام]: إياكم والكسل فإن ربكم رحيم يشكر القليل؛ إن الرجل يصلي الركعتين يريد بهما وجه الله تعالى فيدخله الله بهما الجنة»^(٢). ومما نقله سيّد العابدين الخاشعين من التوراة عليه أشرف الصلوات من باريء النسّمات: «لا شفيع كالتوبة ولا عبادة كالعلم ولا صلاة إلا مع الخشية ولا فقر إلا بالصبر ولا قرين كالتوفيق ولا رفيق أشين من الجهل»^(٣) «يا ابن آدم تفرغ لعبادتي أملاً قلبك غنىً ويدك رزقاً وجسمك

(١) من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٢٠٩، ح ٦٣٢، كلمة التقوى للشيخ محمد أمين زين الدين: ٣٨٠/١، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٤٧٧/٥.

(٢) ثواب الأعمال للشيخ الصدوق: ٣٩، من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ٢٠٩/١، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٢٣٨/٢، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ١١٥/١.

(٣) الدر النظيم، ابن حاتم العاملي: ص ٢٧٥ - ٢٧٧، قال أبو العباس أحمد بن الخضر بإسناده يرفعه إلى محمد بن واسع، قال: حدثني أويس القرني، قال: سمعت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام يقول يوماً لابنه الحسن بن علي عليه السلام: يا بني من قال إني مؤمن فليخضع لله عز وجل في دينه، وليسع لنفسه في حياته، وليخضع في صلاته ولا يجزع من زكاته. يا بني لا إيمان أطيب من الأمانة، ولا طغيان أخبث من الخيانة، ولا زهادة أفضل من التدبير، ولا عبادة أفضل من التفكير، ولا مهابة أعزّ من العلم، ولا أمانة أرفق من الحلم، ولا كياسة أوفق من السماحة، ولا بشاشة أبقى من النصيحة، ولا أخ أعون من الحمد والشكر، ولا مروءة أكرم من الفصاحة واللب، ولا رزاة أنجب من الألفة والحب، ولا شين أشين من السفاهة والعجب، ولا صديق أزين من العقل، ولا قرين أشين من الجهل، ولا شرف أعز من =

راحة ولا تغفل عن ذكرى فأملأ قلبك فقراً ويدك تعباً وصدرك همماً وغمماً

= التقوى، ولا كرم أجود من ترك الهوى، ولا عمل أفضل من التفكير، ولا حسنة أعلى من الصبر، ولا سيئة أسوأ من الكبر، ولا دواء ألين من الرفق، ولا داء أوجع من الحزن، ولا رسول أعدل من الحق، ولا دليل أفصح من الصدق، ولا غنى أشفى من الفتوح، ولا فقر أذل من الطمع، ولا عبادة أحسن من الورع، ولا زهادة أنبل من الخشوع، ولا حياة أطيب من الصحة، ولا حشمة أهنأ من العفة، ولا حارس أحفظ من الصمت، ولا آت أقرب من الموت. واعلم يا بني أن هلاك المرء في ثلاثة: في الكبر والحرص والحسد. أما الكبر فهلاك الدين، وبه لعن اللعين وصار من أهل النار. وأما الحرص فهو عدو النفس، وبالحرص أخرج آدم من الجنة. وأما الحسد فهو دليل الشر، وبه قتل قابيل هايل حتى صار شقيماً. يا بني النجاة في ثلاث: في الهدى، والتقى، وترك الهوى والردي. يا بني الاستقامة في ثلاث: في الجماعة، والطاعة، والسنة. يا بني السعادة في ثلاث: في العلم والعقل، وصدق النية. يا بني والحتف في ثلاث: في الجمع، والمنع، والطمع. يا بني والرئاسة في ثلاث: في الصدق، والحلم، وحسن المداراة. يا بني والجهل في ثلاث: في الكذب، والسفاهة، والغضب، يا بني والكرم في ثلاث: في حسن العطية، وحفظ الجار، وصلة الرحم. يا بني واللوم في ثلاثة: في الشح، والبخل، والجفاء بالآخوان. يا بني وحسن الخلق في ثلاثة: في اجتناب المحارم، والطلب للحلال، والسعة على العيال. يا بني وسوء الخلق في ثلاثة: في ارتكاب المعاصي، وذكر أعراض الناس، والتكلف لما لا يعينك. يا بني والاخوة في ثلاثة: في المودة، والنصيحة، والمواساة. يا بني والفرقة في ثلاثة: في خلاف العلماء، وإمارة السفهاء، وكثرة العجز والتواني. يا بني والبركة في ثلاثة: في الاقتصاد، والمشاورة، والرزق بالكفاية. يا بني والسلامة في ثلاثة: في الوفاء بالعهد، وأداء الأمانة، وترك الخيانة. يا بني والعافية في ثلاثة: في حفظ اللسان، وترك الغيبة، وترك النميمة. يا بني والراحة في ثلاثة: في احتمال المؤونة، وحسن المعونة، والأخذ بالفضل. يا بني والإنسانية في ثلاثة: في التواضع عند القول، والعفو عند القدرة، والعطية بغير منة. واعلم يا بني أن الدنيا بحذافيرها فانية، والأموال لأهلها عارية، وأن حلالها وإن كثر منها حساب، وأن حرامها وإن قل منها عذاب، وفيها بكل فرحة بعدها ترحه، ولكل جماعة فرقة، ولكل شهوة غم وكربة، ولكل لذاذة شدة، ولكل سيئة حسرة، ولكل سعة مضرة، ولكل حلاوة بعدها مرارة، ولكل إبرام بعده نقض، ولكل لين بعده صعوبة، ولكل سرور بعده حزن، ولكل طرب بعده سجن. فكل هذا يا بني في الدنيا، ولا ينجو إلا من عصمه الله منها وأكرمه برحمته، والناس فيها غافلون، ومن فئاتها آمنون، والموت أمامهم ينتظر آجالهم، وهم فيها بين ذلك مجتهدون يكذون أنفسهم ومن الحلال والنحرمان يكتسبون، أملهم طويل وأجلهم قصير، عموا في الدنيا واستأنسوا بأهلها، فهم عن آخرها آمنون مطمئنون، يبنون القصور وما لا يسكنون، ويعمرون ما لا يدخلون، ويأمنون ما لا =

وجسمك سقماً وديناك عسراً»^(١). وهذا هو نفس ما ذكرناه سابقاً فأين مخالفته لما أُورد عليه كما زعم فظهر من هذا التحرير لكل بصير أن من لا يلاحظ المعاني المقصودة من قراءته وأدعيته وأذكاره بعين بصيرته في صلاته فصلاته في الواقع غير مقبولة وفي الظاهر غير مجزية إذ لا روح لها بالمرة وما لا روح له من كل شيء فهو ميت لا أثر له كما لا يخفى وجه ذلك على من فكر وتدبر.

ولعمري إنه يكفي في تنبيه الغافل العاقل عن غفلته وحثه على ملاحظة معاني ما يقوله في صلاته قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾^(٢) وقول سفيره في خلقه [الإمام جعفر الصادق عليه السلام]: «من صلى ركعتين يعلم ما يقول فيهما انصرف وليس بينه وبين الله تعالى ذنب إلا غفر له»^(٣). وقوله عليه السلام: «أما يخاف المصلي إذا هو لم يقبل في صلاته أن يقلب الله وجهه وجه حمار وقد فعل»^(٤). فإذا يا سعد من

= يخافون. يا بني لا الدنيا يطلبون ولا الآخرة يرجون، لو طلبوا الدنيا لعملوا بما أمروا فيها، ولو رجوا الآخرة لاشتغلوا فيما رجوا منها. يا بني كيف تجمعون؟ ومن أين تأكلون؟ ومم تلبسون؟ يا بني المال والبنون حرث الدنيا، والدين والعمل الصالح حرث الآخرة، وقد يجمعها الله لأقوام يحبهم ويحبونه. يا بني فمن أحب الله أحبه الله وحببه إلى خلقه، ومن أبغض الله أبغضه الله وبغضه إلى خلقه. ولا قوة إلا بالله».

(١) الجواهر السننية، الحر العاملي: ص ٤٠٨، الكافي: ٨٣/٢، البحار: ٣٥٧/١٣، عن أحمد ابن محمد عن ابن محبوب عن عمر بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: في التوراة مكتوب: ابن آدم تفرغ لعبادتي أملاً قلبك عنى ولا أكلك إلى طلبك وعلي أن أسد فافتك وأملاً قلبك خوفاً مني وإلا تفرغ لعبادتي أملاً قلبك شغلاً بالدنيا ثم لا أسد فافتك وأكلك إلى طلبك.

(٢) سورة النساء، الآية: ٤٣.

(٣) الاثنا عشرية للبهائي العاملي: ٤٨، مفتاح الفلاح للبهائي العاملي: ٢٨١، الكافي للشيخ الكليني: ٢٦٦/٣.

(٤) رسائل الشهيد الثاني (ط. ق.): ١٠٧، الحدائق الناضرة للمحقق البحراني: ٨٨/٨، رياض المسائل للسيد علي الطباطبائي: ٥٢٣/٣، مستند الشيعة للمحقق النراقي: ٥٦/٧، البحار للشيخ المجلسي: ٢١١/٨١.

أقام جميع صلاته أو بعضاً منها كما دله عليها هدايته ويا خسران من لم تتأتى منه ركعتان كذلك طول حياته إلى يوم وفاته فإنه قد ورد في الخبر أيضاً^(١).

روى زرارة عن الباقر عليه السلام ، وروى محمد ابن مسلم في الصحيح عنه عليه السلام : «إن العبد ليرفع له من صلاته نصفها وثلثها وربعها وخمسها، فما يرفع له إلا ما اقبل عليه منها بقلبه، وإنما أمروا بالنوافل ليتم لهم ما نقصوا من الفريضة»^(٢). هذا كله مع الإغماض عما ورد في الخبر من أن قلب العبد المؤمن بيت الله الذي لا يسعه غيره كما هو صريح القدسي : «ما وسعني أرضي ولا سمائي بل وسعني قلب عبدي المؤمن»^(٣). وأما مع الالتفات إليه والاعتماد عليه يجب أن لا يكون في قلبه غيره إذ صاحب البيت أولى بيته من غيره كما لا يخفى.

إلهي «هذا حالي لا يخفى عليك منك أطلب الوصول إليك وبك أستدل عليك فاهدني بنورك إليك وأقمني بصدق العبودية بين يديك إلهي وعلمني من علمك المخزون وصتي بستر المصون إلهي حققني بحقائق أهل القرب واسلك بي مسلك أهل الجذب إلهي أغنني بتدبيرك لي عن تدبيره وباختيارك عن اختياري وأوقفني على مراكز اضطراري إلهي أخرجني من ذل نفسي وطهرني من شكّي وشركي قبل حلول رمسي»^(٤) إنك جواد كريم وغفور رحيم.

(١) «الحقائق الناضرة للمحقق البحراني: ١١/٦، ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة، الشهيد الأول: ج ٣، ص ٢٧٧، الاثنا عشرية للبهائي العاملي: ٤٦.

(٢) الكافي للشيخ الكليني: ٣/٣٦٣، علل الشرائع للصدوق: ٢/٣٢٨.

(٣) فيض القدير. شرح الجامع الصغير للمناوي: ٢/٦٢٩، تفسير الآلوسي: ١٤/٥٤. وروى هذا الحديث من طرقنا بصيغة «لا يسعني أرضي ولا سمائي ولكن يسعني قلب عبدي المؤمن» عوالي اللثالي لابن أبي جمهور الاحسائي: ٧/٤، البحار: ٣٩/٥٥.

(٤) دعاء الإمام الحسين عليه السلام يوم عرفة، البحار: ٩٥/٢٢٦، أعمال الحرمين للشيخ علي بن الشيخ منصور المرهون: ٩١، مفاتيح الجنان للشيخ عباس القمي.

وبالجمله فطول الكلام أخرجنا عما نحن فيه من المرام فنرجع إليه
ونقول ولا قوة إلا بالله ولا اتكال إلا عليه :

[فضل الصوم]

وثاني أصول فروع الدين : الصوم ويتبعه الاعتكاف وهو [كما قال
النبي ﷺ] «جُنة من النار»^(١) كما ورد عن الأطهار عليهم سلام العزيز
الجبار ومستلزم للارتقاء من حضيض النفس البهيمية إلى ذروة التشبه
بالملائكة الروحانية وساد لمجاري الشيطان عن الأبدان إلا أنه دون الصلاة
في الفضل لما تقدم من النص الجلي في بيان أفضليتها على سائر الأعمال
البدنية، والأذان والإقامة صريحان في ذلك إذ معنى الحيعلات الثلاث أنك
أقبل أيها الراغب في مرضاة الذات البحت البات على الصلاة فإنها الفلاح
وخير الأعمال المقربة من حضرة ذي الجلال كما لا يخفى وجه ذلك على
المفضال لأن معنى الثانية أدبر عن الدنيا الفانية وأقبل على ما يوجب الفوز
بالأمنية والظفر بالمطلوب والبعية وهو نيل السعادة الأخروية والكرامة
الأبدية ومعنى الثالثة أقبل على خير الأعمال البدنية وأقواها وأشدّها في
اقتضاء الحشر والمجاورة في زمرة الحقائق المحمدية ومرافقة الأنوار
العلوية في الجنان العلية ويؤيد ذلك يا ذوي الأنفس الزكية أن كلاً من الزكاة
والخمس مالية محضة والحج وتابعه فيهما شائبة ذلك فمن ثم تجوز النيابة
في الأولين مطلقاً والأخيرين اضطراراً. وأما الصوم فإنه مجرد إمساك وعزم
على عدم تناول فليس فعلاً محضاً كما لا يخفى هذا مع أن كلاً منها ليس
تكليفاً بإزاء الكينونة أعني القلب والذات لا يسقط ما وجد الشعور كهي بل

(١) الخلاف للشيخ الألوسي : ١٧١ / ٢ ، المعتبر للمحقق الحلي : ٧٠٧ / ٢ ، المحاسن لأحمد بن

محمد بن خالد البرقي : ٢٢٢ / ١ ، الكافي للشيخ الكليني : ١٩ / ٢ .

كلها تكاليف بإزاء شروط كما لا يخفى فإن الأول منها وتابعه تكليف بإزاء وجود النصاب من المال المعلوم وظهور الربح مع حصول الفضل عن المؤنة في كل سنة مرة والثاني وتابعه بإزاء الاستطاعة مالا وبدناً وأمناً على النفس والبضع في العمر مرة والثالث بإزاء الصحة في كل عام مرة والجهاد مع وجود الإمام عليه السلام أو نائبه الخاص أو العام وقيامهم بالسيف واستتمام الشروط كما ذكر في محله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع المكنة وظن التأثير والأمن على النفس والأهل والأخوان والمال كما بيّن في محله بخلاف الصلاة فإنها تكليف بإزاء الكينونة بسر الكينونة غير مشروط بشيء سوى العقل مستمرة موقته لا تسقط في حال قط وليس ذلك إلا لزيادة فضلها ومزيتها على غيرها من الأعمال هذا مع ثبوت أن أفضلها أحزمها وقد بيّنا أنها كذلك كالشمس إذ من المعلوم أنه لا يقوم أحد بحدودها وشروطها كما أمر الله تعالى وشرطه غير المعصوم عليه السلام الذي ليس للشيطان عليه سبيل لأن شرط قبولها إقبال الباطن من القلب والجنان والظاهر من اللسان والأركان على الوجه التام على الملك العلام وذلك أمر صعب علينا أيها العوام بل تصوره بالخيال في حقنا أيها الجهال من المحال كما لا يخفى وجه ذلك على أهل الكمال فلعمري لا يقوم بأعبائها الواقعية إلا أولو الأنفس القدسية كالأبدال فإذا ما يوجد من الأخبار المتضمنة لتفضيل غيرها عليها يجب تأويله على وجه يحصل به الاتفاق وهو كونها أفضلها على الإطلاق.

وبالجملة فالاستبعاد بعد ورود النص من الأمجاد عليهم أشرف صلوات الجواد وخفاء الحكمة غير مقتضى نفيها عند كل من له أدنى فؤاد.

[فضل الزكاة]

وثالث أصول فروعه: الزكاة ويتبعها الخمس وفضلها لا شك أنه عظيم وثوابها لا ريب أنه جسيم لأنها المدرة للبركات المطهرة للسيئات المزكية للحسنات المقرونة بالصلاة كما صرح بذلك جملة آيات وروايات بل ورد عن الهداة أنها شرط قبولها كما في الصحيح [عن الإمام محمد الباقر عليه السلام] «أن الله تبارك وتعالى قرن الزكاة بالصلاة فقال: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾^(١) «فمن أقام الصلاة ولم يؤت الزكاة فكأنه لم يقم الصلاة»^(٢) و[قال الإمام جعفر الصادق عليه السلام]: «من منع الزكاة وقفت صلاته حتى يزكي»^(٣). وفي الخبر المعتبر عن سيد البشر صلى الله عليه وآله ما أضاء صبح وأسفر أنه أخرج جماعة من المسجد وقال «لا تصلّوا فيه وأنتم لا تزكّون وأن من منع قيراطاً من الزكاة وهو نصف عشر المئقال فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً»^(٤) وكفى في شرفها والحث عليها قوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾^(٥) ﴿وَأَمَّا مَنْ يُحَلْ وَأَسْتَفَى ﴿٨﴾ وَكَذَبَ بِالْحَقِّ ﴿٩﴾ فَسَنِيَرُهُ لِمُتْرَى ﴿١٠﴾ وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ﴿١١﴾﴾^(٦) إلى غير ذلك من الآيات والروايات الناطقة بفضلها وشدة الاعتناء بها.

(١) سورة البقرة، الآية: ٤٣.

(٢) الكافي للشيخ الكليني: ٥٠٦/٣، من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ١٠/٢، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٢٢/٩، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ٦/٨.

(٣) تذكرة الفقهاء (ط. ج) للعلامة الحلي: ١٠/٥، الكافي: ٥٠٥/٣، من لا يحضره الفقيه: ٢/١٢، تهذيب الاحكام للشيخ الطوسي: ١١٢/٤، الوسائل للحر العاملي: ٢٧/٩.

(٤) كشف الغطاء (ط. ق) للشيخ جعفر كاشف الغطاء: ٣٤٤/٢.

(٥) سورة فصلت، الآيتان: ٦، ٧.

(٦) سورة الليل، الآيات: ٨-١١.

وبالجملته فمن المعلوم أنها وتابعها أشد العبادات عناءً على الناس وأثقلها وأحزمها عليهم فبهما تهلك عامتهم كما لا يخفى.

[فضل الحج]

ورابع أصول فروع الحج ويتبعه العمرة وعظم فضله وجلالة قدره وثوابه غير خفي على كل من له أدنى اطلاع على الشريعة المطهرة إذ فيها أنها أشقها عليهم وأنفاها لفقرهم وزمنهم وأوفرها لأجرهم فلو أن أبا قبيس لك ذهبة حمراء وأنفقتها في سبيل الله ما بلغت في الأجر مبلغ الحاج لأنه «إذا أخذ في جهازه لم يرفع شيئاً ولم يضعه إلا كتب الله له عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات فإذا ركب بغيره لم يرفع خفياً ولم يضعه إلا كتب له مثل ذلك فإذا طاف بالبيت خرج من ذنوبه فإذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه فإذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه فإذا وقف بالمشعر خرج من ذنوبه فإذا رمى الجمار خرج من ذنوبه...»^(١) الحديث، وأنه أفضل من الصلاة والصيام لأن المصلي إنما يشتغل عن أهله ساعة والصيام ببياض يوم وإن الحاج يشخص بدنه ويضج نفسه وينفق ماله ويطيل الغيبة عن أهله لا في مال يرجوه ولا إلى تجارة للدنيا ولو لم يرد إلا قوله تعالى: ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(٢) لكفى في فضله وكيف وقد ورد في ذلك جملة روايات ولكن المقام ليس محلّ ذكرها كما لا يخفى.

(١) ثواب الأعمال للشيخ الصدوق: ٤٧، تهذيب الاحكام للشيخ الطوسي: ١٩/٥، وسائل

الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ١١٣/١١، البحار للشيخ المجلسي: ٢٥/٩٦.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٩٧.

[فضل الجهاد والأمر بالمعروف]

وخامس أصول فروع الجهاد ويتبعه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقد ورد في الخبر عن سادات البشر أن ثوابه جسيم وقدره عظيم وفي الصحيح أنه [قال النبي ﷺ]: «ذروة سنام الإسلام الجهاد»^(١) إذ بدونه لا تقوم له دعامة ولا تبقى له علامة.

وأما فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فغير خفي على كل من له أدنى روية إذ بدون انتشارهما في النظام بين الأنام وحث الخاص والعام عليهما وترغيبهم فيهما لا يظهر للإسلام أنوار وآثار بين العوام ولا يوجد له حلاوة على كرور الأيام والأعوام هذا مجمل الكلام في بيان فضل أصول فروع الخمسة وإلا لو أردنا الإطناب والتفصيل لاستلزم ذلك الخروج عما نحن فيه من السبيل فإذا عرفت ذلك فنقول ولا قوة إلا بمن إليه نؤول وفيها مصابيح وكل منها له أنوار.

[معنى الصلاة لغة وشرعاً]

المصباح الأول

منها في بيان معنى الصلاة لغة وشرعاً. أما معناها في اللغة فهو الدعاء، قال الله تعالى لرسوله ﷺ: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾^(٢) ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا نُقَمَ عَلَيْهِ قَبْرُهُ﴾^(٣).

(١) مسند أحمد بن حنبل: ٥/٢٣٥، مجمع الزوائد للهيتمي: ٥/٢٧٤، لم أقف على هذه الرواية من طرقنا.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٠٣.

(٣) سورة التوبة، الآية: ٨٤.

وأما في الشرع فهي عبادة مخصوصة لها مراتب بحسب حال المكلف عند الأداء إذ هي قد تكون ذكراً محضاً كالصلاة بالتسبيح وقد تكون مجرد فعل كصلاة الأخرس وقد تكون من قيام وقعود أو من الأخير فقط، وقد تكون من اضطجاع واستلقاء وقد تكون مرگبة من ذلك كله أو بعضه كصلاة المريض إذا تجددت له فيها القدرة أو العجز وقد تكون على غير قبلة كصلاة المضطر فيها وقد تكون كاملة كصلاة الآمن الصحيح المختار فصلاته هي المعرفة بأنها أفعال معهودة مفتوحة بالتكبير مشترطة بالقبلة مختمة بالتسليم للقربة وهي واجبة عيناً على كل كامل خالٍ من الدمين نصاً وإجماعاً على تفصيل يأتي وإنكار ذلك كفر يجب به القتل وإن تاب إذ لا تقبل توبته ظاهراً وتحرم عليه زوجاته وتقسم أمواله ولو لم يتمكن من قتله وتاب وفرض قبولها لم تحلّ عليه إلا بعقد جديد مستأنف ولم ترد إليه أمواله أبداً لأن الإنكار هنا بمنزلة الموت وتصح من المسلم على شروط تأتي لا الكافر وفائدة وجوبها عليه مع أنها لا تصح منه حال كفره ويسقط عنه قضاء ما فاته منها حاله لو أسلم عن كفر أولي أنه يعاقب عليها غداً لو مات كافراً كما يعاقب على غيرها من التكاليف.

وللمكلف بها الآن في معرفة أحكامها وشروطها وآدابها وغيرها من سائر العبادات والمعاملات والحدود الشرعية طريقان:

أحدهما الأخذ بالأدلة التفصيلية من الكتاب والسنة والعقل والإجماع والاستصحاب والبراءة الأصلية في كل ما يحتاج إليه من المسائل الفقهية إن كان فقيهاً جامعاً لشرائط الفقهية.

وثانيهما الأخذ عنه إذا كان حياً عدلاً إما مشاقهة منه أو من كتابه أو ينقل العدل عنه ولو تعدد الناقل عنه مع اشتراط ذلك إن لم يكن فقيهاً.

من لم يأخذ جميع ما ذكرنا كما وصفنا ولم يسلك إلى معرفة ذلك كما دللنا فأعماله باطلة ويستحق المؤاخذة عليها لأنه دخل البيت من ظهره وخالف فيها أمر ربّه واقتدى بغير هدى السلف وطرق غير جادة أهل الحق والنصف وإن وافقت الواقع لأن صدورها حينئذ منه على غير معرفة ويقين وعلم مبين بل على سبيل الظن والتخمين كما لا يخفى ذلك على الفطين .

ولا شك أن من يعبد رب العالمين كذلك فهو في الآخرة من الخاسرين إذ لا يقبل إلا من المتقين ولا يرفع إلا العمل الصالح المتين . وأما العمل الصوري السراب فلا يصعد إلى العزيز الوهاب هذا إذا كان عالماً بوجوب الأخذ عنه من أحد الطريقتين وترك عمداً أو متهاوناً كما عليه أغلب أهل زماننا، وأما إذا لم يطرق سمعه مسألة الاجتهاد والتقليد ووجوبه على كل من لم يخرج من حضيضه إلى سماء الاجتهاد على فرض وجود هذا الصنف في البلاد مع أن المناقشة في ذلك ممكنة ولو سلم أنه موجود وأغمض عما يرد على ذلك من استلزامه عدم كون حجة الله بالغة على الخلق وهذا بعيد عن سماء الحق فهو مستضعف لا يعبأ به لما ثبت بالنص الأكيد أنه ممن يلهى عنهم إلى يوم الوعيد وعمل أعمالاً وصارت موافقة في الواقع لما اتفقت عليه علماءنا رضوان الله عليهم أو المشهور أو الأشهر بينهم وهو غير عالم بذلك فالأظهر أنها أيضاً غير مجزية لثبوت تقصيره في المجاهدة في طلب الهداية مضافاً إلى ما ذكر من أن عبادته بخلاف النهج المطلوب منه ومن غير السبيل المأمور سلوكه كما لا يخفى ذلك على النبيل وأن الجليل لا يريد أن يطاع ويُعبد إلا على نحو ما دل عليه محمد ﷺ عن علم وبصيرة ومعرفة غزيرة .

وسياتي إن شاء الله تعالى أنه إنما جوز التقليد لذوي القوابل القصيرة من العبيد في الفروع رفعاً للعسر والخرج المقطوع حصول كل منهما مع

إلزام الأفراد بالاجتهاد المتعذر حصوله لجميع العباد بالضرورة بعد إعراضهم عن مصالح المعاد، كما لا يخفى ذلك على الأنجاد. ولا شك أن ذا الفؤاد يقطع بفساد عبادة الجاهل على غير نهج المراد للجواد.

اللهم ادلني برأفتك على سمت منهج الرشاد وامن عليّ برحمتك بسهولة مخرج السداد واهدني إلى سواء الطريق حتى أخرج عن المضيق وتطوّل علي بالفرج بوضوح الحجج حتى أتجنب الطريق الأعوج.

ففي المعتبر عن الإمام جعفر بن محمد الصادق المطهر عليه السلام : «عليكم بالتفقه في دين الله ولا تكونوا أعراباً فإنه من لم يتفقه في دين الله لم ينظر الله إليه يوم القيامة ولم يترك له عملاً»^(١). وفي خبر آخر عنه عليه السلام : «لوددت أن أصحابي ضربت رؤوسهم بالسياط حتى يتفقهوا»^(٢). وقال له عليه السلام رجل: جعلت فداك رجل عرف هذا الأمر ولزم بيته ولم يتعرف إلى أحد من إخوانه فقال عليه السلام : «كيف يتفقه هذا في دينه؟»^(٣) وقال عليه السلام : «الناس ثلاثة أصناف: عالم ومتعلم وغثاء»^(٤)، وقال لحميران بن أعين في شيء سأله عنه : «إنما يهلك الناس لأنهم لا يسألون»^(٥)، وقال عليه السلام : قد قال رسول الله ﷺ «أف لرجل لا يفرغ نفسه في كل جمعة لأمر دينه فيتعاهده ويسأل

(١) الكافي للشيخ الكليني: ٣١/١، منية المرید للشهيد الثاني: ١١٢، وصول الاختيار إلى أصول الأخبار: والد البهائي العاملي: ٢٧.

(٢) مستند الشيعة للمحقق التراقي: ١٠/١، الكافي للشيخ الكليني: ٣١/١، منية المرید للشهيد الثاني: ١١٢.

(٣) الكافي: ٣١/٢، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٣٥٤/١٥، منية المرید للشهيد الثاني: ٣٧٥.

(٤) بصائر الدرجات للشيخ محمد بن الحسن الصفار: ٢٨، الكافي: ٣٤/١، الخصال للصدوق: ١٢٣.

(٥) الكافي: ٤٠/١، منية المرید للشهيد الثاني: ١٧٥، البحار للشيخ المجلسي: ١٩٨/١.

عن دينه»^(١). إلى غير ذلك من الرواية عن أهل الهداية في ذم أهل الجهالة والغواية كما هي غير خفيّة على ذوي الدراية. وفي قوله تعالى: ﴿فَسأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢) بالبينات والزبر كفاية لمن له أدنى فكر وبصر حديد إن ألقى السمع وهو شهيد.

[في بيان مقدمات وشروط الصلاة]

وفي بيان مقدماتها وشروطها وأعدادها وأفعالها الواجبة الركنيّة وغيرها وآدابها وتقسيمها وأفراد كلا قسميها وله أنوار ولكل منها إشراقات:

النور الأول:

منها في بيان مقدماتها وشروطها وله إشراقات:

الأول: في تمهيد مقدمة نافعة لازمة الورود إذ قبل الشروع في المقصود لا بد من تحرير كلمات تكون له كالصراط الممدود وله ضياءان:

[تقليد الأعلّم الفاضل غير واجب]

الأول، في الإشارة إلى مسائل التخيير وهو أن الفحص عن الفاضل غير واجب وتقليده غير متعين إلا أن ذلك أحوط والعدول عنه جائز حتى قبل العمل، وإن كان المعدول إليه مفضولاً إلا أن الأحوط العدم في ذلك والاستمرار على تقليد واحد غير لازم لأن التبويض جائز والمستند في جميع ذلك مضافاً إلى الأصل وجود المقتضي ورفع المانع واستصحاب الاختيار بالاختيار ودعوى الإجماع في محل الخلاف غير مجدٍ نفعاً كالقول

(١) الكافي: ٤٠/١، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ٩٥/١.

(٢) سورة النحل، الآية: ٤٣.

بأن العدول قبل العمل مستلزم للرد لا بعده إذ هو بقصد الرد غير جائز مطلقاً
وبعدم ذلك الحكم غير متفاوت والفرق دعوى لا بينة لها وبسط الكلام في
بيان الاستدلال على ما ذكرنا أزيد مما زبر لسنا بصده في المقام^(١).

[لا يجوز تقليد الأموات]

والثاني، في تبين مسألة التعيين وهي أنه لا يجوز لأحد تقليد الأموات
مطلقاً إلا في مدة ما يسعى في تحصيل مقلد آخر ولم يمكنه العمل
بالاحتياط أو المشهور لأن من حوته لحود القبور وواراه التراب فهو
كالحجر الجلمود فاقد الشعور باطل الخطاب فلا يجوز لأحد من أولي
الألباب العمل بما حرره في الكتاب من المسائل الخلافية بين الأصحاب
من الدراية لا الرواية لأن العلم يموت بموت حامله وينتزع بموت العلماء
فإن الله ﷻ لا يقبض العلم بعدما يهبطه ولكن يموت العالم فيذهب بما
يعلم مع أنه من المعلوم أننا أمرنا بالنظر إلى راوي حديثهم الناظر في
حلالهم وحرامهم العارف بأحكامهم والأخذ عنه لا إلى كتابه بعد موته
والأخذ منه وكل من الكتاب والسنة والعترة الأنجاب موجود في كل زمان
ومكان ومتضمن لهداية المسترشدين ولا شك أن الأخذ منهم بغير واسطة
مع الإمكان هو المتعين ومع عدمه بواسطة الحي العدل أكمل وأولى من
الميت والتخصيص بالحكومات وإجراء الولايات والتصرفات في أموال
الأيتام والغائبين والزكوات ونصيب الإمام ﷺ وغير ذلك لا وجه له كما
لا يخفى وحجية تنقيح المناط على القول به مشروطة بعدم تغير الموضوع مع
أنه غير جارٍ في ما يثبت بالإجماع وتقليد الأموات ثابت به كما لا يخفى وما

(١) هذا بحث اصولوي استدلالي لو شرحناه لاخرنا عن المقام لما فيه من اختلاف الآراء
والمذاهب والانظار.

سواء فمدخول لا يصلح إلا للتأييد مع أنّ الأصل عدم جواز التقليد مطلقاً كما عليه ثلثة من الفحولة ولما قامت الأدلة القاطعة مثل قوله تعالى: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١) على جوازه للضرورة. فالضرورات تتقدر في ما يخالف الأصل بقدرها وغاية ما استفيد منها تقليد الأحياء العدول. وأما غيرهم فيحتاج إثباته إلى دليل واضح وبرهان لا يحج وإذ ليس هذا مع أن ذلك مذهب المخالفين الذين قد نص المرشد [الإمام موسى الكاظم] عليه السلام «أنّ الرشد في خلافهم»^(٢) قطعاً فإن ديدنهم وقوام مذهبهم المجتث على تقليد الأموات إلى الآن بل إلى آخر الزمان كما لا يخفى ذلك على الثقات.

وأما مذهب أهل البيت عليهم السلام فقد كان على عدم جوازه مطلقاً ابتداءً واستدامة وكان أصحابنا يطعنون عليهم في ذلك ويستهزئون بهم إلى أن وقع التشاجر بينهم فمال إليهم بعد ذلك من كان في طينته لطح من طينتهم لبعض استحسانات تلقاها بالقبول عنهم وليس المقام محل ذكرها والكلام عليها ومن أرادها طلبها من مظانها فصار القول عندهم اثنين بعد أن كان واحداً فلم يزلوا بين نافٍ لذلك نصرة للمذهب وبين مجوّز تشبثاً ببعض شبهات أوهم من بيت العنكبوت وإنه لأوهن البيوت إلى قريب عصرنا فحدث قول ثالث بالتفصيل بين الابتداء والاستدامة فجوز قائله في الثاني دون الأول وهم بين معين للعدول إلى الحي الثقة وبين محرّم وبين مجوّز. فإذا كانت هذه الأقوال حادثة لم يكن لها ذكر عند المتقدمين بالكلية ومشابهة لمذهب المخالفين الفئة الشقيّة ومخالفة لمذهب المعصومين العترة النبويّة ولم يؤت لها شيء مبين ولا عليها دليل قوي متين فالإعراض عنها وعدم العمل بها

(١) سورة النحل، الآية: ٤٣.

(٢) الكافي للشيخ الكليني: ٨/١، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ١١٢/٢٧، خاتمة

المستدرک للميرزا النوري: ٢٨٣/١.

راجع عند أولي الأنفس القدسية باليقين كما لا يخفى ذلك على المحصلين.

وبالجملة فالمحصل من الأدلة المزيلة لأصل عدم الجواز مطلقاً ليس إلا القول بجواز تقليد المجتهد الحي العدل لا غيره.

والكلام في هذا المرام طويل الذيل جداً ولكن هذه الوجيزة لا يناسب فيها الإرقام أكثر مما حرر في المقام مع أن في ما ذكرنا من الدليل على بطلان تلك الأقاويل كفاية للمسترشد النبيل هذا بحسب ما ظهر لنا من الدليل والله هو العالم بما في التنزيل.

[تعريف الطهارة لغة واصطلاحاً]

الإشراق الأول

منها في بيان الطهارة وبيان تقسيمها وما تحصل به وما تجب عنه وما تجب له وكيفياتها وله أضواء.

الضياء الأول، منها في بيان تعريفها وهي لغة النزاهة من الرجس والنظافة من الكثافات والخبائث. قال الحميد في المجيد في شأن أهل بيت الشناء والتمجيد: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾^(١) ﴿يَأْتِيهَا الْمَدْيَنُ﴾^(٢) ﴿فَإَنْذِرْ﴾^(٣) ﴿وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ﴾^(٤) ﴿وَيَا بَكَ فَطَعْنْ﴾^(٥)، وفي شأن أمته مريم: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ خَدْيَةَكَ وَطَهَّرَكِ﴾^(٦). وفي عرف المتشعبة اسم لما يُباح به الدخول في العبادة من الوضوء والغسل والتيمم للآية والرواية قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطَهَّرُوا﴾^(٧) ﴿وَلَا تَقْرُبُوهِنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٤٢.

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٣٣.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٦.

(٢) سورة المدثر، الآيات: ١-٤.

﴿فَأْتُوهُمْ﴾ (١) ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ (٢) وقال ﷺ: «لا صلاة إلا بطهور» (٣) دون إزالة الخبث فإن ذلك من معانيها لغةً ودون مطلقها مطلقاً وإن لم تكن مبيحة كالغسل المندوب مطلقاً والتيمم للنوم على طهارة ولجماع الحامل ولخروج الجنب والحائض من المسجدين.

والثاني، في بيان تقسيمها وهي ضربان لأن حصولها إما متوقف على النية أو لا. فالأول هو الطهارة من الحدث وما يقوم مقامها مع التعذر كطهارة المستحاضة لصحة العبادة قبل الانقطاع وكذا المبطون وصاحب السلس وهو أيضاً نوعان أكبر وأصغر كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

والثاني هو الطهارة من الخبث وما يقوم مقامها مع التعذر كحكه أو تجفيفه أو تنشيفه لثلاث يتسع أو يجعل معفواً عنه ولكن إطلاقها على هذا القسم مجاز إذ هو حقيقتها اللغوية كما لا يخفى وينحصر أول قسميها في الثلاثة الأقسام المذكورة كما سيجيء وجه الحصر إن شاء الله تعالى وكل منها يكون واجباً وندباً ويدور فيهما مدار غايته فإن كانت واجبة فهو واجب وإن كانت مندوبة فهو مندوب وفي الوجوب بحسب الضيق والسعة مدار وقت غايته الواجبة المشروطة به كما سيأتي التنبيه عليه إن شاء الله تعالى مفصلاً في محله.

[الطهارة المائية والترابية]

والثالث منها في بيان ما تحصل به مطلقاً وهو أمور وستأتي إن شاء الله تعالى مفصلاً وفيه لوازم:

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

(٢) سورة الواقعة، الآية: ٧٩.

(٣) الناصريات للشريف المرتضى: ٢٣٣، الخلاف للشيخ الطوسي: ٣٢٣/٢، السرائر لابن إدريس الحلبي: ١٣٩/١.

الأولى في بيان أن منها الماء والتراب المطلقين الطاهرين المطهرين المملوكين أو المباحين للآية والرواية والإجماع؛ أما الأولى فقوله تعالى: ﴿وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ﴾^(١) ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾^(٢) ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾^(٣) والصعيد وجه الأرض لقوله تعالى: ﴿فَنُصِصَ صَعِيدًا زَلَقًا﴾^(٤) ولقوله ﷺ: «والناس يحشرون يوم القيامة حفاة عراة على صعيد واحد»^(٥). وأما الثانية فقوله ﷺ: «الماء كله طاهر لا ينجسه شيء إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه»^(٦). و«جعلت لي الأرض مسجداً وترابها طهوراً»^(٧). وذكر أدلة اشتراط إطلاقهما وطهارتهما ومملوكيتهما أو إباحتهما على صحة الاستعمال يأتي بحول ذي الجلال في محله.

[أنواع المياه]

وأما الثالث فقيامه على كل ذلك، فغير خفي على العالم بالمسالك والأول منهما قسمان مطلق ومضاف. أما الأول فهو ما يستحق إطلاق اسم الماء عليه من غير قيد وسلبه عنه غير صحيح وهو في أصل خلقته طهور أعني طاهراً في نفسه ومطهراً لغيره لأن الله خلقه لمنافع عباده فمن جملتها أن جعله

- (١) سورة الأنفال، الآية: ١١.
- (٢) سورة الفرقان، الآية: ٤٨.
- (٣) سورة النساء، الآية: ٤٣.
- (٤) سورة الكهف، الآية: ٤٠.
- (٥) المعتبر للمحقق الحلي: ٣٧٣/١، ذخيرة المعاد (ط. ق) للمحقق السبزواري ج ١ ق ١/٩٧، الحدائق الناضرة للمحقق البحراني: ٢٤٥/٤.
- (٦) الخلاف للشيخ الطوسي: ١٩٥/١، المعتبر للمحقق الحلي: ٤٠/١، انتهى المطلب (ط. ج) للعلامة الحلي: ٢١/١ وفي رواية مشابهة لرواية الإمام الصادق عليه السلام.
- (٧) الخلاف للشيخ الطوسي: ٤٩٦/١، المبسوط للشيخ الطوسي: ٤/١، السرائر لابن إدريس الحلي: ٥٨/١، الرسائل التسع للمحقق الحلي: ٢٠٢.

لهم آلة للتطهير فإن لاقاه طاهر فهو على حكمه وإن تغير بملاقاته ما لم يسلبه التغير استحقاق إطلاق الاسم عليه بدون إضافة فإنه طاهر لا طهور .

وإن لاقته نجاسة فهو يتقسم باعتبار أحكامه إلى أنواع ثلاثة: جارٍ وراكذ وماء بثر؛ فإن كان جارياً يعني نابعاً لم ينجس بها وإن نقص عن الكر على الأصح ما لم يتغير بها أحد أوصافه الثلاثة لا مطلقها كالبرودة والحرارة ونحوهما ولو تغير أحدها بها نجس المتغير وما بعده إن نقص عنه واستوعب التغير عمود الماء ويظهر بزواله ولو بنفسه أو من صفق الريح أو من طول المكث أو من غور ورجوع أو باتصاله بجارٍ آخر أو بوقوع الغيث عليه. ولو لاقته نجاسة وهو أقل من كراً وانقطع نبعه وقطع به فإن كانت قائمة فنجس وإلا فطهور للأصل والنص. ولو تغير بالمتنجس فهو على حكمه لا ينجس إلا إذا تغير بما فيه من وصف النجاسة الممازجة للمتنجس والعبارة بالتغير الحسي لا التقديري لصدق السلب بدون الأول واللفظ إنما يحمل على حقيقته وتظهر الفائدة في النجاسة المسلوقة الصفات ولا بوصف الرقة والغلظة ما لم يكن منفعلاً بمساوٍ له في الوصف يمنع تميزه كالدم والصبغ الأحمر فإنه إذا علم أن الدم يستقل بالتغير فيحكم بالتنجيس وإن لم يحس. والتغير بسبب المجاورة غير مضر وإن شك فيه هل هو من النجاسة أم من المتنجس أم من غيرهما أم من نفسه بطول المكث أم بصفق الريح أم بمزجه بطاهر غيرهما من الأجسام فالأصل الطهارة ولو ظن أنه من النجاسة فهو نجس إن استند الظن إلى سبب شرعي كشهادة عدلين أو إخبار ذي اليد وإلا فلا. ولو شك هل تغير بها أم لا فالأصل الطهارة وكذا لو رئي عليه كلب أو أحد أخويه واقفاً أو أثره عند حرفه ولم يُرَ شارباً منه ولو شك المتطهر هل طهارته قبل تغيره بالنجاسة أو بعده فهو متطهر لأصالة الصحة.

وإن كان راكداً يعني ليس له نبع فينقسم إلى كثير وقليل. فالأول هو

المعتصم بالكريّة وحكمه حكم الجاري إلا إذا انفعل بالنجاسة واستولى التغير على تمام الماء أو على بعضه بحيث لم يبقَ منه مقدار الكر سالماً من الطرف الآخر فإن حكمه حكم الثاني في التطهير كما سيأتي إن شاء الله . أما لو بقي مقداره سالماً فحكمه حكمه ولو كان السالم في الجانبين والتغير في الوسط وبهما يتم الكر فإن قطع عمود الماء بحيث لم يبقَ منه شيء سالم موصل بينهما فقد نجس الكل وإلا فيطهر بمجرد زواله . .

والثاني إن لاقاه جسم حيوان بفسه أو غيره فهو سؤر وحكمه في الانفعال وعدمه والكراهة حكمه كما سيأتي وإن لم يباشره جسمه فهو غير سؤر وهو الغير المعتصم مطلقاً لا بها ولا بالجري فينجس بمجرد ملاقاته النجاسة ولو كانت بقدر الذرة فما دون وردت عليه أو ورد عليها . نعم لو كان انحداره عليها مستقراً فخيطة المنحدر قبل الورود طاهر وكذا المتخلف في الإناء إذ لا ينجس منه سوى الجزء الملاقي لها . فلو لم ينحدر عليها بل اتصل بها واستقر كما إذا وضع بلبلة^(١) الإبريق مثلاً عليها وسكن عمود الماء ولو لحظة فلا شك أن عمود الماء المستقر ينفع مع ما فوقه ، أو سد بلبول^(٢) العسيلة ينجس مطلقاً ويطهر باتصاله بالمنبع أو الكر أو وقوع المطر عليه مع زوال التغير لا بإتمامه كراً على الأظهر سواء كان الإتمام بطاهر أو نجس . وإطلاق الركود على الأول إما تغليباً كتغليب الجاري على النابع الغير الجاري أو حقيقة عرفية إذ يقال وقف الهواء والماء إذا سكنا ولا فرق بين كونه في الأواني أو غيرها ولا في الحياض المتواصلة البالغة كراً تساوت السطوح أو اختلفت .

(١) البلبلة: مصب الإبريق . في لسان العرب: البلبلة/ ضرب من الكيزان في جنبه بلبل ينصب منه الماء .

(٢) البلبول: في الحنفية التي يخرج منها الماء .

[أقوال في حدّ الكر]

وفي قدره بحسب المساحة أقوال أظهرها ما بلغ كل من طوله وعرضه وعمقه ثلاثة أشبار من مستوي الخلقة وأحوطها اعتبار المشهور فيبلغ تكسيه على المختار سبعة وعشرين شبراً وعلى اعتبار المشهور ثلاثة وأربعين شبراً إلا ثمن شبر، وبحسب الوزن أيضاً أقوال فالمختار منها ما هم عليه وهو ألف ومثتا رطل بالعراقي وهو مائة وثلاثون درهماً شرعياً وبالمثاقيل الشرعية واحد وتسعون مثقالاً وبالصيرفية ثمانية وستون مثقالاً وربع. والصاع تسعة أرطال وثلاثة مثاقيل إلا ربع صيرفية. فوزنه صيعاناً مائة وثلاثة وثلاثون صاعاً وثلاث صاع ووزنه ريالاً مائة ريال فرانة وريالان ونصف يبلغ المجتمع ثلاثة عشر ألف ريال وستماية وستين ريالاً إلا سدساً ووزنه ستة مثاقيل صيرفية وهي ثمانية دنانير شرعية تسمى في هذه الأيام مشاخصة يبلغ المجتمع اثنين وثمانين ألف مثقال إلا خمسة مثاقيل، وبالمعيار الإحصائي ثمانية وثلاثون قياسية وثمانها وخمسة مثاقيل على جعل ربعها تسعين ريالاً وبالعراقي اثنا عشر وزنة وأربع حقق ونصف على جعل ربعها ست حقق والحقة أربع أواق والوقية سبعون مثقالاً صيرفياً فتدبر.

وهذا التقدير تحقيقي فلو شرب منه تجس العين ولو قليلاً انفعل الباقي وكذا لو أزيلت فيه نجاسة. ثوب وبقي فيه شيء منها بعد رفعه ونقص بالإزالة ولو قليلاً بخلاف ما لو اضمحلت فيه بالمرّة بحيث لم يبق لعينها أثر بالكلية قبل الرفع فإنه على أصله كما لا يخفى. ولو وقعت فيه نجاسة ولم تغيره ثم اغترف منه فإن صارت في المغروف فهو المنفعل خاصة والمغروف منه على أصله. وإن صار الأمر بالعكس فالحكم بالعكس، والميعان معتبر فيه فلو كان جامداً ولاقى شيء منه النجاسة فبحكم الجامد يغسل وهو ظاهر كغيره

من الأجسام أو يحك الملاقي لها خاصة أو يقطع مع جزء من باب المقدمة وهو الأحوط وكذا القليل الجامد فإنه لا ينفعل منه إلا موضع الملاقاة فقط إذا كانت بعد الجمود لا قبله فإنه ينجس قطعاً. ولو وقعت فيه نجاسة لم تغيره وشك في أن له مادة أم لا فالأصل العدم بخلاف ما لو كانت له بيقين كالجاري مطلقاً يعني عيناً أو بئراً أو رشيحاً، ثم حصل الشك فالأصل البقاء حتى يعلم المزيل فإن الغالب فيها عدم انقطاع المادة فماء الغسالة قبل طهارة المحل نجس إلا ماء الاستنجاء إذا لم يتغير بالنجاسة ولم يصحب الغائط دم ولا أصابته نجاسة خارجية ولا تجاوز المخرج وإلا نجس لتعين الوقوف على القدر المتيقن في الحكم المخالف للأصل. فلو وضع يده على المحل وتلوث ثم رفعها قبل صب الماء رفعاً كثيراً زائداً على الرفع الحاصل عند ذلك ثم رجعها على المحل وصب الماء كان الماء المنفصل نجساً وإن لم تنفصل فيه أجزاء منها. وهل حكم المني حكم البول والغائط أم لا؟ الأظهر الثاني إذ ماء إزالته ماء غسالة لا ماء استنجاء كما لا يخفى وماؤه مع الشروط يزيل الخبث ولا يرفع الحدث بخلاف غسالة الحدث فإنه يرفع الخبث ونفسه خصوصاً غسالة الوضوء فإنه لا إشكال في رفعه الحدث مطلقاً، وأما الغسل فالأظهر أنه كذلك والماء الناقص عن اعتصام الكربة المتنجس في الكوز وغيره يطهر بمجرد غمسه في الكثير إن لم يكن أحد أوصافه متغيراً بالنجاسة وإلا فلا بد من اعتبار الزوال.

وأما ماء المطر فحكمه حكم الجاري مطلقاً حال تقاطره مطلقاً وإن لم يجر ولو أخذ منه بعد مروره على نجاسة عينية حال التقاطر ولم ير فيه تغير أحد أوصافه فطهور على حكم الأصل إذ لا ينفعل بمجرد الملاقاة حال النزول إذا لم يتغير بالنجاسة ويطهر ما يصيب من الأجسام النجسة بشرط زوال العين وعدم حصول التغير بها. وبعد القطع حكمه حكم الراكد مطلقاً، فإن

كان كثيراً فحكمه حكمه وإن كان قليلاً فكذلك وما لم يوجد فيه نجاسة بعده فهو على حكم الأصل فلو وقع على نجاسة عينية وذابت فيه بالمرة وسالت معه أو اجتمع في موضعها ولم يُرَ في المجتمع بعده التغير فكذلك والأرض النجسة تطهر بوقوعه عليها فإذا انقطع فما لم يوجد منها عليه نجاسة عينية فظاهر وهل يشترط في تحقق الحكم جريه على وجه الأرض أم يكفي منه ما يبيل الوجه أقربهما الأول، وقد تقدمت الإشارة إليه وغسل ما أصابه طينه من غير البرية بعد ثلاثة أيام من انقطاعه مستحب مؤكد إذا لم يعلم بنجاسته وإلا واجب بعد الانقطاع لا سيما إذا كان من موضع متهم بالنجاسة.

وأما ماء الحمام الذي له مادة فبحكم الجاري أيضاً ولكن بشرط كرتيتها ويقرب الاكتفاء بكون المجموع منها ومما في الحياض الصغار كبراً إذا صدق على الجميع أنه ماء واحد. والماء القليل المباشر لجسم حيوان مطلقاً لغة اسمه بقية وفضلة وشرعاً قد تقدم أنه سؤر وهو تابع لمباشره في النجاسة والكراهة وغيرهما من الطهارة أو استحباب الاستشفاء به كسؤر المؤمن فإنه شفاء لكل داء كما ورد عن أئمة الهدى.

[حكم الأسار]

فسؤر نجس العين مطلقاً نجس إجماعاً ولا عبرة بخلاف ابن الجنيدي وابن أبي عقيل حيث ذهبوا إلى طهارة سؤر الكتابي استناداً إلى الآية لشذوذهما مع معلومية النسب ومنه الكلب والخنزير البريان والكافر بجميع أصنافه من الحربي والذمي الكتابي وغيره والمرتد مطلقاً قبل التوبة والناصبي والغالي والمجسم والمفوضة والصوفية والجبرية والمنكر لما علم ثبوته من الدين ضرورة وكذا من المذهب كالزيدي بأصنافه والواقفي والفظحي والاسماعيلي وغيرهم من الشيع المتفرقة، وأما المنكر للوازم

ضرورتهما فالحكم بنجاسة سؤره أو طهارته مشكل وتجنب مباشرته مع عدم التقية أحوط وسؤر المخالف على فرض وجوده والحائض والنفساء المتهمتين بعدم التوقي عن النجاسة وكذا كل متهم بعدم التحرز عنها والبغال والحمير والخيل وأكل الجيف والعذرات كالغراب والحدأة والرخم والدجاج مع خلو مناقيرها عن النجاسة والجلال مطلقاً قبل الاستبراء وما لا يؤكل لحمه من الحيوانات كالسباع مطلقاً والمسوخ بأصنافها من الدب والأرنب والوزغ والضب والفأرة والثعلب والفيل وذات السموم مطلقاً كالحيات والعقارب والحشرات السميّة مكروه إجماعاً وإن تغلظت الكراهة في البعض، وكذا سؤر ولد الزنا على الأظهر وشارب الخمر المسلم مع الخلو ولا بأس بسؤر الهرة وكذا سائر الحيوانات المأكولة اللحم.

[لا ينجس الماء القليل بموت ما لا نفس له]

ولا ينفعل الماء القليل بموت ما لا نفس له سائلة فيه مائياً كان أو هوائياً كالعقرب والسمك والجراد والخنفساء والوزغ والضب وأمثال ذلك وإن تغير من ذلك فإن سلبه الإطلاق خرج عن كونه طهوراً لا طاهراً ولو وقع في الماء صيد مصيوب ومات فإن علم أنه من الجرح فحلال مع التسمية عند الضرب والماء على أصله إن خلا من الدم وإلا فيتمشئ التفصيل وإن لم يعلم موته به فميتة والماء إن نقص عن المعتصم أو تغير بالدم فنجس وإلا فعلى أصله مطلقاً والمسخن بالشمس مطلقاً مكروه استعماله وإن خفت الكراهة مع الاضطرار وماء الأنهار والحياض والمصانع الصغيرة وغيرها غير داخل تحت المسخن بها كما لا يخفى فلا بأس إذا في الاستعمال وبالنار^(١) في غسل الأموات إذا لم تدعُ إليه الضرورة.

(١) أي تسخين الماء بالنار لغسل الأموات.

[حكم نزع البثر]

وإن كان بئراً نجست بالتغير بالنجاسة إجماعاً ويطهر بالنزح حتى يزول لا بالملاقة لأن حكمه عندنا حكم الجاري مطلقاً، والمقدرات الشرعية على سبيل الاستحباب لزوال النفرة ولا بأس بذكرها هنا لشدة احتياج الناس إلى ذلك خصوصاً في بلدتنا وإن كان ذكرها غير مناسب لهذه العجالة فنقول ولا قوة إلا بالله :

ويستحب نزع مائه أجمع من أمور: من موت الثور أو البقرة أو البعير أو الفيل أو الزرافة أو الكركدان أو ما أشبهها حجماً فيها وكذا إذا وقع فيها خمر ولو قطرة أو مسكر مائع أو الفقاع أو النبيذ المسكر أو المنبي أو أحد الدماء الثلاثة أو دم نجس العين أو بول أنثى أو خنثى مشكل أو بول ما لا يؤكل لحمه أو نجاسة لا نص فيها كمباشرة الكافر مطلقاً لها حياً سواء مات فيها بعدها أم لا حتى في صورة تغسيه المسلم بإذن المسلمة ونزح كر منها من موت الحمار أو الفرس أو البغل ونزح الجميع للثاني أحوط لأنه ورد نزحه للدابة وفسرت به وسبعين دلواً من موت الإنسان مطلقاً ونزح الكل أيضاً من وقوع الميت المسلم الميمم أو المغسل بدون أحد الخليطين أو فاسداً أو مغسول الكافر بأمر المسلمة فيها وإن حكم بارتفاع حدث الموت عنه وكذا من مباشرة ماسّ الميت برطوبة بموضع الماسّ عند بعض ولو وقع فيها شهيداً ومن قدم غسله قبل قتله بالحدّ أو من تم غسله فلا نزح ونزح خمسين دلواً من وقوع العذرة الرطبة والدم الكثير كدم ذبح الشاة وأربعين من موت الكلب وأخيه والذئب والسبع مطلقاً، والشاة والظبي والضبع وابن أوى والأرنب والثعلب والسنور وأبي العريس والقنفذ وكلب الماء والضب وما أشبه ذلك في الجرم وكذا لبول الرجل وثلاثين من وقوع ماء مطر فيه

بول وعذرة وهرّ وكلب وروث حيوان وإن لم يجتمع فيه ذلك كله بل يكفي اجتماع البعض وعشرة دلاء من وقوع العذرة اليابسة والدم القليل كدم ذبح الطير وسبع من موته فيها وحده من النعامة إلى الحمامة وكذا من خروج الكلب منها حياً ومن بول الصبي المتغذي ومن اغتسال الجنب فيها مع خلو بدنه من نجاسة عينية ومن موت الفأرة مع الوصفين ومع عدمهما ثلاث كالحية وخمس من وقوع ذرق الدجاج مطلقاً، وقيل الجلال خاصة والأول أحوط ونزح دلو من بول الرضيع الغير المتغذي في الحولين وموت العصفور وشبهه في الجرم وحده ما دون الحمامة حجماً كالبلبول والصعوة والخطاف والقبرة.

ولا تتفاوت الأحكام المذكورة للأصناف بين كبارها وصغارها ذكورها وإناثها وبين الجزئي والكلي والجزء والكل والقليل والكثير إجماعاً إلا ما استثنى بل حكم كل صنف منها يشمل جميع أفراده وكلياته وجزئياته وكله وجزئه وإذا تعددت النجاسات الواقعة وكان فيها ما يوجب نزح الجميع كفى نزحه عن الكل وإلا تعدد النزح بتعدد السبب حتى يتفق نزحه إذا اختلفت في الموجب ككلب وحمار وإنسان وعذرة رطبة وفي الاكتفاء بما للأكثر وجه وجيه وإذا تغيرت ولم يعلم السبب فظاهر وإذا علم المنجس نجست من حين العلم خاصة فلا يجب غسل ما أصابه منها مطلقاً نعم أحوط والنزح بعد إخراج السبب أو ذهابه فيها ويكفي دلوها مطلقاً فإن اختلفت دلاؤها فالأغلب وإلا فالتخير.

والنية في النزح غير معتبرة فيجوز للصغار والنساء والأمة وحافاته وبدن النازح وثيابه بعده كلها طاهرة ومع وجوب نزحها أجمع وعدم التمكن منه يتراوح عليها أربعة يوم الصائم ويجوز لهم الأكل جميعاً والصلاة جماعة. ولا يجزي مقدار اليوم من الليل ولا الملقق منهما ولا أقل من الأربعة وإن نهض

بعملهم ويستحب التباعد بين البئر وبالوعتها التي يرمى فيها ماء النرح بخمس أذرع إن كانت الأرض صلبة أو البئر أعلى ، ولو بالجمله كما إذا كانت في جهة الشمال لأن مجاري العيون مع مهبها وإن لم يكن الأمر كذلك بأن كانت رخوة أو متساويتان في القرار أو قرار بالوعدة أرفع فسيح أذرع . ولا ينفعل ماء البئر بالوعدة إذا قربت إلا مع العلم بالاتصال والتغير .

[القسم الثاني الماء المضاف]

وأما القسم الثاني من الماء فهو ما لا يستحق إطلاق الاسم عليه بدون قيد مع استحقاقه له معه ويصح سلبه عنه كالمعتصر من الأجسام والممتزج بها مزجاً يسلبه الإطلاق كماء الحصرم والنارنج والأوراق دون الممتزج مزجاً لا يستلزم السلب وإن تغير لونه وطعمه من المزج كالممتزج بالتراب والملح وإن أضيف إليهما مجازاً وهو في ذاته طاهر لا يظهور فلا يرفع حدثاً ولا يزيل خبثاً مطلقاً ، وإن اضطر إلى الطهارة معه تيمم خلافاً للصدوق والمرتضى وابن أبي عقيل حيث أجاز الأول الحديثية بماء الورد استناداً إلى رواية محمد بن عيسى عن يونس وقد ردها الأصحاب وحملوها على التنظيف جمعاً . والثاني الخبيثية مطلقاً بماء الورد وغيره مع الضرورة وغيرها . والثالث معها لا غير استناداً إلى إطلاق ﴿وَيَا بَكَ فَطَهِّرْ﴾^(١) وضعف وجه الاستناد غير خفي على الاستاد وينفعل بمجرد الملاقاة وإن كثر إجماعاً ويظهر بصيرورته مطلقاً باختلاطه بالكثير خلطاً يسلبه القيد لا مطلقاً لأن شرط الطهارة هنا وصول المطهر إلى كل جزء منه وما دام مضافاً لم يتحقق ذلك بل لا يمكن تصوره ولو اشتبه بالمطلق تطهر بكل منهما طهارة مع عدم

(١) سورة المدثر، الآية : ٤ .

المطلق بخلاف المشتبه بالنجس أو المغصوب فإنه حينئذ يجب الاجتناب ولو انقلب أحدهما قبل الطهارة به توضاً بالأخير ثم تيمم لاحتمال كون المنقلب هو المطلق وقيل يكفي التيمم وحده لأن الطهارة بما لا يقطع بكونه مطلقاً ولا أصالة للإطلاق غير سائغ وهو مردود لأن وجوبها أنه استصحاب لحكم وجود المطلق القطعي فتدبر .

وكذا لو أهرق أحدهما قبل الطهارة به ولو مزج مسلوب الصفات من المضاف بالمطلق فأقوال أظهرها اعتبار صحة إطلاق الاسم وإذا قصر المطلق عن الطهارة ولم يجد غيره وجب مزجه بالمضاف مزجاً لا يسلبه الإطلاق .

[من المطهرات الأرض]

والظهور الثاني أصناف منها الأرض إذ هي تطهر باطن القدم والخف والنعل والحذاء والقباب والجورب وما أشبه ذلك مما يوضع في الرجلين إذا زالت عين النجاسة عنها بالمشي عليها أو الدلك بها وهي طاهرة جافة ولا تشترط خمس عشرة خطوة على الأقوى وهل يكفي الإمساس لو لم يكن لها جرم كالبول اليابس أو لا بد من أحدهما قولان أقربهما الثاني . [وقول الإمام الباقر عليه السلام] : «إن الأرض يطهر بعضها بعضاً»^(١) أن بعضها يطهر ما تنجس من بعضها بالإزالة والإحالة والتجفيف بالوطء عليها مرة بعد أخرى وانتقال بعض إلى بعض ولولا ذلك لما حكم بطهارة الطرق وهي مما تعم به البلوى كما لا يخفى .

(١) وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي : ٤٥٧/٣ ، البحار للشيخ المجلسي : ١٥٠/٧٧ ، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي : ٦٩/٢ .

[من المطهرات التراب]

ومنها التراب فإنه يطهر الإناء من ولوغ الكلب إذا مسح به ثم يغسل بالماء مرتين على الأظهر أو يغمس في الكثير مرة والأقرب اعتبار الطهارة ومزجه بالماء مزجاً لا يخرجه عن مسمى التراب. وهل يسقط اعتباره ويطهر بالماء مرتين لو فقد أم لا قولان أوجهها الثاني لأنه أحد جزئي المطهر ومع فقدانه لا يحصل التطهير يقيناً وهل يقوم ما شابهه من الأسنان والصابون والدقيق والحشائش مقامه وجهان منشأهما من حصول الغرض بذلك بل ربما يكون بعض ذلك أبلغ منه في الإزالة ومن عدم النص ويطلق القياس فربما أن اختصاص الحكم به لحكمة موجبة للتخصيص فلا نعلم وهل يلحق بفقده خوف فساد المحل بالاستعمال أم لا أظهرهما الثاني إذ يقين الطهارة موقوف عليه ويلحق بالولوغ اللطع بطريق أولى دون المباشرة بسائر الأعضاء كاليد والرجل لأنها كغيرها من سائر النجاسات وفي إلحاق وقوع لعبه فيه بدون الولوغ وعدمه وجهان أوجههما الثاني.

[من المطهرات الشمس]

واللمعة الثانية في بيان أن منها الشمس على الأصح لا أن حكم ما تجففه من الثلاثة الآتية خاصة إذا أصابه البول حكم الطاهر في جواز السجود عليه فقط إذا كان يابساً خاصة كما ذهب إليه بعض الفحولة لأن إطلاق الإذن بجوازه عليه يقتضي طهارته يقيناً إذ من شرط الجواز طهارة المسجد إجماعاً هذا مع أن الإجماع يدفعه إذ لا قابلية للشاذ النادر للمعارضة قطعاً كما لا يخفى. وبالجملة فهي تطهر ما تجففه من النجاسة التي لا جرم لها ظاهراً كالبول والماء المتنجس وأمثالهما من الأرض وما

يتصل بها من جص وقير وغير ذلك والحصر والبواري مطلقاً بإشراقها عليه لا بحرارتها ولا بالهواء المنفرد عن الإشراق لأنهما لا يسميان شمساً كما لا يخفى نعم اجتناب ما لم يشق نقله منها ومن غيرها قبل التطهير أحوط وألحق بعض الأفاضل بها كل ما لا يمكن نقله كالأبنية والنباتات المتصلة والأخشاب والأبواب المثبتة والأوتاد الداخلة والثمار والأشجار وإن قرب أو ان القطف لعموم المستند الشامل لجميع ذلك وإلحاقه في محله .

ولا تعود النجاسة بعد أن تجف بإشراقها بإعادة الرطوبة لوجوب استصحاب حكم الطهارة اليقينية ما لم يرتفع بيقين آخر ويكفي في طهر البواطن الإشراق على الظواهر مع الاتحاد واتصال الرطوبة وجفاف الجميع بالإشراق كما إذا بني جدار من طين متنجس وأشرقت الشمس على ظاهره حتى جف باطنه فإنه يحكم بطهره أجمع لإطلاق النص والفتوى وثبوت نفي العسر والجرح بخلاف ما إذا كان بينهما حائل وإن كان رقيقاً فإنه لا يحكم بذلك إذ لا يصدق على ما بعده أنه جف بإشراقها كما لا يخفى فلو تنجس حصيران وكان أحدهما فوق الآخر طهر الأعلى بالإشراق خاصة وإن جف الأسفل أيضاً بالحرارة فلو شك في كون الجفاف من الإشراق أو من غيره فهو على ما هو عليه من النجاسة حتى يعلم زوالها بيقين إذ لا ينقض اليقين إلا بيقين مثله .

[من المطهرات الاستحالة والانقلاب]

واللمعة الثالثة في بيان أن منها الاستحالة على الأصح ومنها الانتقال إجماعاً . أما الاستحالة فقد تتحقق بسرعة كما إذا حصلت بالنار ولهذا نطقت الأخبار عن الأطهار عليهم سلام العزيز الجبار بأنها من المطهرات وعمل بمضمونها الأصحاب الثقات وعدّوها منها حتى إن جماعة منهم

جعلوها وحدها علة تامة في التطهير ولم يشترطوا في تطهيرها الاستحالة الحقيقية استناداً إلى أنها سبب تام في حصوله يقيناً ولو اعتبرت في ذلك خرجت بالنار عن كونها كذلك في ذلك مع أن الشارع قد نص على أنها منها فاعتبار ذلك إذاً في ذلك اعتبار من غير دليل وسلوك في غير سبيل وقد نظمنا دليلهم في كتابنا منار العباد في سلوكهم وخرجنا الآن عن ربقتهم لما ظهر ضعف حجتهم وليس المقام محل ذكر وجه ذلك كما لا يخفى واختلافهم في تحقق الاستحالة بها وعدم تحققها في بعض الأشياء ليس في كونها منها وعدم كونها منها كما لا يخفى ذلك على من له أدنى اطلاع على أقوالهم وقد لا تتحقق إلا ببطء وإن اختلفت مدته بحسب الأسباب قوة وضعفاً.

وبالجملة فالنار تطهر ما أحالته رماداً أو دخاناً أو فحماً إجماعاً واستشكال بعض الأفاضل كشيخ الحيدرية في الأخيرين ليس في محله إذ ملاحظات الحكمية غالباً لا دخل لها في الأحكام الفقهية مع أنه - غمره الله بفيوضاته الأخروية - لم يستشكل في أكثر محاله كاختباره طهارة الماء المنفعل الغير المعتصم بالكربة بإتمامه كراً مطلقاً لا ما أحالته خزفاً وآجراً على الأظهر لأن تغييرهما بها وصفي لا حقيقي والحكم إنما يتعلق بالاسم والحقيقة وكذا خبزاً إجماعاً. ولا عبرة بخلاف معلوم النسب الشاذ النادر مع أن استحالة العجين النجس بها لا تتحقق إلا بعد تكليسها رطوبته بالكلية وبعد ذلك كذلك يحرم أكله إجماعاً بلا روية لكونه حينئذ رماداً.

ولهذا أمر الصادق عليه السلام في رسالة ابن أبي عمير بدفنه حين سئل كيف يصنع بالعجين يعجن من الماء النجس ونهى عن بيعه. وفي أخرى عنه عليه السلام «يباع ممن يستحل الميتة»^(١) ووجه الجمع بينهما ظاهر بحمل النهي عن البيع

(١) وسائل الشيعة (الإسلامية) للحر العاملي: ٦٨/١٢.

على غير المستحل والأمر به على المستحل ودليل صحته موجود وهو أنه عين مملوكة، لمالكها جواز الانتفاع بها نفعاً محللاً إجماعاً في علف الحيوان وغيره كرميه للسمك وطعمه الصبي الغير المميز وإن كان الأحوط عدم في الأخير فإذا يجوز بيعه مطلقاً حتى على المسلم بشرط إعلامه لعدم حصول مآثم منه حتى يتجه المنع وكذا الخبز فإنه يجوز فيه ذلك كما إذا لم تعلم نجاسة العجين إلا بعد خبزه وكذا الدبس النجس وكذا الدهن النجس لما ذكر من إمكان الانتفاع به في وجه الحل كالتسريع به تحت السماء والتدهين به في مثل الفلك والحيوان والغرب ولهذا نطق النص أيضاً عنه بالحيوان الذكي الممتزج بالميت ممن يستحلها وأكل ثمنه والحكم بطهارة العجين النجس إذا رق بحيث إذا وضع في الماء المعتصم يمازج جميع أجزائه على فرض إمكان ذلك ممكن لعدم وجود مانع فيه يمنع إنفاذه فيه بخلاف الدهن النجس وإن كان مائعاً موضوعاً في الكثير الحار لأن الدسومة تمنع امتزاج الماء به كما لا يخفى.

ولو استحالت الميتة مطلقاً وإن كانت من نجس العين ملحاً أو دوداً أو تراباً طهرت بها إجماعاً مع محالها إذا عمّتها وكذا العذرة مطلقاً لأن الحكم بالنجاسة معلق على الاسم فيزول بزواله ولكن التراب المتصل بها سواء كان تحتها أو فوقها أو إلى أحد جانبيها إذا كانت رطبة لم يزل على نجاسته قبل الانقلاب إذ هو مطهر لها لا لما انفعل بها ولم ينقلب، ولا يقاس بآلات الخمر المنقلب خلاً ولا بآلات العصير المنقلب بعد أن نشّ وغلى ولو دبساً وكذا البثر المنفعل بالتغيير إذا طهر بزواله أو بنزح المقدر على القول بأنه ينفعل بمجرد الملاقاة لأن القياس ليس من مذهبنا فتطهر الاستحالة النطفة والعلاقة إذا صارتا حيواناً غير نجس العين والماء النجس إذا صار بولاً لمأكول اللحم والغذاء النجس نباتاً أو لبناً أو روثاً له والدم قيحاً إجماعاً

أيضاً والخمر خلاً ولو بعلاج وكذا العصير بعد الغليان والاشتداد في المشهور ويظهر ما فيهما من الأعيان والآلات لكن يكره علاجه بغيره للنهي عنه ولولا قيام الإجماع على ذلك في الجملة وإن اختلف في بعض الأفراد لأمكن استفادة عدم الطهارة من بعض الأخبار كما صرح بذلك بعض الأفاضل وقطع به أهل الباطل.

هذا كله إنما تطهر الاستحالة النجاسة الخمرية خاصة لا غيرها ولو كانت من معالجهته بالنجس كمباشرة الكافر له لم يطهر بالخلية وكذا لو أُلقي في الخل خمر حتى استهلكه الخل أو بالعكس على الأشهر.

وفي الحقيقة أن المطهر لبعض المذكورات أمور ثلاثة: الانقلاب والانتقال والاستعمال كما لا يخفى وهل حكم البخار المتصاعد من الماء النجس بسبب الحرارة والبرودة إذا اجتمع وتقاطر من الهواء حكم أصله أم الطهارة؟ قولان أظهرهما الثاني إن علم تحقق الاستحالة أو ظنه. ومع تساوي الاحتمالين يشكل الحكم به. وإذا انتقل الدم مطلقاً إلى ما لا نفس له سائلة كالجمظ والبرغوث والقمل والبعوض طهر إجماعاً وإن فحش.

[من المطهرات الإسلام]

واللمعة الرابعة في بيان أن منها الإسلام والغيبة والنقص والزوال والنزح والاستبراء والانقصال والاستعمال والخروج.

أما الأول، فإنه يطهر الكافر مطلقاً والمرتد عن الملة وما يتصل بهما من فضلاتهما الطاهرة من المسلم دون ما يصحبهما من نجاسة خارجية وما باشره برطوبة من إناء وثوب وغيرهما قبل الإسلام من نجاسة الكفر والارتداد إجماعاً والمسبي تابع لسايه في الطهارة والصغار يتبعون الكبار في الطهارة والنجاسة، وأما عن الفطرة فالظاهر قبول توبته باطناً فلو لم يقدر

على قتله أو لم يعلم برده وتاب طهر بدنه وفضلاته المتصلة الطاهرة من المسلم كالشعر والظفر وغيرهما من نجاسة رده.

[من المطهرات الغيبة]

وأما الثاني، فيطهر إذا غاب مدة يمكن فيها التطهير وينشأ منها مطلقاً وإن لم يعلم بالنجاسة فيه، وأما الحيوان فلا يشترط فيه ذلك بل يطهر بزوال عينها وإن لم يغب على الأظهر لأن الأصل عدم الاشتراط ولم يثبت التعبد بغسلها منه مع أن ذلك يستفاد مع التأمل من النص المتضمن لطهارة سؤر أغلبه الذي لا ينفك غالباً محل الشرب عن النجاسة كالسباع مطلقاً.

[من المطهرات النقص بذهاب الثلثين]

وأما الثالث، فإنه يطهر العصير العنبي على القول بنجاسته باشتداده بالغليان إذا لم يبق منه إلا الثلث مع آلات الطبخ والمزاويل سواء كان النقص بالنار أو بالشمس أو بهما وأما لو كان بغير ذلك فالاجتناب متعين وكذا يطهر النقص البئر بنزح المقدر منه على القول بنجاسته بمجرد الملاقاة مع الآلات وثياب المزاويل وبدنه.

[من المطهرات التبعية]

وأما الرابع، فإنه يطهر البواطن ورطوباتها المتجددة كالريق والدمع خاصة كباطن الأذن والعين والأنف والإحليل والفرج والفم إذا ذهب عين النجاسة عنها بالكلية دون ما فيها من الأجسام الخارجة كالطعام والكحل ونحوهما ودون الظواهر التي يمكن تطهيرها بالماء والمتخلف في الأخير من بقايا الطعام ونحوه يطهر بالمضمضة مرتين من نجاسة البول ومرة من

نجاسة غيره بعد الزوال وكذا الزوال يطهر البثر المنفعل والجاري وماء الحمام المنفعلين بالتغير الغالب على أحد الأوصاف الثلاثة بشرط ذهابه بالمرّة بعد النزح في الأول وبعد الاتصال بالمادة في الآخرين.

[من المطهرات النزح]

وأما الخامس ، فإنه يطهر ماء البثر أيضاً فيما إذا انفعل بالتغير ولم يُزل إلا بنزح جميع الماء فإنه إذا نزح بتمامه طهر وقد عرفت أنه لا ينفع بمجرد الملاقاة بل بالتغير بعد ملاقاة إحدى النجاسات وقد قدمنا الحكم فراجع .

[من المطهرات الاستبراء]

وأما السادس ، فإنه يطهر الجلال من الحيوان بما يخرجه عن اسم الجلل حتى بوله وخرؤه إذا كان بالعدد المعتبر شرعاً وهو في الدجاجة ثلاثة أيام بلياليها والبطّة وشبهها من طيور الماء خمسة وعدم إلحاق شبه الأولى بها لعدم الورود والناقة أربعون يوماً وكذا البقرة وقيل عشرون والشاة عشرة وقيل سبعة والأكثر متعين للإجماع لأن مستند هذه التقديرات كلها ضعيف وهو قائم على عدم اعتبار أزيد منه فلا تجب الزيادة والشك فيما دونه فلا يتيقن زوال النجاسة والتحريم مع أصالة بقائهما إلا مع الأخذ بالأكثر وما سوى المذكور من الحيوان الجلال يستبرأ بما يغلب على الظن زوال الجلل به عرفاً لعدم ورود مقدر له شرعاً .

[حكم الغسالة حكم المحل]

وأما السابع ، فإنه يطهر الرطوبة المتصلة بالمغسول بشرط انفصال ماء الغسالة عنه وحكمه في الطهارة والنجاسة كالمحل المغسول قبلها على

الأظهر فيجب غسل الملاقي لها بعدد ما يجب غسل المحل المنفصل عنه قبلها .

[من المطهرات التبعية]

وأما الثامن، فإنه يطهر آلات العصير ونزح البئر وثياب المباشرين وأبدانهم وجوانبها وكذا ثياب المباشرين لتغسيل الأموات وأبدانهم .

[طهارة الدم المتخلف في الذبيحة]

وأما التاسع، فإنه يطهر الدم المتخلف في جميع أعضاء الذبيحة ما عدا المتخلف في الطحال إجماعاً وفي القلب والكبد فعلى الأشهر بشرط عدم رجوع شيء من دم المذبوح إلى الجوف .

[الماء القليل إذا ألقى عليه كر طهر]

وأما العاشر، فإنه يطهر الماء القليل المنفعل بالملاقاة لا غير إذا بلغ الكر على القول بطهارته بذلك مطلقاً .

[في النجاسات]

والإشراق الثالث من النور السابق في بيان ما تجب عنه الطهارة وفيه ضياءان: الأول في بيان أنه قسمان: خبث وهو نجاسات ظاهرة معلومة، وحدث وهو نجاسات معنوية كذلك . فإذا كل منهما متعدد النوع وأي نوع من أنواعهما يحصل على المكلف بالمشروطة بها يمنع عن الدخول بها ولو في الجملة ومن استعمال الأواني وعن مسّ الأمور المحترمة شرعاً وقد بينا أن إطلاقها على إزالة الأول مجاز لأنها من معانيها لغة ثم لما كان الحكم بوجود إزالته عليه عن بدنه ولباسه المشروطة بالطهارة وعن الأواني

للاستعمال وعن غيرها كما سيأتي وكيفية الإزالة موقوفاً على العلم به لأن التقدير بالشيء موقوف على تصوره ولو في الجملة يلزمنا تعداده كما لا يخفى وفيه لوازم.

الأولى: في بيان معرفة الأول وذكر أصنافه وهو لغة وشرعاً وعرفاً النجاسة وأصنافها تسعة:

[البول والغائط من غير مأكول اللحم]

أولها وثانيها البول والغائط من كل حيوان غير مأكول اللحم من ذي النفس بالأصالة كالناطق مطلقاً إلا من أذهب الله عنه الرجس وطهره تطهيراً باطناً وظاهراً وخُلِقاً وخُلِقاً وعصمه من الخبائث والرذائل وحلّاه بالنفائس والفضائل وفاقاً للأفاضل واستثناؤنا إياه من الكلية مع أن مَنْ أصله من نور العظمة الإلهية في الواقع لم يدخل تحتها كما لا يخفى ذلك على من له أدنى روية إذ ليس حكمه مطلقاً كسائر الرعية ولا مثلهم في المزية بل هو منفرد عنها في كثير من التكاليف الدينية والصفات العلية في الحقيقة كنسٍ لما توهمته الأوهام المجتثة الرديّة من الدخول تحتها لمشاركته الغير ظاهراً غالباً في الأحكام الفقهية فتدبر أيها المطهر واختر لنفسك ما يحلو وينجيك من سقر وللشافعي أيضاً قول بطهارة بول الرسول صلى الله عليه وآله ما دام الطلوع والأفول مستدلاً عليه بالبرهان القاطع الواجب القبول كما هو يقول في المعقول والمنقول لا يرده إلا الجهول لأن الحكمة ضالة المؤمن العدو أينما يجدها يأخذها بالقبول.

[إثبات طهارة أهل البيت عليهم السلام عن طريق العقل]

أما العقلي فهو أن المخلوق من نور الله المذهب عنه الرجس المطهّر

بقدره الله المعصوم برحمة الله لا يمكن أن يتصور في أصله وذاته النجاسة ولا في صفته الخساسة فبول مثل هذا النجم الزاهر العَلَمَ الظاهر النور الباهر يقيناً أنه طاهر لأن نباتات المادة الطاهرة لا تخرج إلا طاهرة والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه والذي خبث لا يخرج إلا نكداً وفضلة القابلية الطاهرة لا تخرج إلا طاهرة بالضرورة كما تشهد بذلك العقول الباهرة فكيف بمثل سيد الدنيا والآخرة الذي جسده الدنيوي وقالبه البشري أفضل وألطف وأشرف من أرواح أهل الجنة فيها بمراتب عديدة كما يشهد به المسموع والمطبوع^(١).

[إثبات طهارة أهل البيت عليهم السلام عن طريق النقل]

وأما النقل فمنه آية التطهير لأن الرجس من معانيه لغة النجس ومنه عدم إنكاره عليه السلام على أم أيمن لما شربته [أي بول النبي صلى الله عليه وآله وسلم] لأنه لو لم يكن طاهراً لوجب عليه أن ينكر عليها ذلك لأنه الأمر الحقيقي بالمعروف والناهي عن المنكر المكلف بالإنذار وتعليم الأنام الحلال والحرام لا سيما الأقربين كما هو صريح قول رب العالمين. ومنه قوله عليه السلام لها بعد الشرب: «إذن لا تلج النار بطنك»^(٢). فإن شربه لو لم يكن سائغاً بل راجحاً لوجب عليه ذمها والإنكار عليها غاية الإنكار وأن يأمرها بالتوبة.

(١) نهاية الاحكام للعلامة الحلبي: ٢٦٧/١، روضة الجنان (ط.ق) للشهيد الثاني: ١٦٢، جواهر الكلام للشيخ الجواهري: ٢٧٣/٥، وذهب الشافعي إلى طهارة بوله صلى الله عليه وآله وسلم بهذه الرواية.

(٢) ذهب الشيخ أحمد بن زين الدين الأحسائي وتلامذته وثلة من العلماء بطهارة مدفوعات المعصومين الأربعة عشرة عليهم السلام ودمائهم، وللميرزا آية الله محمد باقر الأسكوئي - رسالة تسمى التطهيرية في طهارتهم وهو من جملة تلامذة الشيخ أحمد الأحسائي أما بعض الفقهاء الأوائل والمتأخرين [يرون نجاسة مدفوعاتهم ودمائهم عليهم السلام وخالف الأوائل من علمائنا الإمام الشافعي وقال بالطهارة بالنسبة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم مستدلاً برواية أم أيمن رضي الله عنها، قال =

فقوله عليه السلام لها ذلك دليل على أن شربه أمان من كل خوف حتى خوف العذاب وشفاء لكل داء حتى داء الجهل وهو استدلال قوي متين كما لا يخفى وجه ذلك على أولي الأبصار الراغبين في الهداية والاستبصار.

وعموماً بعض الأخبار الشاملة للأطهار الأبرار أولاً مؤولة على وجوه ساطعة الأنوار كثيرة الفوائد والأسرار موافقة لضرورة مذهب أولئك الأطهار غير خفية على شيعتهم الأخيار. وثانياً مخصصة بما منها أقوى منار وليس ذكر وجه التخصيص القرار وكالصامت ولو كان تحريم أكل لحمه لعارض كالجلال قبل الاستبراء وموطوء الإنسان وشارب لبن الخنزيرة المنبت للحم والمشد للعظم وقول ابن الجنيد بطهارة بول الصبي الغير المتغذي باللحم ضعيف لضعف مستنده وشدوذه وفي رجيع الطير المحرم^(١) قولان أشهرهما النجاسة وأظهرهما الطهارة للأصل وإطلاق النص الشامل للمحلل وغيره خصوصاً صحيحة علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام وحسنة الحلبي وكذا في رجيع ما لا نفس له قولان أقواهما الطهارة كما تقدمت الإشارة إليها وفاقاً للمعظم واستضعافاً لمستند المخالف إذ يتبادر عرفاً من الحيوان مطلقاً إلا ما له النفس السائلة لا ما يرشح منه الدم رشحاً مثل السمك والحية ونحوهما فإن دمه طاهر إجماعاً وكذا في بول الخيل والبغال والحمير وأروائها قولان أظهرهما الطهارة وفاقاً للمشهور لكن مع

= العلامة الحلبي في النهاية «الأقرب نجاسة بول النبي عليه السلام : ٢٦٧/١ ، وقال الشهيد الثاني في روض الجنان (ط - ق) «ودخل في غير مأكول الإنسان بجميع أصنافه حتى النبي عليه السلام ، ولم يثبت أنه عليه السلام أقر أم أيمن على شرب بوله وإن قال لها : «إذن لا تلج النار بطنك». وكذلك قال الشيخ الجواهري نفس ما قالوا في جواهر ٢٧٣/٥ .

(١) رجيع الطير هو «يكون الروث والعذرة جميعاً، وإنما سمي رجيعاً لأنه رجع عن حاله الأولى بعد أن كان طعاماً أو علفاً أو غير ذلك... وهذا رجيع السبع ورجعه أيضاً يعني نجوه» لسان العرب.

معنى الرجيع للطير المحرم الأكل مثل النسر ذرقه وخرؤه نجس.

الكراهة الشديدة خصوصاً الأبوال للأخبار الناطقة بالنجاسة المحمولة على الكراهة بالدليل جمعاً بينها وبين المتضمنة للطهارة. والظاهر أن أبوال الأولى أخف كراهة من الثانية وهي من الأخيرة كما أنها أشد من الأرواث كما مرت الإشارة إليه ويكره ذرق الدجاج وأكل العذرة قبل أن يسمى جلاًلاً من مأكول اللحم وكذا عرق الجنب من الحرام وعرق الإبل الجلالة وعرق واطيء الحائض والنفساء وحليب مرضعة البنت والقيء والقيح الخالي من الدم ويستحب التجنب من الحديد^(١) وإن كان طاهراً للإجماع.

[المني والدم من ذي النفس مطلقاً]

وثالثها ورابعها المنى والدم من ذي النفس مطلقاً وإن أكل لحمه ولا يدخل في الحكم من اصطفاه الله وانتجبه من خليقته وطهره بقدرته إذ نحن في صدد بيان ما يؤدي إليه ظننا في حقنا وحق من يقلدنا لا من كلفنا. ولا يخفى أن الأخبار الناطقة بنجاسة المنى ليس فيها عموم بحيث أنه يتناول كل حيوان مطلقاً بل إنما المتبادر منها منى الناطق خاصة ولكن الأصحاب قد اتفقت منهم الكلمة على العموم ولولا ذلك لأمكن الكلام معهم ولولا الظاهر من اتفاقهم أيضاً طهارته من غير ذي النفس لورد عليهم تناول عموم دليلهم إياه كما لا يخفى وليس منه المذي الخارج بعد الملاعبة إجماعاً

(١) الكافي، الشيخ الكليني: ج ٣، ص ٤٠٠، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٢/٢٢٧، محمد بن يحيى، عن بعض أصحابنا، عن علي بن عتبة، عن موسى بن أكيل النميري عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن الرجل يكون في السفر ومعه السكين في خفه لا يستغني عنها أو في سراويله مشدوداً والمفتاح يخاف عليه الضيعة أو في وسطه المنطقة فيها حديد؟ قال: لا بأس بالسكين والمنطقة للمسافر في وقت ضرورة وكذلك المفتاح يخاف عليه أو في النسيان ولا بأس بالسيف وكذلك آلة السلاح في الحرب وفي غير ذلك لا تجوز الصلاة في شيء من الحديد فإنه نجس ممسوخ. وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٤/٤١٩.

وخالفهم في ذلك ابن الجنيد حيث حكم بنجاسته مفسراً له بما يخرجُ بعد الشهوة لورود الأمر بغسله وهو حقيقة في الوجوب وهو محمول على الاستحباب جمعاً بين الأخبار وكذا الوذي بالمعجمة وهو الخارج بعد الجماع والودي بالمهملة وهو الخارج بعد البول إجماعاً للأصل والنص .

ومن الدم العلقة في البيضة والمتخلف في الطحال . وأما المتخلف في القلب والكبد فقد مر أن فيه الإشكال خاصة دون المتخلف في سائر أعضاء الذبيحة بعد القذف المعتاد كالذي يتخلف في العروق وأثناء اللحم بعد خروج الدم الخبيث فإنه حلال طاهر إجماعاً ولو وجد في ثوبه أو بدنه دمًا وشكٌ في نجاسته وطهارته فالأصل الطهارة أخذاً بالرخصة وكذا لو شك هل هو من المغلظ أو من المعفو .

[الكلب والخنزير البريَّان]

وخامسها وسادسها الكلب والخنزير البريان وأجزاؤهما وإن لم تحلها الحياة لإطلاق النص الشامل لجميع ذلك مطلقاً وللأمر بغسل الثوب الملاقي لهما برطوبة مع أنه إنما يلاقي الشعر غالباً فلا عبرة بخلاف علم الهدى حيث حكم بطهارة ما لا تحله الحياة من نجس العين قياساً على الميتة من غيرهما لشذوذه ومعلومية نسبه وضعف مستنده إذ القياس باطل خصوصاً مع الفارق لأن المقتضي للتنجيس في المقاس عليها انقطاع تعلق الروح الحيوانية عنها وهو غير حاصل في ما لا تحله الحياة منها بخلاف نجس العين فإن نجاسته ذاتية كما لا يخفى وكذا فروعهما المتولد بينهما وإن باينهما في الاسم وبين طاهر العين إذا صدق عليه اسم أحدهما إذ الحكم هنا معلق على الاسم التابع للصورة حتى لو كانت على غير صورتيهما تعلق بهما حكم ذلك الغير لا في نتيجهما لأنه هنا ملحق بهما في الحكم في

المشهور إذ هو عندهم غير معلق على ما ذكر ولو انتفى المماثل فالأظهر طهارته وتحريم لحمه للأصل فيهما لأن كل شيء طاهر حتى تعلم أنه قدر ولأن المحلل من الحيوان محصور في الجملة ولو بشروط كلية فما لم يوجد فيه شرط الحل فالأصل عدمه وفيه نظر منشؤه من عدم ثبوت كونه من الأبحاث المحرمة ويؤيده عموم [قول الإمام جعفر الصادق عليه السلام]: «كل شيء يكون فيه حرام وحلال فهو لك حلال أبداً حتى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه»^(١). ولا بأس بالبحرين^(٢) خلافاً لابن إدريس حيث ذهب إلى نجاسة كلب الماء لصدق الاسم عليه ولا يخفى أن إطلاقه يرجع إلى ما هو المتبادر الشائع والفرد الأغلب لا إلى العكس مع أنه شاذ لا عبرة به.

[الكافر]

وسابعا الكافر الأصلي ولو حكماً كطفله والعارض كالمترد مطلقاً قبل التوبة ويدخل في أصنافه الجاحد والمعاند والمشارك والمشكك والمجسّم على الحقيقة وهو من يزعم أنه سبحانه وتعالى جسم لا كالأجسام. وفي نجاسة المجسّم بالتسمية المجردة - وهو القائل بأنه تعالى جسم لا كالأجسام - والمجبر أقوال أظهرها النجاسة. وكذا الخارجي والناصي وهو المبغض لأهل البيت عليهم السلام الذين حبّهم أجر الرسالة كلاً أو بعضاً أو لمحبيهم لأجل محبتهم والتدين بدينهم. وكذا المفوض وهو القائل بتفويض الخلق والرزق والموت والحياة أو شيئاً منها أو من غيرها إلى بعض المخلوقات، والغالي وهو الذي يدعي الإلهية لغير الله مطلقاً أو يتخذ أرباباً

(١) تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٧٩/٩، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٢٤/

٢٣٦، البحار للشيخ المجلسي: ٢٨٢/٢.

(٢) أي الكلب والخنزير البحريّان.

من دون الله، وكذا المدعي النبوة لأحد الأئمة عليه السلام والإمامة العظمى والنيابة العامة لأحد من العلماء، وكذا من يزعم أنه تعالى يُرى مطلقاً أو يحل في شيء أو يحل فيه شيء أو على شيء أو عليه شيء أو يكون منه شيء أو بالعكس صريحاً لا إذا فهم ذلك من لوازم كلامه، وكذا السابّ لله وللرسول أو لأحد الأئمة عليهم السلام، وكذا المنكر لشيء من ضروريات الدين كالصلاة اليومية وغيرها مع الشروط وصوم شهر رمضان والزكاة المالية والحج، أو المذهب كالمنكر لوجوب الخمس أو رجعة أهل البيت أو تحليل المتعتين أو وجوب طواف النساء وغير ذلك من ضرورياتهما دون من يعترف بالوجوب ولا يفعل الواجب عصياناً وإن ورد الكفر عليه في جملة روايات عديدة كما تقدمت الإشارة إلى بعضها في المقدمة لأنه محمول إما على إنكار الوجوب أو على التشبيه البليغ لعظم الذنب.

ومن الكفر هتك حرمة الإسلام والسخرية به وبأهله ولو بنقل كيفية من الكيفيات التي تقتضي الاستخفاف به، وبالنبي أو الوصي أو شريعته، وألحق به كل من خالف الحق مطلقاً وهو جيد إذ هو شامل للمخالف مطلقاً ولسائر الشيع المتفرقة. وفي الأخبار ما يؤدي إليه مثل جواب الصادق عليه السلام في حال الواقفية والفتحية حين سئل عنهم أنهم كلاب ممطورة^(١). وأما ولد الزنا من مسلم ففيه خلاف والأصح طهارته قبل البلوغ وبعده مع قبوله الإيمان.

(١) خاتمة المستدرك، الميرزا النوري: ج ٤، ص ٣٤٨ - ٣٤٩، مستدرك سفينة البحار للشيخ علي النمازي الشهرودي: ٣٣٣/٩، وقالت الفرقة الثانية: إن موسى بن جعفر عليه السلام لم يمت وإنه حي لا يموت حتى يملك شرق الأرض وغربها، ويملاؤها عدلاً... إلى أن قال: وقال بعضهم: أنه القائم وقد مات، ولا تكون الإمامة لغيره حتى يرجع فيقوم ويظهر، وزعموا أنه قد رجع بعد موته إلا أنه مختفٍ. إلى أن قال: وقال بعضهم: إنه قد مات وإنه القائم، وإن فيه شبهاً من عيسى بن مريم، وإنه لم يرجع، ولكنه يرجع في وقت قيامه... إلى أن قال: فسموا =

[الميتة من ذي النفس مطلقاً]

وثامنها، الميتة من ذي النفس مطلقاً وإن كان مأكول اللحم أو آدمياً بعد برده وقبل غسله وهو ممن يقبل التطهير والأحوط أنه قبل برده كذلك. نعم المحكوم بطهارته شرعاً كالمعصوم والشهيد في معركة قتال بإذنه ومن قدم غسله ليقتل وقتل لما اغتسل له خرج عن حكم الميتة بالنص والإجماع وكذا أجزاءها التي تحلها الحياة من طاهر العين مطلقاً وإن أُبينت من حي لأن المقتضي لنجاسة الجملة الذي هو الموت موجود فيها فيتعلق بها حكمه. نعم يستثنى من ذلك الأجزاء الصغار المنفصلة منه كالثالول وبعض أجزاء الجلد لأصالة الطهارة السالمة عن المعارض ولصحيحة علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام لا ما لا تحله الحياة من أجزائها الأحد عشر وهي العظم ومنه السن والظفر والظلف والقرن والحافر والشعر والوبر والصوف والريش والبيض إذا اكتسى القشر الأعلى، وإن لم يكن من مأكول اللحم لإطلاق النص. والقيد المذكور فيه قيد لإطلاق أخبار الحكم وإن كان سند خبره ضعيفاً فإن الأصحاب عملوا بمقتضاه وكذا الإنفحة - بكسر الهمزة وفتح الفاء مخففة - وهي لبن مستحيل في جوف الجدي أو السخلة والحكم

= هؤلاء جميعاً الواقعة لوقوفهم على موسى بن جعفر عليه السلام، وأنه الإمام القائم، ولم يأتوا بعده بإمام، ولم يتجاوزوه إلى غيره، قال عليه السلام: وقد لقب (الواقفة) بعض مخالفيها ممن قال بإمامة علي بن موسى عليه السلام: الممطورة وغلب عليها هذا الاسم وشاع لها. وكان سبب ذلك أن علي بن إسماعيل الميثمي، ويونس بن عبد الرحمن ناظر بعضهم، فقال له علي بن إسماعيل - وقد اشتد الكلام بينهم -: ما أنتم إلا كلاب ممطورة، أراد أنكم أنتن جيّف، لأن الكلاب إذا أصابها المطر فهي أنتن من الجيّف، فلزمهم هذا اللقب، فهم يعرفون به اليوم، لأنه إذا قيل للرجل أنه ممطور فقد علم أنه من الواقفة على موسى بن جعفر عليه السلام خاصة، لأن كل من مضى منهم فله واقفة وقفت عليه، وهذا اللقب لأصحاب موسى خاصة. النجاة في القيامة في تحقيق أمر القيامة لابن ميثم البحراني: ١٧٤.

بطهارة هذه الأشياء كلها إجماعي والأخبار به متظافرة وفي غسل ظاهر الأخيرين قولان أحوطهما ذلك وأظهرهما العدم. وفي طهارة اللبن المستخرج منها قولان أظهرهما الأول وفاقاً للمشهور للأصل وصحيحتي زرارة وعبد الرحمن بن أبي عبد الله وحسنة حريز وموثقة الحسين بن زرارة ولإجماع المدعى في الخلاف وغيره واستضعافاً للدليل من خالفهم بأنه مائع ملاقٍ للميتة النجسة وإن رواية وهب بن وهب صريحة في أنه نجس لأن الأول مصادرة محضة، والثاني لا يعبأ به لأن الراوي ضعيف عند الأصحاب جداً مع إمكان حملها على التقية جمعاً بينها وبين ما تقدم ذكره من النص الجلي.

[المسكرات المائعة بالأصالة]

وتاسعها المسكرات المائعة بالأصالة وإن جمدت لعارض كالخمر المجمد لأن العمل بأخبار النجاسة أرجح لموافقته الاحتياط الذي هو أحد المرجحات في مثل هذا المقام وإمكان حمل أخبار الطهارة على التقية لا الجامدة بها وإن أُمِعت له كالحشيشة المميعة له فإنها طاهرة إجماعاً ومنها الفقاع إجماعاً وهو النبيذ إذا حصل له غليان المعبر عنه في الخبر بالاغتمام وهو لغة الهيجان لأنه خمر مجهول فيلحقه أحكامه من التحريم والنجاسة وإن لم يحصل له ذلك فهو حلال إجماعاً فإنه ليس منها للأصل السالم عن المعارض. وهل منها العصير العنبي إذا غلى واشتد أم لا. والمشهور الثاني بحيث إن بعض الأفاضل قال إن نجاسته من المشاهير بغير أصل فربما يستدلون عليها بإطلاق اسم الخمر عليه في بعض الأخبار وهو يقتضي لحوق حكمه به وهو مردود إذ مجرد إطلاقه عليه بدون أن تكون العاقبة والمزية واحدة لا يقتضي ذلك لأنه أعم من الحقيقة والمجاز وهو خير من الاشتراك مع أن الله لم يحرمه لاسمه وإنما حرمه لعاقبته ولا يخفى ما فيه على الفقيه.

وبالجملة فما عليه المشهور هو المذهب المنصور بالأصل السالم عن المعارض ولكن الاحتياط في مثل ما نحن فيه مما لا ينبغي تركه حذراً من مخالفة الفحولة، هذا بالنسبة إلى طهارته ونجاسته. وأما بالنسبة إلى التحريم والتحليل فالإجماع قائم نصاً وفتوى على الأول وألحق به في التحريم الزبيبي للنص خصوصاً المتضمن كيفية طبخ الزبيب على وجه يستخرج ماؤه ليشرب إذ ظاهره يستلزم التحريم، لا التمري لأصالة الحل وعدم ما يعتمد عليه في زواله لأن خبر الحبلية التي نزل بها نوح عليه السلام من السفينة فقلعها إبليس لا يعتمد عليه فقيه من حيث إنه ربما وجد في بعض نسخ الكافي بدل الحبلية النخلة لاحتمال التصحيف واشتباه اللفظ كما ترى وخبر الساباطي ليس من هذا الباب في شيء لأنه [أي الإمام جعفر الصادق عليه السلام] إنما قصد بقوله «خذ ماء التمر فاغله حتى يذهب ثلثا ماء التمر»^(١) بعد أن سأله عن كيفية حل النضوح المعتق إخراج مائه عن التخمير كما هو مصرح في خبر آخر، ولأن حمل العصير في صحيحة ابن سنان التي استندوا إليها على المعنى اللغوي وهو كل ما يعصر يستلزم تحريم ما علم حله ضرورة من مبدأ الإسلام وهو جميع ما يعصر من فاكهة ودواء وغيرهما وهو باطل بالضرورة والتخصيص بالعنب والزبيب والتمر تحكّم محض، ودعوى استفادة ذلك من العرف ممنوعة لأنه في عرفهم إنما يطلق على ماء العنب بجميع تطوراته لكونه طلاً وبخترجاً وغير ذلك خاصة على ما خصص بها كما لا يخفى ذلك على من وقف على أخبارهم الواردة في الباب. وأما المتخذ من الزبيب والنبيد أو النقيع والأول أكثر لا سيما في الثاني كما هو صريح قول الصادق عليه السلام في حسنة عبد الرحمن بن الحجاج أن رسول الله ﷺ قال:

(١) تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ١١٦/٩، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٢/

«الخمير من خمسة: العصير من الكرم، والنقيع من الزبيب، والبتع من العسل، والمزر من الشعير، والنيذ من التمر»^(١) . . . الحديث.

هذا إن أُريد بالدعوى أنه حقيقة عرفية في عرفهم عليه السلام وإن أُريد بها أنه الذي يظهر من أخبارهم فهو حق لكن لا يتم له ما أراده فتدبر. وكما أن الزببي ملحق بالعنبي في التحريم لاتحادهما في الماهية حتى يذهب ثلثاه كذلك هو ملحق به في كونه حلالاً فيما إذا طبخ مع غيره من الأطعمة [لقول الإمام الصادق عليه السلام] في رواية زيد النرسي كذلك هو سواء «إذا أدت الحلاوة إلى الماء فصار حلواً بمنزلة العصير»^(٢). وعموم أخبار التحريم مخصص بما يقتضي الحل منها ولا يختص الحل باللحم لكونه هو المذكور في مكاتبة محمد بن علي بن عيسى لأن الوقوف إنما يجب على مورد النص في الحكم المخالف للأصل لا الموافق له كما لا يخفى وإنما هو بيان للفرد الأخرى كما نبه عليه بعض الفحولة أو من باب التمثيل المجرد أو لأنه مورد الاستعمال غالباً وبذلك يرتفع الحرج عن مثل البرتنجوش والعصيد والسفسيف المذاب دبسه بالنار ولو مع إضافة الماء إليه عن الجمود فيما بعد لانتفاء القلب المعبر عنه في بعض الأخبار بالاغتلام وهو الهيجان وكذا عن الزبيب في الأمراق والطبيخ والمحشو به الدجاج إذا لم يغل وإن كان الاجتناب أحوط خروجاً عن مخالفة المحرمين من الأصحاب لا سيما شيخنا شيخ أولي الألباب وسيدنا عنصر الأطياب.

(١) الكافي للشيخ الكليني: ٣٩٢/٦، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ١٠١/٩، وسائل الشيعة

(آل البيت) للحر العاملي: ٢٧٩/٢٥.

(٢) مستدرک الوسائل للميرزا النوري: ٣٨/١٧، البحار للشيخ المجلسي: ٥٠٦/٦٣.

[في بيان إزالة الخبث في موارد مخصوصة]

واللامع الثاني في بيان إزالة القسم الأول الذي هو الخبث عن أمور مخصوصة فتجب إزالتها عما نطق النص باحترامه كالقرآن وكتب الحديث والأدعية والضرائح المقدسة على ساكنيها آلاف التحية والثناء من الذات المقدسة، والمساجد المشرفة والتربة الحسينية على صاحبها آلاف التحية والسلام من الذات الأحدية، وسائر تراب مراقد المعصومين عليهم السلام وجوباً كفائياً لعموم الخطاب وإن تأكد على مدخلها المكلف والمشاهد أشد تكليفاً وأعظم مؤاخذه، وعن الأواني التي تستعمل مطلقاً وعن الثوب والبدن للصلاة والطواف الواجبين وعن محموله الذي يتحرك بحركته وعن مسقط جسده^(١) إذا كانت تلوّث شيئاً منه أو من لباسه إذا كانت مما لا يعفى عنها ولم تتعذر الإزالة ولا التبديل، وعن موضع سجوده ولدخول المساجد والروضات العاليات مع التعدي إليها أو إلى آلاتها وقيل مطلقاً حتى لو كان معه خاتم نجس وصلّى فيها وهو عليه بطلت صلاته وهو ضعيف ولكنه أحوط وجوباً عينياً وإن تعذرت الإزالة وأمكن تقليلها وجب خصوصاً إذا كانت مما يعفى عنها وأمكن جعلها كذلك وكذا عن التمر والرطب والخبز واللحم وغيرها وعن قطنة المستحاضة وخرقتها إن لم تبدلها ولا فرق في ذلك بين قليلها وكثيرها سوى القدر المستثنى وغيره وسيأتي إن شاء الله تعالى.

والمعتبر فيها زوال العين فلا عبرة بالرائحة ولا اللون مع المشقة

(١) إذا كان موضع الصلاة للمصلي الذي يسمى مسقط جسد المصلي فيه نجاسة تسري إلى بدنه أو ثوبه يجب تطهيره.

وتستحب للصلاة والطواف المندوبين وإن كانت شرطاً في الصحة عمّا
يحتمل أن يؤول إلى الاستعمال أو الأكل أو العبادة مطلقاً، وقد نطق النص
المستفيض بالعتفو عن دم القروح والجروح الكائن في الثوب أو البدن مطلقاً
حتى تبرأ، أمكنه إبدال الثوب أو تجفيفه أو إزالته أو تعصيب موضعه أم لا،
له فترات ينقطع فيها بقدر الصلاة أم لا والأحوط أنه مهما أمكنه شيء من
ذلك أن لا يدعه خروجاً عن مخالفة بعض أولي الدراية وهل المراد من البرء
الانقطاع والأمن من الخروج أو الترقية والطيب قولان أظهرهما الثاني
للصحيح والتبادر العرفي وأحوطهما الأول لرواية سماعة وهل يسري العفو
إلى المائع الطاهر الذي يصيبه كالعرق ونحوه إذا لم يلاقه نجاسة لكون
النص مطلقاً أم لا لأن الرخصة مقصورة على موضعه قولان أظهرهما
وأحوطهما الثاني وكذا لو تعدى الدم عن محل الضرر في الثوب والبدن
حرفاً بحرف إذ مبنى القولين على أن النص مطلق فتمشى وإن لا مشقة في
إزالته فلا يتمشى ولكن يستحب لصاحبهما استحباباً مؤكداً أن يغسل ثوبه كل
يوم مرة لرواية المذكور عن أحد البدور ونطق أيضاً بالعتفو عما دون الدرهم
البغلي - بفتح الغين وتشديد اللام من الدم - مطلقاً إذا كان في أحدهما
سواء تعمد الصلاة فيه أو نسي أو جهل وسواء يفشي في وجهي الثوب أم لا
وقيد الأصحاب بغير المغلظ كدم نجس العين وأحد الدماء الثلاثة.

وليس لهم على ذلك دليل سوى رواية ضعيفة جداً وردت في دم
الحيض خاصة وعملوا بها وألحقوا به دم النفاس والاستحاضة نظراً إلى
تساويهما في إيجاب الغسل وأن الأول حيض محتبس والثاني مشتق منه ودم
الأول نظراً إلى أنه لا قى جسده ولا شك أن نجاسته غير معفو عنها فكذلك
هو بطريق أولى وفيه أن عموم الدم المعفو عنه يتناوله وغيره وتناوله يجري
مجرى النطق به واعتبار نجاسته معه ساقط بالضرورة فإذا استثنأه وغيره

يتوقف على وجود المخصص وإذا لم يوجد يتجه عدم الاستثناء لعموم ما دل على طهارة الثوب والبدن وهو إيراد حسن لولا مخالفة المعظم.

ومثله في العفو الماء والمائع المنفعلان به ما لم تكن معه نجاسة أخرى. وفي قدر هذا الدرهم أقوال أحدها أن سعته تقرب من أخصص الراحة وهو ما انخفض من باطن الكف. وثانيها أن مقداره كعقد الإبهام العليا. وثالثها أن مقداره كعقد الوسطى وفي الحيدرية أن مقداره ربع القرش العتيق ولا تناقض في التقديرات لجواز اختلاف الدراهم من الضارب الواحد فكلّ أخبر عما رآه من أفراد. هذا إذا كان مجتمعاً أما لو كان متفرقاً في أحدهما ففيه أقوال: أحدها وجوب إزالته إن قدر قدره مجتمعاً أنه يبلغ الدرهم المذكور، وثانيها عدم الوجوب مطلقاً، وثالثها الوجوب مطلقاً وإن لم يتفاحش. وخيرها أولها لصحيحة ابن يعقوب المؤيدة برواية جميل وهكذا الحكم في المتفرق عليهما وعلى الثوبين فصاعداً أو على الجميع يعني بقدر ما فيهما أو ما فيها أو ما في الجميع فإن لم يبلغ قدر الدرهم فعفو وإن بلغ قدره قدره فغير عفو لا أن لكل منهما أو منها أو من الجميع حكم بانفراده بدون الضم.

ومن المغلظة من الدماء الثلاثة لا دم نجس العين ونجاسة الميتة وغير المغلظة في محله وغيره ونطق أيضاً بالعفو عن مطلق نجاسة ما لا تتم الصلاة فيه وحده اختياراً من الملبوس وغيره ويستحب إزالة ما دونه منه وصبغ لونه بعد إزالة عينه عن الثوب ولا سيما أحد الدماء الثلاثة بمخالفه والمشق أفضل^(١) فلا بأس أن يصلي وعليه أو معه شيء قدر مطلقاً من أفراد ما لا تتم فيه الصلاة وغيره كالقلنسوة والتكة والجورب والكمرة - وهي

(١) أي إذا غسل الثوب الذي فيه دم الحيض وبقي فيه أثر الدم من اللون يستحب صبغه بالمشق: وهو المغرة، والمغرة طين أحمر ومن ثوب مشق أي مصبوغ، قال ابن إدريس الحلبي =

الكيس الذي يوضع فيه الذكر عن الاحتلام وسلس البول - والنعل والخفين والخاتم والسير والقارورة المشتملة على النجاسة المشدودة الرأس أو المأمونة التعدي والحيوان الطاهر حياً وإن كان غير مأكول اللحم لا ذكياً وما أشبه ذلك ما لم تتعدَّ الرطوبة إلى ما لا يلاصقه ملبوساً أو محمولاً إلا أن الأحوط عن المغلظة وعن غير اللباس وعن غير الكائن من المستثنى في مكانه اقتصاراً للإذن على محل اليقين والحاجة وألحقت العمامة بأفراد ما لا تتم الصلاة فيه وأولها بعض بالصغيرة التي لا يمكن ستر العورة بها كالعصابة وبعض احتمل العفو مع بقائها على الكيفية المخصوصة ولو جبرَّ عظمه بعظم نجس العين لا طاهرها في حال الحياة لأن عظم طاهرها لا ينجس بالموت كما تقدم غير الآدمي وجب قلعه مع أمن التلف وإمكان تحمل المشقة قطعاً ولو أخلَّ به مع ذلك لم تصحَّ صلاته لأنه حامل لنجاسة غير معفوة واستشكال بعض من كونه نجاسة مخفية متصلة بدمه فيكون حكمها ليس في محله لأن غايتها يفهم من النص اعتبار طهارة لباس المصلي وظاهر بدنه لا باطنه وكذا لو أدخل تحت بدنه دماً نجساً فإنه يجب عليه الإخراج مع أمن الضرر لا مع ظنه وقيل بعدم الوجوب لأن محكم الكتاب والسنة نطقاً بعدم جواز التكليف به ومن هنا يظهر عدم وجوب القيء على شارب الخمر وآكل الميتة ولكن الأقرب الوجوب لأن كلاً من الأكل والشرب محرم فاستدامته كذلك وفي بطلان صلاته لو أخلَّ به مع الإمكان وعدمه قولان أظهرهما الثاني وأحوطهما الأول.

= قدس سره: «فإن بقي له أثر يستحب صبغه بالمشق، بكسر الميم وتسكين الشين وهو الغرة بتحريك الغين المعجمة، وهو طين أصفر يقال المشق وما كان منه أحمر يقال له المصر يصبغ به الثياب والأردية، ومنه رداء مصر، وثوب مصر، بالصاد غير المعجمة أي مصبوغ بالمصر، الذي هو المغرة/ أي بما يغير لونه» السرائر لابن إدريس الحلبي: ١/ ١٨٨.

وتكتفي المربية للولد وإن تعدد بغسل ثوبها وإن تعدد مع إحالة المتنجس ببوله خاصة اقتصاراً فيما خالف الأصل على مورد النص مرة واحدة في اليوم والليله إذا لم تقدر على ثوب طاهر لا بشراء ولا استئجار ولا استعارة للنص المتضمن وجوب إيقاع الصلاة في لباس طاهر بخلاف صاحب الجروح والقروح وإن كان الأحوط له إتيانها طاهراً مع المكنة وينبغي كونها آخر النهار لتصلي فيه أربع صلوات متقاربة بطهارة أو بنجاسة خفيفة والظاهر مساواة المربي للمربية لاشتراكهما في العلة المبيحة وهي المشقة الحاصلة مع تكرير النجاسة على تقدير وجوب الإزالة للصلاة وكذا الخصي الذي يتواتر بوله إذا غسل ثوبه في النهار مرة واحدة وكذا كل نجاسة يتعذر إزالتها إذا اضطر إلى الصلاة فيها .

[في كيفية التطهير بالقليل والكثير مما يعصر وغيره]

اللامع الثالث في الإشارة إلى كيفية الإزالة المعتبر فيها زوال العين لا الرائحة واللون مطلقاً وإن لم تشق إزالته إذ الواجب زوالها لا غير وورود الماء على النجاسة فلو عكس نجس ولم يطهر . ثم إن كان جسداً أو إناءً أو شبههما مما لا يرسب فيه الماء فيكفي الصب بعد زوال العين وإن كان ثوباً وغيره مما يرسب فيه ويمكن عصره فلا بد من العصر لإخراج ماء الغسالة إذا كانت الإزالة في غير المعتصم . وبالجملة إما إن يكون به أو بالمعتصم؛ فإن كان بالثاني مثل الجاري والكر والبئر فإنه يكفي في التطهير به استيلاء الماء على الشيء المتنجس مع زوال العين ولا حاجة فيه إلى تعدد الغسلات ولا العصر، وأما التراب فلا بد منه وتطهر به جميع النجاسات مطلقاً حتى ما ترسب النجاسة فيه ولا يمكن عصره كالأرض الرخوة والطبيخ واللحم الناضج والتوابل والصابون والقرطاس والفواكه والحبوب والعجين والخبز المعجون بالنجس إذا تخلله .

وإن كان بالأول فيما أن يكون المتنجس مما يرسب فيه ماء الغسالة وغير ممكن عصره كالمتقدّمات وغيرها فلا يقع به التطهير على الأحوط وقيل يقع للحرج والضرر المنفيين بالآية والرواية وعموم البلوى لخلو أكثر البلاد من الثاني ولورود النص في غسل الخبز المتنجس بالأول حتى يأكله المعصوم بعد خروجه من قضاء الحاجة وهو الأظهر أو يمكن فيه العصر فيقع به إجماعاً ويجب عصره بالليّ مع الإمكان ومع عدمه يكفي الغمز أو التثقيب كالحشايا والجلود، أو مما لا يرسب فيه ماء الغسالة كالأرض الصلبة أو أجزاء البدن والشعور والأواني والآلات الصلبة من الحديد والنحاس وغيرها وما أشبه ذلك فيكفي الصبّ عليه مع انفصال الغسالة عن المحل عرفاً ولا حاجة إلى الدلك والفرك وجميع النجاسات يكفي فيها العصرة الواحدة والأحوط أن يكون بعد غسل الإزالة إلا البول والولوغ.

[الأحوط العصرتان في ما يعصر]

أما الأول، فالظاهر فيه وجوب العصرتين والأحوط أن تكونا بعد غسلهما وفي الاستنجااء منه قول بالاكتفاء بالمرة والأظهر الأحوط وجوب المرتين وبول الصبي الغير الآكل لا عصر فيه وإن كان بعد الحولين أو أكل نادراً بل يكفي فيه الصب عليه والظاهر مساواة بول الصبيّة لبوله لأن في حسنة الحلبي نعم إن الغلام والجارية شرع سواء على سبيل الاستحباب فلا بأس بالعصر من بوله.

[غسل الإناء من ولوغ الخنزير سبع مرات]

وأما الثاني، فغسل الإناء من ولوغ الخنزير بلسانه من مائع فيه أو لطفه له نفسه فسبع مرات بالماء خاصة ولا يتكرر بتكرار الولوج وإن تعدد الخنزير

أو الكلب. نعم إن اتفق في الأثناء فيستأنف ومن غيره تكفي المرة والأحوط ثلاث مرات وكذا من موت الفأرة ومن وقوع الخمر فيه فثلاث والسبع أحوط ولو كانت من جامد فيه اكتفي بإلقاء النجس وما يكتنفه إن لم يصبه وإن أصابه فكما مر ويكتفى بالسبع وأولاهن بالتراب إذا ولغا فيه معاً. ونجاسة غير الولوغ تدخل تحت نجاسته كسائر النجاسات وكيفية غسل الأواني من غير نجاسته أن يصب الماء مرتين ويدار فيه بحيث يباشر جميع أجزائه ثم يكفي والأحوط ثلاث مع الإمكان، ومع عدمه كما لو كان مثبتاً لا يمكن قلعه أو يمكن لكن بمشقة يصب فيه الماء بعد إزالة العين إن كانت عينية حتى يمتلىء ولو بإبريق ثم يخرج منه بألة طاهرة ولا تعاد فيه إلا طاهرة ولا يزال كذلك حتى يذهب كله ثم مرة أخرى كذلك ثم ثالثة على الأحوط وصرح الأكثر بطهارة الغسالة هنا والأحوط التجنب لأنهم يشترطون تطهير ما يغترف به.

وكيفية تطهير الأرض الرخوة المتنجسة إن لم يمكن بالشمس في ما يمكن التطهير بها ولا زوالها بالحك مع جزء طاهر منها ولا سترها بالتراب الطاهر، أن يجري عليها الجاري أو يلقي عليها كراً إن لم يكن فيها ماء يغيره من النجاسة وإلا فأزيد بحيث لا يتغير أو يقع عليها الغيث على نحو ما مر في مائه. والصلبة يجري عليها الماء مرتين إذا كانت منحدره بحيث تخرج الغسالة منها وإلا فكالرخوة ولو نفذت النجاسة في ما لا يمكن نقل الماء عنه يطهر بالضرب في المعتصم مطلقاً حتى يتخلله الماء قبل إخراج منه.

والمسح غير مطهر للجسم الصقيل خلافاً للسيد ولا تتعدى النجاسة مع البيوسة وإن ورد استحباب رش الثوب بالماء إذا أصاب كلباً أو خنزيراً جافين أو فأرة إذا لم يكن فيه رطوبة ولا رثيت بعد الإصابة أو شك في إصابتهما البول والمني لأن الرش لأجل رفع وهم الوسوسة ولا يحكم

بنجاسة الشيء إلا بالعلم أو ما يقوم مقامه كشهادة العدلين لا العدل الواحد وأخبار صاحب اليد وإن لم يكن مالكا نعم الأحوط عدالته لا بالشك والظن الغير الشرعي إلا بما يخرج قبل الاستبراء كما سيأتي إن شاء الله تعالى كما لا يجوز أن يحكم بالطهارة بعد العلم بالنجاسة إلا بالعلم القطعي أو الشرعي بالتطهير مثل الشهادة أو الأخبار أو الغيبة وغيرها كما تقدم. وإذا علم موضع النجاسة غسل وإن خفي غسل الناحية التي وقع فيها الاشتباه حتى يكون على يقين من الطهارة فإن خفيت في الثوب كله غسل أجمع وهل يحكم بنجاسة كل جزء منه بحيث لو لاقاه جسم طاهر برطوبة حكم بنجاسته أو لا فيبقى الملاقي مع عدم الاستيعاب على الطهارة استصحاباً لحكمه بنجاسته ومن أن وجوب غسله لتوقف الواجب عليه ولا يقتضي ذلك الحكم بنجاسة كل جزء منه حتى يحكم بنجاسة الملاقي الطاهر، أظهرهما الثاني عملاً بالاستصحاب والبراءة الأصلية إذ لا ينقض اليقين بالشك أبداً [وقال الإمام جعفر الصادق عليه السلام]: «كل شيء طاهر حتى تعلم أنه قدر»^(١)، و[عن النبي صلى الله عليه وسلم]: «الناس في سعة ما لم يعلموا»^(٢).

وكذا لو أصاب أحد الإناءين المشتبه طاهر ولو اشتبه الدم بغيره فالأصل الطهارة وكذا كل مشتبه بطاهر وكذا لو اشتبه الدم المعفو عنه كدم الفصد بغيره كدم الحيض فالأقرب العفو لأن الناس في سعة ما لم يعلموا ولعموم: كل شيء لك مطلق.

(١) قال الإمام جعفر الصادق عليه السلام: «كل شيء نظيف حتى تعلم أنه قدر فإذا علمت فقد قدر، وما لم تعلم فليس عليك» هذا الموجود في النصوص الفصول المهمة في أصول الاثمة للحر العاملي: ٥٥/٢، وسائل الشيعة (الإسلامية) للحر العاملي: ١٠٥٤/٢، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٢٨٥/١.

(٢) مستدرک الوسائل للميرزا النوري: ٢٠/١٨، عوالي اللئالي لابن أبي جمهور الاحسائي: ١/٤٢٤، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ٣٢٦/١.

ويستحب نضح^(١) البعير والشاة وتجفيف المغسول العددي قبل استعماله وإزالة أبوال مكروه اللحم وأروائه وذرق الدجاج غير الجلّال وسؤر أكل الجيف مع الخلو عن النجاسة والغير المتوقفي عن النجاسة كالصبيان والمجانين والقصابين ولعاب المسوخ ولا يجوز أكل النجس وشربه وتطهير الفم بعد ذلك فإنه حرام إجماعاً.

[استعمال أواني الذهب والفضة]

ويحرم استعمال أواني الفضة والذهب في الأكل والشرب إجماعاً للنهي النبوي وغيره ولأن فيه إرادة العلو والسرف وطلب الرئاسة المهلكة وكسر قلوب الفقراء بل تحرم قنيتها ولو للنساء. والمشهور أن المأكول والمشروب الكائن فيهما غير حرام لأن النهي عن الاستعمال لا يتناول المستعمل فيها. نعم التجنب أحوط عملاً بمقتضى بعض الأخبار كقول المختار رحمته: «إنما يجرجر في جوفه نار جهنم»^(٢). والحقيقة غير مرادة يقيناً والمتبادر من المعنى المجازي كون ذلك سبباً لدخولها وهو غير مستلزم لتحريمها لأصالة الحل فإن كون اتخاذها واستعمالها مطلقاً إثم مما لا شك فيه وإنما الشك في تحريم الأعيان المحللة بالضرورة الموضوعه فيها والأصل عدم وفيه نظر وهو غير خفي على من له نظر.

وهل يجوز اتخاذ المكحلة وظرف الغالية منهما إذ هي لا تتبادر من إطلاق الآنية والأصل الجواز أم لا لصدق كون كل منهما آتية لما يوضع

(١) النضح: الرش، مجمع البحرين: ٢/٣٤٥.

(٢) ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة للشهيد الأول: ١/١٤٥، الحبل المتين (ط.ق) للبهاني

العاطلي: ١٢٨، المجموع لمحيي الدين النووي: ١/٢٤٦، البحار للشيخ المجلسي: ٧/

فيها، أظهرهما الأول للشك في إطلاق الاسم على سبيل الحقيقة ولعدم ورود النهي في الخصوص ومقتضى الأصل الإباحة وأحوطهما الثاني خروجاً عن مخالفة الأفاضل. والمعظم على تحريم اتخاذها لغير الاستعمال من الادخار وتزيين المجالس والبيوت لأن فيه تعطيلاً للمال في غير الأغراض الصحيحة وهو مخلوق للانتفاع فيكون مثله في عدمه له فيحرم هذا مضافاً إلى الأخبار وإلى ما تقدم من النار فإذا لو كسرهما كاسر لا يضمن الأرش ويجوز تزيين المساجد المشرفة والمشاهد المقدسة بهما كالقناديل وغيرها إجماعاً لأن فيه تعظيماً لمشاعر الله المستلزم لتقوى القلوب وكذا يجوز تزيين السلاح مطلقاً بهما واتخاذ غير الأواني منهما إذا كان فيه غرض صحيح كالميل وحلية السيف والخلال والمنقاش وحلقة المرأة والقصعة والدرع والضبة والسلسلة التي يشعب بها الإناء وربط الأسنان واتخاذ الأنف والبابند والقبله نامه والخنجر والسكين والقبضة لهما وما أشبه ذلك مما لا يصدق عليه اسم الآنية عرفاً على الأظهر لأصالة الجواز ولعدم إطلاق اسم الآنية على جميع ذلك ولعدم ورود النص في الخصوص.

ولا يحرم اتخاذ الآنية من غيرهما من أنواع المعادن والجواهر وإن تضاعفت أثمانها كالفيروز والياقوت والزبرجد لما ذكر ولخفاء نفاسة ذلك على أكثر الناس ولا يلزم ما يلزم منهما من العلل ولعدم إمكان اتخاذها منهما إلا نادراً جداً لعظم أثمانها وقلتها والأحكام غالباً إنما تجري على الغالب ويكره المفضض والمذهب منها ويجب اجتناب موضع الفضة والذهب حال الأكل والشرب لأن فيه جمعاً بين الأخبار.

[طهارة أواني المشركين وأهل الكتاب إذا لم يعلم المباشرة]

وأواني المشركين حتى المجوسي وغير الكتابي والذمي المستعملة وغيرها ما لم يعلم مباشرتهم لها برطوبة، طاهرة إجماعاً كسائر ما في

أيديهم من المعادن والحبوب والثياب عدا ما كان الأصل فيه الميتة كالجلود واللحم حتى المائع مع عدم مباشرتهم له لأن كل ما عدا نجس العين على الطهارة تمسكاً بمقتضى الأصل والعمومات فلا يحكم بنجاسة شيء إلا مع اليقين من حصول السبب المقتضي للانفعال لا معه من انتفائه ولا مع الشك فيه .

وليس العلم بالمباشرة منحصراً على الإدراك بالحواس بل من أي وجه من الوجوه المقتضية له شرعاً كالشهادة والخبر المحفوف بالقرائن المفيدة له . ويستحب تجنبها وغسلها استحباباً مؤكداً للروايات المصرحة بوجوبهما مطلقاً المحمولة على ما ذكر جمعاً بينها وبين المتضمنة لطهارتها مع الشرط خصوصاً إذا ظن المباشرة بالرطوبة لتخرج بذلك من خلاف أبي الصلاح حيث حكم بثبوت انفعالها بكل سبب يثمر الظن . وترتفع كراهة إيقاع الصلاة في ثيابهم برشها بالماء .

[في أحكام الجلود، ما يجوز وما لا يجوز]

ويشترط في اتخاذ الآنية من الجلود طهارة حيوانه وقبوله التذكية من ذي النفس إذ غير ذبيها لا تعتبر التذكية فيه للإجماع القائم على طهارة ميتته ولهذا حكموا بجواز اتخاذها من جلود الحيتان وإن خرج ميتاً ولا يشترط الدبغ في جلد المذكى وإن كان من غير مأكول اللحم على الأصح ولا طهارة ما يدبغ به فيغسل وجوباً بعده ولا قصد الدبغ لو أننا شرطناه في الطهارة ولا يطهر به جلد الميتة إذا كان من حيوان طاهر حال الحياة حتى ينتفع به بعده في كل شيء عدا الصلاة إجماعاً .

ولا عبرة بخلاف معلوم النسب الشاذ كابن الجنيد والصدوق الفقيه حيث ذهبوا إلى ذلك اعتماداً على أن نجاسته إنما هي من اتصال الرطوبات

به فإذا زالت بالدبغ طهر، وعلى أخبار ضعيفة محمولة على التقية لما مر من انعقاد الإجماع على نجاسة الميتة على أنها غير صالحة لمعارضة الصحاح المعمولة ولا يمكن احتمال ذلك تمسكاً بإطلاق الأصل وإمكان النهي الموجود في تلك الصحاح عن ذلك على الكراهة الشديدة إذ العمل بالشواذ غير جائز خصوصاً في خلاف المشهور الذي ألحقه الإمام بالإجماع المنتفي عنه الريب لا سيما إذا كانت موافقة لمذهب من ثبت أن الرشد في خلافه يقيناً وعلى ما اخترنا من عدم طهارة جلدها به مطلقاً لو اتخذ منه حوض، فمهما قصر الماء الموضوع فيه عن الكر انفعل به ولا جاز استعماله إلا في ما أباحته الضرورة وفي ما استثنى كما سبق.

وهل يحكم بنجاسة الجلد المطروح الذي لا يعلم انتزاعه من مذكى أو ميتة لأصالة عدم وقوع التذكية أم لا لأن يقين النجاسة غير حاصل لانتفاء العلم بانتزاعه منها ومقتضى الأصل الإباحة كما في الدم المشتبه الطاهر بالنجس و[لقول الإمام جعفر الصادق عليه السلام]: «صلّ فيه حتى تعلم أنه ميت بعينه»^(١)، أظهرهما الثاني وأحوطهما الأول، وأما مع العلم بأنه منه كما إذا دلت القرائن على تذكّيته كتلطّيح الهدى بدم قلائده ووضع كتاب عليه ليعلم من يمر عليه أنه صدقة فإنه يقطع بطهارته وكذا إذا اشترى من مسلم وإن كان يستحل ذبائح أهل الكتاب أو يظهر جلود الميتة بالدبغ والذبح بدون التسمية وإلى غير القبلة إذا سكت على الأظهر لما مر وكذا إذا اشترى من سوق المسلمين لما ذكر لا من سوق أهل الشرك وكذا المطروح في بلدة الأولين إذا كان عليه أثر على الأصح وما يوجد في يد مستحل الميتة بالدبغ فإن

(١) تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٢/٢٣٤، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٤/

٤٢٧، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ٢/١٦١.

أخبر بالذكاة فالأصح الطهارة أيضاً كما لو أخبر بتطهير الثوب، وإن أخبر بعدمها فالأصح النجاسة ويجوز أخذ الإناء من عظم الحيوان الطاهر العين في حياته وإن لم يذكَّ لما مر.

[الحدث أصغر وأكبر]

الضيء الثاني في بيان معرفة القسم الثاني الذي هو الحدث وبيان أنواعه وأسبابه التي هي أهم من موجباته ونواقضه وكيفية رفعه وأحكامه وتوابعها.

أما معرفته فهو أثر يحصل للمكلف وشبهه عند حصول أحد الأسباب المخصوصة ويمنعه من الدخول في العبادة المشروطة بالطهارة ويتوقف رفعه على النية. وأما أنواعه فنوعان أصغر وأكبر وكل منهما تشملته الطهارة المائية الاختيارية وتقوم مقامها الترايبية الاضطرارية مع التعذر كما سيأتي إن شاء الله تعالى ويصير واجباً وندباً بحسب الغاية وفيه لمعات:

الأولى في بيان أسباب النوع الأول التي هي بحسب الشرع معرفات توجب الوضوء عند حدوثها على المكلف لما يجب له ويقع فيها التداخل ويمكن تخلفها عن مسبباتها وقد يعبر بالنواقض نظراً إلى عروضها للمتوضيء وبالموجبات نظراً إلى إيجابها الوضوء وهي سبعة باعتبار الموجبات وباعتبار النواقض أحد عشر.

[نواقض وأسباب الوضوء]

[البول والغائط والريح]

أولها وثانيها وثالثها: خروج البول والغائط والريح من الموضع المعتاد الطبيعي مطلقاً مع الاعتياد وعدمه ومن غيره كذلك مع انسداده من أصل

الخلقة أو بالعرض لأنه مخرج أنعم الله به عليه فالخارج منه منها موجب وناقض للوضوء بالنظرين كالخارج من الطبيعي وإن تخلف أثر الوجوب لفقد شرط أو وجود مانع كالصغر والجنون والحيض والنفاس فإن شرط تكليفه البلوغ والعقل هذا إذا انسد الطبيعي وانفتح غيره، أما لو لم ينسد وانفتح معه آخر فإن صار خروج الحدث منه معتاداً فقد ساواه مطلقاً لأنهما مخرجان طبيعيان قد أنعم الله بهما عليه على ما هو المشهور، وإن لم يكن الخروج منه كذلك فذلك مطلقاً عند بعض وهو منقول عن ابن إدريس ومن تبعه وعليه شيخ الحيدرية والصراط المستقيم وعند شيخي المبسوط والخلاف بشرط أن يكون من تحت المعدة لأن ما يخرج من فوقها غير غائط وضعفه غير خفي إذ بعد هضمها الطعام وانتزاع صفوته يبقى ثقله فيها فكيف خرج تناوله الاسم ولا اعتبار في تسميته بالمخرج وعند شيخ الحدائق الناضرة والرسالة اليوسفيّة عدم المساواة مطلقاً استناداً إلى عدم الدليل على خلافه وأن مقتضى الدليل بقاء الطهارة فيقف انتقاضها على موضع الدلالة وإن ما ذكره من الأدلة مخدوش فيها فخير الأقوال ثانيها.

وإن كان الخارج من الطاريء متصفاً بصفات الخارج من الطبيعي بحيث يصدق عليه اسمه فيكون ناقضاً للطهارة مطلقاً وإلا فالرابع للأصل والصحاح المستفيضة المتضمنة عدم انتقاض الوضوء إلا من بول أو غائط أو ضرطة يسمع صوتها أو فسوة يجد ريحها، وأما المتضمنة عدم انتقاضه إلا بما يخرج من الطرفين الأسفلين فمحمول على عدم حصول الطاريء جمعاً فإن ذلك مما لا شك فيه ولهذا الإجماع منعقد عليه والأصح أن الريح الخارجة من ذكر الرجل وفرج المرأة لا تنقضه لأنها غير خارجة من المعدة ولعدم صدق اسم الضرطة على ما يخرج منهما كما لا يخفى وإمكان خروجها منها إلى قبلها غير صالح للاستناد مع أصالة العدم وكذا إذا خرج الحبّ أو الدود

أو غير ذلك من الهوام أو الجميع دفعة مع عدم المصاحبة لشيء من الثلاثة المذكورة للأصل والنص سواء كان الحبّ والدود كبيراً أو صغيراً إذ مفهوم اللقب ليس بحجة عند المحققين ورطوبة الخارج غير نجسة لاحتمال خروجه من غير المعدة فلا يمكن الحكم بالنجاسة مع أصالة العدم بالاحتمال.

ولو خرجت من المعدة ملطخة بالغايط فعادت ولم ينفصل منها شيء أصلاً لم تجب الطهارة على الأصح وكذا لو خرج من أحد السبيلين شيء غير الثلاثة المذكورة ولم يستصحب منها شيئاً سواء كان طاهراً كحصاة الكلية أو الكبد أو نجساً كالدم غير أحد الدماء الثلاثة وكذا لو قطر في إحليله دهناً أو استدخل في أحد المخرجين دواءً فخرج خالصاً غير مستصحب أحد الأحداث الثلاثة وكذا لو خرج منه مذي وهو ما يخرج بعد الشهوة أو وذي بالمعجمة وهو ما يخرج بعد البول أو ودي بالمهملة وهو الخارج بعد الجماع والاستبراء لأنها بمنزلة البزاق والمخاط ورواية ابن سنان محمولة على أنه لم يكن قد استبرأ بعد البول وخرج منه بعد ذلك شيء فإنه يجب عليه إعادة الوضوء يقيناً لأنه إما أنه بقية البول أو مخالطه إذ طهارته مشروطة بأن يخرج عقيب الاستبراء وغسل الذكر من البول لثلاثا ينجس بملاقاة النجس.

[النوم الغالب على العقل]

ورابعها : حصول النوم الغالب على العقل الإحساسي غلبة مستهلكة للسمع والبصر تحقيقاً أو تقديراً في جميع الحالات مطلقاً، حتى في حالة القيام والمشي والركوع والسجود والانضمام خلافاً لابن بابويه حيث لم يعده ناقضاً في حالة ما ذكر استناداً إلى رواية سماعة ومرسلة أخرى عن الكاظم ورواية ابن أبي بكر الحضرمي، وضعفها وعدم جواز العمل

بمضمونها غير خفي على المحصل دون الفقيه وحملت على الغير الغالب على الحاستين والعقل إذ الإنسان معه يكون متماسكاً ضابطاً لما يصدر منه لرواية أبي الكناني المتضمنة للتفصيل ، وأما إذا لم يغلب عليه كذلك بل سمع المهمة لم ينقض إجماعاً وكذا لو شك في بلوغه إلى هذا الحد صوتاً لها عن الطرح ولو شك في النوم لم تنتقض طهارته لأصالة عدم النقض وكذا لو تخايل له شيء ولم يعلم أنه رؤيا أو حديث نفس وأما إذا علم بأنه منام انتقضت يقيناً .

[الإغماء والسكر والجنون]

وخامسها : الجنون المزيل للعقل وكذا كل مزيل له من الإغماء والسكر والصرع إذ كل منها مزيل له بالضرورة ولهذا انعقد الإجماع على أنها من الأسباب واستدلوا على ذلك بمفهوم النص المتواتر عن الأنجاء .

[الاستحاضة]

وسادسها : الاستحاضة القليلة إجماعاً ولا يقدر فيه خلاف القديمين حيث ذهب ابن أبي عقيل إلى عدم إيجابها طهارة مطلقاً وابن الجنيد إلى عدم إيجابها الغسل فحكم هذه الأسباب الستة يرتفع بمجرد الوضوء وألحق بها المتوسطة في غير الصبح والكبيرة بالنسبة إلى العصر والعشاء ولا يوجب الوضوء غير ما ذكر .

[الشك في المتأخر من الطهارة والحدث]

وسابعها : الشك في المتأخر من الطهارة والحدث مطلقاً وإن علم بحاله قبلها وكذا المتيّم إذا وجد الماء وتمكن من استعماله ولا يجب

الوضوء من غير ما ذكر كالقيء والرعاف والقبلة ومس الفرج ظاهراً وباطناً منه ومن غيره ولمس المرأة بشهوة والقرقرة في البطن والقهقهة إجماعاً ولا يقدر فيه خلاف ابن الثاني في الأخيرة إذا كانت في الصلاة متعمداً أنه حكم بوجود قطعها وإعادة الوضوء لأنه شاذ نادر وكأكل ما مسته النار والتخليل المخرج للدم والأخذ من الظفر والشارب وحلق الرأس والزائد على أربعة أبيات من الشعر الباطل وشرب الألبان ومس الحديد والكلب ومصافحة الكافر وعلى جميع ذلك انعقاد مذهب الإمامية فلا عبرة بخلاف الشاذ النادر كما لا عبرة بخلاف العامة بل الرشد في خلافهم وليست هذه الأحكام أول قوارير كسروها في الإسلام.

[الحيض والنفاس ومس الأموات على الأظهر]

وثامنها وتاسعها وعاشرها: الحيض والنفاس ومس الأموات على الأظهر الأحوط.

[الاستحاضة]

وحادي عشرها: الاستحاضة الكبرى والوسطى في غير ما سلف وسيأتي التفصيل عن قريب إن شاء الله تعالى. فهذه الأربعة^(١) لا يرتفع حكمها إلا بالوضوء والغسل معاً.

[الجنابة]

وثاني عشرها: الجنابة وحكمها يرتفع بالغسل لا غير وهي تنقض الوضوء ولا توجبه.

(١) الأربعة الحيض والنفاس ومس الأموات والاستحاضة.

اللمعة الثانية: في بيان ما يجب على المتخلي ويحرم ويستحب له ويكره وفيه هدايات.

[في ما يجب على المتخلي ويحرم حالة التخلي]

الأولى: فيما يجب عليه ويحرم حالة التخلي. يجب عليه ستر العورة إجماعاً وهي القبل والدبر والأنثيان عن الناظر المحترم لقول الحميد في المجيد: ﴿وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾^(١) ﴿وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾^(٢) لأنه نزل في ذلك، ولقول سيد العبيد [ﷺ]: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة»^(٣). فلا يجب عن الزوجة والأمة الغير المزوجة والمحللة والمكاتب المطلقه ولا عن الصبي الغير المميز قال ﷺ: «احفظ عورتك إلا من زوجتك وما ملكت يمينك»^(٤)، ولا عن سائر الحيوانات. ويحرم عليه استقبال القبلة واستدبارها إجماعاً في الصحاري والأبنية على الأظهر ولو وجد الكنيف مستقبلاً لها وجب الانحراف مع الإمكان ولو إلى ما بين اليمين واليسار إذ ليس ما بين المغرب والمشرق هنا قبلة ولا يجب تجنبه مع وجود غيره.

والأخبار الدالة على ذلك وإن اشتركت في ضعف السند منجبرة بالشهرة ولولاها لكان الأولى حملها على الكراهة مطلقاً لضعف السند وفي

(١) سورة النور، الآية: ٣٠.

(٢) سورة النور، الآية: ٣١.

(٣) مسند أحمد بن حنبل: ٦٣/٣، هذه الرواية عن طريق الجمهور العامة ونقلها المحقق الحلبي في المختبر: ١٢١/١، ومنتهى المطلب (ط.ج) للعلامة الحلبي: ٢٣٦/١.

(٤) المعتمد للمحقق الحلبي: ١٢١/١، وهذه الرواية عن العامة ونقلها الأصحاب في كتبهم الفقهية رواها عبد الرحمن بن قدامة في الشرح الكبير: ٢٣/١، المحلى لابن حزم: ١١/١١.

بعضها إشارة إلى ذلك . ومما يدل على أولوية هذا الحمل حسنة محمد بن إسماعيل : [قال الإمام أبو الحسن الرضا عليه السلام] «من بال حذاء القبلة ثم ذكر فانحرف عنها إجلالاً لها وتعظيماً لم يقم من مقعده ذلك حتى يغفر له»^(١) . والحاصل أن موافقة المعظم أخرى وأحوط وإن كان فيها مجال إشكال وينحرف بكل جسده حال خروج البول والغائط لا قبلهما ولا بعدهما كحالة الاستنجاء سواء كان قائماً أو قاعداً أو ماشياً أو مضطجعاً أو مستلقياً إذ الاستدبار والاستقبال بالنسبة إليهما كحالة الصلاة للعاجز عن القيام والقعود إلا مع الاضطرار فإنه لا حرمة معه . ومع اشتباه القبلة يعوّل على الإمارات إن وجدت وإلا انتفى التحريم ويقدم الاستقبال أو الاستدبار مع معارضتهما لمقابلة الناظر المحترم . ويحرم عليه التخلي في كل موضع محرم كالمساجد والمشاهد وكذا في ملك الغير والوقف الخاص إذ لا يجوز التصرف في ذلك بدون الإذن وكذا العام على الأحوط خصوصاً إذا نافي غرض الواقف وكذا في الأماكن المغصوبة غير الصحارى المتسعة فإنه يجوز لغير الغاصب التخلي بها إلا أن يمنع المالك وليس هناك ضرورة وإلا جاز وإن منع . ويستحب أن يقعد حالة الاستنجاء كما يقعد للغائط لرواية عمار الساباطي المحمولة على الأولوية وأن يكون على أرض منحدره رخوة لثلا يصيبه ماؤه .

[في ما يستحب له ويكره حالة التخلي]

الهداية الثانية : فيما يستحب له ويكره حالة التخلي . يستحب أن يرتاد لبوله موضعاً منخفضاً أو فيه ثراب وأن يعتمد على الرجل اليسرى وأن

(١) المحاسن لأحمد بن محمد بن خالد البرقي : ٥٤/١ ، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي : ١/٣٥٢ ، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي : ٣٠٣/١ .

يتوارى عن أعين الناظرين ولو خلف جدار. وفي قوله تعالى: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾^(١) إشعار بذلك كما لا يخفى وأن يقدم رجله اليسرى عند الدخول واليمنى عند الخروج إن كان في الأبنية ويجعل الأولى آخر خطواته والثانية أولها بعد الفراغ إن كان في الصحارى وأن يغطي رأسه عند إرادة التخلي لئلا تصعد إليه الرائحة الخبيثة وأن يستر جميع بدنه.

ويكره استقبال جرم النيرين^(٢) بفرجه واستقبال الريح واستدبارها والبول في الأرض الصلبة لئلا يعود إليه والجلوس في أسفل الأرض المنحدرة وأن يطمح ببوله في الهواء وأن يبول وهو قائم وفي الماء لأن له أهلاً وتشتد الكراهة في الراكد والجلوس للحدث في المشارع وهي موارد المياه كشطوط الأنهار ورؤوس الآبار والشوارع وهي الطرق النافذة ومواضع اللعن وهي أبواب الدور والمواضع التي يتأذى الناس بها وتحت الأشجار المثمرة لمكان الملائكة الموكلين بها إن كانت هي والأرض مملوكة أو مباحة ولو بالفحوى أو شاهد الحال وإلا حرم كما سلف وفي التزال وجحر الحيوانات لئلا يؤذيها أو يؤذى منها وأفنية الدور غير المباحة المؤذية وعلى القبور وبينها وتنتفي الكراهة مع الضرورة ويكره له السواك حالة التخلي فإنه يورث البخر والأكل والشرب لتضمنهما الاستقذار الدال على مهانة النفس والكلام إلا بذكر الله تعالى، وآية الكرسي وآية الحمد لله رب العالمين فإن ذلك حسن على كل حال أو حاجة يضر فوتها بحاله أو حكاية الأذان إلا الحيعلات فإنه يبدلها بالحولقة على المشهور والمروي أنه يقول كما يقول المؤذن والحمد عند العطاس.

ويكره إطالة المكث على الخلاء فإنه يورث البواسير وأن يمس ذكره

(١) سورة النساء، الآية: ٤٣.

(٢) الشمس والقمر.

باليمين لرواية الصدوق ومصاحبة الدراهم البيض غير المصرورة لرواية الشيخ والاستنجا باليمين فإنه من الجفاء إلا مع علة باليسار، وباليسار وفيها خاتم عليه اسم الله لا شتماله على ترك التعظيم ولقول الصادق عليه السلام في خبر الساباطي: «لا يمس الجنب درهماً ولا ديناراً عليه اسم الله تعالى ولا يستنجي وعليه خاتم فيه اسم الله ولا يجمع وهو عليه ولا يدخل المخرج وهو عليه»^(١) أو من أسماء أنبيائه أو أحد من الأئمة المعصومين عليهم السلام خاصة أو شيء من القرآن لما ذكر من التعليل ولصحيحة عمر بن يزيد عنه عليه السلام ، أو خاتم فضّه من زمرد للنص وفيه إشكال مشهور.

ويستحب أن يقول عند إرادة الدخول إلى الخلاء [كما قال الإمام جعفر الصادق عليه السلام]: «بسم الله وبالله ولا إله إلا الله رب أخرج عني الأذى سُرحاً بغير حساب واجعلني من الشاكرين في ما تصرفه عني من الأذى والغم الذي لو حبسته عني هلكت لك الحمد اعصمني من شر ما في هذه البقعة وأخرجني منها سالماً وحل بيني وبين طاعة الشيطان الرجيم»^(٢).
والسّرح - بضم السين والراء - السرعة والسهالة. وأن يقدم رجله اليسرى عند الدخول قائلاً [كما قال الإمام الصادق عليه السلام]: «بسم الله وبالله أعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم»^(٣)، وعند القعود أن يقول: «الحمد لله الحافظ المؤدي»^(٤)، وعند الكشف أن يقول [كما

(١) الاستبصار للشيخ الطوسي: ٤٨/١، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٣١/١، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٣٣١/١.

(٢) من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ٢٤/١، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ١/٣٠٨، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ١٩٣/٢.

(٣) من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ٢٥/١، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٢٤/١.

(٤) من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ٢٤/١، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ١/٣٠٨.

قال عليه السلام: «بسم الله، فإن الشيطان يغض بصره حتى يفرغ»^(١) وأن يغض بصره.

وروي أن أمير المؤمنين عليه السلام كان إذا أراد قضاء الحاجة يقف على باب المذهب ثم يلتفت يمينا وشمالاً إلى ملكيه فيقول اميطا عني فلكما علي أن لا أحدث حدثاً حتى أخرج إليكما. وكان عليه السلام يقول: «ما من عبد إلا به ملك موكل يلوي عنقه حتى ينظر إلى حدثه ثم يقول له الملك يا ابن آدم هذا رزقك فانظر من أين أخذته وإلى ما صار فعند ذلك ينبغي للعبد أن يقول اللهم ارزقني الحلال وجنبي الحرام»^(٢). فإذا استوى جالساً فليقل: «اللهم أذهب عني القذى والأذى واجعلني من المتطهرين. فإذا تزرع فليقل: اللهم كما أطعمتنيه طيباً في عافية فأخرجه عني خبيثاً في عافية»^(٣)، ومتكئاً في جلوسه على الرجل اليسرى مبتدئاً في الاستنجاء بالمقعدة ثم بالإحليل قائلاً: «اللهم حصن فرجي وأعفّه واستر عورتني وحرهما على النار، ووفقني لما يقربني منك يا ذا الجلال والإجلال»^(٤). وإذا قام من موضعه فليقل ماراً بيده على بطنه: «الحمد لله الذي أماط عني الأذى وهناني بطعامي وشرابي وعافاني من البلوى»^(٥). وإذا أراد الخروج فليقدم رجله

(١) وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ١/٣٠٨، ثواب الأعمال للشيخ الصدوق: ١٥، من

لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ١/٢٥، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ١/٣٥٣.

(٢) وسائل الشيعة (الإسلامية) للحر العاملي: ١/٢٣٥.

(٣) من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ١/٢٣، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ١/٣٠٨.

(٤) الكافي للشيخ الكليني: ٣/٧٠، الأمالي للشيخ الصدوق: ٦٤٩، ثواب الأعمال للشيخ الصدوق: ١٦، مصباح المتهجد للشيخ الطوسي: ٧. الرواية كاملة في المصباح للشيخ الطوسي.

(٥) من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ١/٢٩، مستدرک الوسائل للميرزا النوري: ١/٢٥١.

اليمنى وليقل: «الحمد لله الذي عرفني لذته وأبقى في جسدي قوته وأخرج عني أذاه يا لها نعمة يا لها نعمة لا يقدر القادرون قدرها»^(١).

[في الاستنجاء وما يستنجى به]

الهداية الثالثة: في الاستنجاء وما يستنجى به ومنه وكيفيته.

يستحب للرجل أن يستبرئ من البول أولاً قبل الاستنجاء لثلاثين ينقض وضوءه لو خرج منه بلل مشتبه بعده ثم يجب عليه غسل مخرج البول بالماء لا غير مرتين بما يسمى غسلًا وذكر مثلي ما على الحشفة مبالغة في القلة ومع تعذره يجفف بالحجر وشبهه لثلاثين يتعدى البول إلى بدنه وثيابه لا لأنه تطهير فإنه باقٍ على نجاسته كما لا يخفى. والمراد من [قول الصادق] عليه السلام لحنان بن سدير: «إذا بلت وتمسحت فامسح ذكرك بريقك فإن وجدت شيئاً فقل هذا من ذاك»^(٢)، أن يمسح ظهر ذكره حتى إذا وجدت برودة رطوبة في فخذه وثيابه قال هذا من ذاك الحيلة في رفع وسوسة الشيطان من أن هذه الرطوبة خرجت من الذكر فتنجست بها لا أن ذلك تطهير له فإنه باقٍ على نجاسته بلا شك. وتدل على ذلك صحيحة العيص بن القاسم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل بال في موضع ليس فيه ماء فمسح ذكره بحجر وقد عرق ذكره وفخذه، قال: «يغسل ذكره وفخذه»^(٣) ويقطع بين الصبتين كما مر ويدخل جزءاً من الطاهر محيطاً بالنجس في الغسل من باب المقدمة.

(١) مصباح المتجهد للشيخ الطوسي: ٧، الألفية والنقلية للشهيد الأول: ٩١، الرسائل العشر لابن فهد الحلبي: ٢٨١.

(٢) تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٣٤٨/١.

(٣) تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٤٢١/١، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ١/١.

٣٥، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ١٢٤/٢.

والأغلف يجب عليه كشف البشرة ليغسلها ويغسل الغلظة مع نجاستها إن أمكنه وإلا سقط الوجوب كما لو كان شقاً بحيث يلزم من الكشف المشقة الشديدة المنفية بالآية والرواية لا غيرها من العرفية فإن الأقرب معها الوجوب خصوصاً إذا لم يكشفها قبل البول وكذا يجب عليه غسل مخرج الغائط مع حواشي الدبر فكل ما جاوزها متعدّ وإن بلغ الألية مع التعدي عنه أو امتزاجه المحل خصوصاً إذا كان كثيراً بالماء خاصة نصاً وإجماعاً ولا يجزي غيره وكذا إذا كان المخرج من غير الطبيعي وإن انسد وكان معتاداً على الأقوى إذ التطهير بغيره على خلاف الأصل رخصة وإلا المطهر الحقيقي القالع لعين النجاسة وأثرها فيجب الاقتصار في ما خالف الأصل على موضع اليقين وهو الاكتفاء بغيره في الطبيعي مع عدم التعدي ومع عدم ذلك تكفيه ثلاثة أحجار طاهرة جافة صلبة غير صقيلة ولا لزجة ولا محترمة بالفعل مع العلم قالعة للنجاسة أبكار لم يستنج بها استنجاءً نجسها كالمكاملة للعدد بعد نقاء المحل وإن نقي المحل لأن زوالها حكم شرعي فيقف على سببه الشرعي ولم يثبت كون الناقص عن العدد سبباً فيه لا أن الواجب ما يحصل به النقاء وإن كان واحداً للأصل لأنها غير مزيلة لعينها وأثرها بالكلية بل لا بد من تخلف شيء منها فيقف الجواز على موضع التقدير الشرعي وكذا لا تكفيان إذا لم ينق المخرج بها بل يجب الزائد عليها ولا حدّ لذلك بل ما يحصل به النقاء نعم يستحب أن لا يقطع إلا على وتر.

وكذا لا تكفيه إذا كانت بغير هذه الأوصاف المذكورة لأن النجسة لا تطهر غيرها والرطوبة تعدي النجاسة والرخوة واللزجة والصقيلة كاللزجاجة والبلور ونحوهما لا يزيلان عينها والمحترمة إما أن استعمالها يستلزم هتك حرمة الله تعالى ورسله وأوليائه واستخفاف مشاعره كاستعمال أوراق القرآن والأدعية والحديث وتربة قبر المعصوم وآلات ضريحه فلا شك أن ذلك

يقتضي كفر المستعمل مع العلم وقصد الهتك والإهانة أو عدم الاعتناء بالحرمة فلا تتصور الطهارة بها حينئذ أو أنه يستلزم الفسق الكثير والحبوب الكبير كاستعمال الخبز والفواكه مع ما ذكر فلا تحصل الطهارة بهما يقيناً للنهي عن الاستهانة بهما فالمنع من الاستنجاء بالمحترمة مطلقاً ثابت شرعاً وكذا المنع عن استصحاب حكم النجاسة فيقف زوالها على الشرع.

والاستنجاء المنهي عنه دليل على فساد المنهي عنه وقيل إن الاستنجاء بها مطلقاً مع الإنقاء مجزٍ وإن أثم أو كفر المستنجي بها مع العلم وقصد الإهانة أو عدم الاعتناء بحرمتها استناداً إلى عموم ما دل على الاكتفاء بما يحصل به النقاء وعدم منافاة ذلك تعلق النهي به كما في إزالتها بالماء المغصوب والأحجار المغصوبة، وضعفه يظهر مما سبق. هذا بالنسبة إلى المحترمة بالفعل، وأما بالنسبة إلى الغير المحترمة به كالخضروات والحشائش المأكولة فالأظهر الجواز اقتصاراً في ما خالف الأصل على اليقين وهل يكفي ذو الجهات الثلاث من الحجر إذا حصل به الإنقاء لأن الواجب ما يحصل به النقاء وإن كان واحداً كما هو صريح قول الإمام في حسنة ابن المغيرة ولقوله عليه السلام: «إذا جلس أحدكم لحاجة فليمسح ثلاث مسحات»^(١). ولأنها المراد من الأحجار كما لو قيل اضربه ثلاثة أسواط إذ المراد ثلاث ضربات ولو بسوط واحد، ولأن جهاته لو انفصلت أجزاء إجماعاً فكذا مع الاتصال أم لا يكفي لما ذكر من أن زوال النجاسة حكم شرعي إلى آخره، ولقوله عليه السلام: «لا يجزي أحدكم دون ثلاثة أحجار»^(٢).

(١) نهاية الأحكام للعلامة الحلبي: ٩٠/١، الحدائق الناضرة للمحقق البحراني: ٣٦/٢، غنائم الأيام للميرزا القمي: ١٠٩/١.

(٢) الناصريات للشريف المرتضى: ١٠٨،المعتبر للمحقق الحلبي: ١٢٨/١.

وفي أخرى: «لا يكفي أحدكم أن يستنجي بدون ثلاثة أحجار»^(١). و[قول الإمام محمد الباقر عليه السلام]: «ويجزيك من الاستنجاء ثلاثة أحجار»^(٢)، فإنه يدل بمفهومه على عدم الإجزاء بما دون الثلاث وهذا هو الأظهر الأحوط إذ الواجب الإنقاء بمنقٍ شرعي لا مطلقاً.

والروايتان مطلقتان ورواياتنا مقيدات والمطلق واجب الحمل على المقيد وإن لم يوجد هناك دليل فكيف مع الوجود؟ هذا مع أن الثانية مجهولة السند وقيل إنها عامية فلا يسوق العمل ولأنه لا تطابق بين المشبه والمشبه به فإن قول الباقر عليه السلام: «جرت السنة في أثر الغائط بثلاثة أحجار أن يمسح [العمل بها]^(٣) العجان^(٤) ولا يغسله»^(٥). وقوله في أخرى: «يجزيك من الاستنجاء ثلاثة أحجار»^(٦) ونظائرها، غير مطابق لا أضربه بثلاثة أسواط بل بثلاثة أسواط كما لا يخفى هذا كله مع عدم الالتفات إلى أن إرادة المسحات من الأحجار متوقفة على القرينة لكونها خلاف مدلول اللفظ وجواز العدول إلى المشابهة على القول به وجود النص الدال على إرادة المعنى المجازي فظهر الفرق ولأن القول بعدم الفرق بين الجهات المتصلة والمنفصلة محض مصادرة مع أن النص هو الذي فرق بينهما كما لا يخفى

(١) الناصريات للشيخ المرتضى: ١٠٨، المعتمد للمحقق الحلي: ١٢٨/١.

(٢) الاستبصار للشيخ الطوسي: ٥٥/١، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٥٠/١، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٣١٥/١.

(٣) هذه الكلمة غير موجودة في متن الحديث.

(٤) العجان: ككتاب، ما بين الخصية وحلقة الدبر مجمع البحرين ٥٩٠.

(٥) تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٤٦/١، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ١/٣٤٩.

(٦) الاستبصار للشيخ الطوسي: ٥٥/١، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٥٠/١، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٥٠/١.

وعلى ما اخترنا لا يكفي ما شابهها من الخشب والخرق لوجوب الاقتصار في ما يخالف الأصل على محل الرخصة والأخبار المؤذنة بالاكْتفاء محمولة على استحباب الاستجمار بالمشابه وغيره قبل الاستجمار بالأحجار لما في ذلك من زيادة النقاء أو قبل الاستنجاء بالماء لا سيما مع قلة الماء وفقد الأحجار وكذا لا يكفي الآجر والخزف اللذين أصل طينهما نجس لعدم طهارتهما بالآجرية والخزفية.

وهل تجزي الأحجار المغصوبة وإن أثم بالتصرف مع وجوب الضمان إذا حصل الإنقاء الذي هو الغرض أم لا لأنه استجمار منهي عنه وهو يدل على فساد المنهي عنه قولان أجودهما الأول إذ لا منافاة بين حصول النقاء بها وبين تعلق النهي بالاستجمار فإن إزالة الخبثية غير معتبر فيها القربة. والظاهر من إطلاق النص أنه يجزي الاستجمار على أي نحو يكون مع تحقق النقاء سواء أشمل باستجماره بكل واحدة كل موضع أم لفق وإن كان الأفضل الشمول بكل واحدة وينبغي وضع الحجر أولاً على جزء طاهر فيديره على النجاسة برفق ليرفع بكل جزء منه جزءاً منها وإلا لو وضعه أولاً عليها لاتسعت. والأفضل الجمع بين الأحجار والماء في غير المتعدي إن اختار الجمع وإن لم يختره فليختر الماء.

والمشهور اختصاص استحباب الاستبراء من البول للرجل بأن يمسح العجان من المقعدة بعد الفراغ من استنجائها من الغائط بالأصبع الوسطى من اليسرى إلى أصل القضيب ثلاثاً ومن أصله إلى الحشفة ثلاث مرات مع السبابة وبعضها ليخرج ما فيها من بقية البول، ولو مسح بغير المذكور من الأصابع لصح إلا أن المسح بها أفضل وقيل باستحباب التنحج ثلاثاً ولا بأس به. نعم يستحب للمرأة أن تجلس على قدميها وتغسل ما يظهر منها

وليس عليها أزيد من ذلك وخلاف المشهور استحبابه لها عرضاً وقواه شيخ
 الحيدريّة وغيره من جهة الاعتبار. والخنثى الموضح حكمه من خرج عليه
 والمشكل إن خرج من الذكر وإلا فلا على المشهور. والبلل الخارج من
 الرجل لا من المرأة قبل الاستبراء نجس ينتقض به الوضوء لو توضع قبل
 الاستبراء بخلاف ما يخرج بعده فإنه طاهر غير ناقض كالجوارح منها مطلقاً،
 وإن كان قبل الاستبراء فإنه فيها غير ناقض لوضوئها سواء كان بعده أو في
 أثناءه بل يحكم بصحته وصحة الصلاة حتى على القول باستحباب الاستبراء
 لها والرجل لو لم يستبرأ صح وضوؤه فإن وجد بللاً مشتبهاً يعيده وجوباً
 بالمشروطة به ولو كان الوجدان بعد أن صلى به غسل الموضع وأعاد
 خاصة لصلاة أخرى.

فظهر أن الاستبراء له واجب شرطي، وإن قلنا إنه مستحب له لأن
 الحكم بطهارة ما يخرج منه بعد الغسل مشروط به وكذا عدم بطلان الصلاة
 لو خرج في أثناءها أو قبلها بعد الطهارة الحديثة أو في أثناءها سواء غسل
 رأس الذكر أم لا إذ بعد غسله وتطهيره لو خرج البلل ولم يقع الاستبراء
 يكون ناقضاً ونجساً بخلاف ما إذا خرج بعده فإنه لا يكون كذلك أصلاً
 سواء خرج بعد غسل المخرج أم قبله، نعم لو خرج قبله ينجس بملاقاة
 المخرج النجس لكن الطهارة الحديثة بعد بحالها لم تنتقض فالصلاة تكون
 مع هذه الطهارة وإن لم تكن مع الطهارة الخبثية لو كان الخروج في أثناءها
 أو قبلها ولم يغسل. والمعتبر في الاستنجاء إزالة النجاسة عن الظاهر ولا
 يدخل الأنملة ولا يضر بقاء الرائحة، ولا تقديم الوضوء على الاستنجاء ولو
 صلى قبل استنجائه أعادها بذلك الوضوء في الوقت لأنه صحيح إذ لا
 يشترط في صحته سوى طهارة أعضائه، ويقضيها في الخارج لو لم يعدها
 فيه سواء كان تقديم الوضوء على الاستنجاء عن عمد أو جهل لعدم

المعذورية عند الأصحاب. وأما لو كان عن سهو ففي القضاء في الخارج وعدمه خلاف إلا أنه أولى وأحوط.

[أحكام الوضوء]

اللمعة الثالثة في بيان كيفية الوضوء التي هي عبارة عن معرفة واجباته السبعة وشروط صحته الخمسة وبيان أحكامه وما يلحق به من آدابه وغيره وفيها هدايات.

[واجبات الوضوء]

[النية]

الأولى: في بيان الواجبات وأولها النية وهي روح العمل إذ لا عمل إلا بها وصدوره من العامل بدونها مستحيل عقلاً ولو كلفنا ذو الجلال بالأعمال بدونها لكان تكليفاً بالمحال كما لا يخفى وجه ذلك على من له أدنى كمال. وما هذا فرضه فلا يحوج تصوره بالبال إلى تحمل المشاقّ الثقال كما هو ظاهر لدى المفضال. فظهر أن أمرها سهل جداً في حال صدور الأفعال خصوصاً في العبادات إذ هي لا تجب إلا على المكلف العاقل الذي لا تنفك أفعاله الاختيارية عنها بالضرورة لأنه عبارة عن لا يصدر عنه فعل إلا بقصد وإرادة لكونه ذا شعور كما أن المجنون والطفل الغير المميز عبارة عن العكس مع أن في الأغلب أن بعضهما لا يفعل فعلاً إلا تبعاً للقصد الخاص الباعث على الفعل الخاص لا سيّما الثاني وليست العبادة إلا كأحد أفعاله الاختيارية، نعم تزيد عليها باشتراط قصد التقرب بها ومستقيم الحواس يرى أن أمرها سهل على الناس غير موجب للالتباس ولا مستلزم الوقوع في شبكة الوسواس وما يتوهمه كثير الهوجاس من صعوبة استحضارها بدون

تجشم المشاق من تكرار الألفاظ والشدة في اللحاظ وساوس من الشيطان ليصيرته عجة لذوي الأذهان وليحرمه لذة الإقبال على الواحد الديان فسبحان الله كيف يتوهم العاقل المختار الذي يرى من نفسه صدور أفعال على الدوام في الليالي والأيام مختلفة المقاصد متباينة الغايات والفوائد من غير أن يحتاج في صدورها منه إلى الاستحضار الفاسد والتصوير الباطل الكاسد المستلزم لكثير من المفاسد بل يرى أنه يوقعها بعزيمة حازمة ونية حازمة بسيطة تدعوه وتبعته على الصدور.

إن القصد إلى سبب من الأسباب أو إيقاع فعل من الأفعال يتوقف على هذا التكليف والاضطراب الذي تفعله الجهلة وأهل الارتباب مع أنه أيضاً يعلم أن النية ليست إلا تلك العزيمة مع اعتبار القربة خاصة، وأما اعتبار المقارنة لأول العبادة والاستدامة عليها إلى الفراغ فموجود في تلك أيضاً إذ لا يمكن صدور فعل بها إلا باعتبار ذلك كما لا يخفى على الفاضل وجه ذلك وهذه الجملة كافية في هذا العنوان شافية لذوي الأذهان إذ الزيادة على ذلك في بيان معرفة المرام تستلزم الجهل والحيرة في المقام لأن تعريف ما لا يحتاج إلى التعريف وإظهار ما لا يحتاج إلى الإظهار يقتضي الجهل بمعرفته والحجب عن مشاهدته، فكيف من لا يصدر فعل إلا عنه وبه يحتاج إلى التعريف والإظهار.

فاعتبروا يا ذوي الأبصار وانظروا في أمر هذه بعين الاستبصار فإنكم ترونها ساطعة المنار جليلة الآثار لا يحوج معرفتها إلى تكرير بيان وإظهار أبسط مما زبر في القرار. وإن أردت الاطلاع على تحرير شافٍ سمين وكلام واضح مبين وتحقيق عالٍ متين أبسط وأبلغ من هذا التبيين وأجلى وأظهر من هذا التدوين اطلب كتابنا منار العباد في شرح الإرشاد فإنك ترى فيه في بحث المراد تدقيقاً ينعش الفؤاد وتبييناً يحيي ميت البلاد بنحو لم تذكره

أصحابنا الأمجاد، ذلك من فضل الجواد الفياض على قوابل العباد على قدر القابلية والاستعداد.

[النية لغة وشرعاً]

فإذا عرفت ذلك يا طاهر الميلاد توجه ببالك في ما نقول ولا قوة إلا بالله تعالى الذي إليه نؤول فهي لغة مطلق العزم والإرادة على الفعل المعين المراد وشرعاً مطلق القصد البسيط الداعي الباعث إلى إيقاع عبادة مخصوصة معينة بعد الحضور القلبي المسمى عند الحكماء بالمشيئة فإن النية عندهم هي الإرادة التي هي العزيمة على ما شاء، واستدامتها إلى الفراغ هو القدر الذي فيه الهندسة ووضع الحدود وإتمامها على النهج المأمور به شرعاً هو القضاء، والحكم بصحتها بعد التسليم وعدم الشك في ذلك هو الإمضاء، وهو لازم للقضاء في الأغلب ولذا ورد: إذا قضاه فقد أمضاه. فبالمشيئة أعني الحضور القلبي كانت الإرادة وبها أعني العزم على فعل الحضور كان القدر لترتبه عليها وبه كان القضاء وبه كان الإمضاء.

وبالجملة فليس في الكتاب والسنة المطهرة اعتبار الزيادة على المعتبرة في صدور مطلق الفعل في إتيان العبادة سوى اعتبار التقرب إلى الله تعالى والمقارنة لأولها وقد تقدم أنها معتبرة في المعتبرة فيه، وهي مع ذلك شرط في مطلق العبادة من الطهارة المائية والترابية وغيرها من سائر العبادات في الصحة والقبول إجماعاً. ولا عبرة لما حكاه شهيد الذكرى من أن ظاهر ابن الجنيد الاستحباب في الطهارة مطلقاً لشذوذه ومعلومية حسبه ولكن أياً كان حقيقة القصد وهو لا بد أن يتعلق بمقصود معين كما يقتضيه فعل كل من له تمييز في الجملة فضلاً عن العاقل يتوقف تعيينه على حضور ذاته وصفاته بالبال ليتقرب بشيء معلوم إلى ذي الجلال. فالمميزات المعتبرة فيه معتبرة

فيها أيضاً لكن لا لذاتها بل لتوقف القصد على مقصود مشخص فإذا أراد المكلف عبادة وجب عليه إحضار ذاتها وصفاتها ليتعين المقصود ليقتصد فعله تقرباً إلى الله تعالى لكن يكون ذلك الإحضار على سبيل البساطة جداً ولا تتوهم أن مميزات المقصود أجزاء للنية التي قلنا أنها عبارة عن القصد البسيط الخ، بل هي صفات لمعروضها وهو المنوي فافهم فليس للنطق تعلق بها أصلاً لأنها أمر قلبي مع أن قصد الشيء لا يعقل توقفه على النطق به بوجه من الوجوه.

فلا يجوز إذاً اعتقاد نديته لثبوت أن النديّة وظيفة شرعية موقوفة على ورودها من الشارع ومع العدم فلا توظيف بل فعله على وجه العبادة بدعة محرمة إذ ذلك إدخال في الدين تبرعاً ما ليس منه فلما كان قصد التقرب إلى الله تعالى معتبراً فيها إجماعاً قلنا بعدم صحتها من الكافر مطلقاً لتعذر التقرب منه إلى الله تعالى وهو كافر وصحة غسل الذمي للميت المسلم مع عدم المماثل مع إذن المسلم وتعليمه للامثال ولتبعية قصده قصده فسد ذلك مسد التقرب شرعاً مع أن المراد هنا صورته لا حقيقته فلا تعتبر إذاً فيه، لا أن نية الذمي معتبرة فيه كما تعتبر نيته في العتق. والأظهر الاكتفاء بالقربة بدون ضم الوجوب أو الندب مع شعوره بالغاية خصوصاً الوضوء إذ لا اشتراك فيه لأنه في وقت العبادة الواجبة المشروطة به واجب بالضرورة، وقبله مندوب يجوز تركه وإن كان قصد الوجوب المميز للواجبة من المندوبة والندب المميز للعكس أولى وأكمل ولا تجب نية رفع الحدث والاستباحة لأنهما وسائط للعبادة التي هي التقرب لأن غاية الرفع الاستباحة وغاية الاستباحة القربة وفاقاً لزين الدين وجماله شيخي الحيدرية والبشرى وفيها لم أعرف نقلاً متواتراً ولا أحاداً يقتضي قصدهما لكن علمنا يقيناً أنه لا بد من نية القربة ولولا ذلك لكان هذا من باب اسكتوا عما سكت الله عنه وفي

اليوسفية المشهور وجوب ضم نية الوجه من وجوب أو ندب والرفع والاستباحة ولم أقف له على دليل والقربة كافية عندنا في جميع العبادات .

نعم نية الرفع والاستباحة لغير دائم الحدث ونية الثاني خاصة لدائمه إن لم يقصد بالأول رفع ما سبق على زمان النية أيضاً أولى وأكمل ويجب أن تكون نية التقرب بالعبادة مطلقاً إلى الله تعالى خالصة مخلصه عن جميع الأغراض والمطامع والشوائب والعلائق لا يريد بها سوى محض وجهه تعالى ورضاه إذ ما أمرنا إلا لنعبده تعالى مخلصين له في العبادة لأن دين القيمة لا تحقق له بدون الإخلاص كما هو صريح نطق محكم القرآن المبين ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ ﴿وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ فلو قصد بها جلب نفع إلى نفسه أو دفع ضرر عنها مريداً بذلك هوى نفسه من حيث نفسه كما لو عبد المستحق للعبادة مطلقاً وأطاع من هو أهل للطاعة مطلقاً ليرضى عنه تعالى . فبسبب عبادته إياه وطاعته له فيشبهه على ذلك عوضاً راجعاً إلى نفسه من حيث شهوتها من نفسها في أحد الدارين يعني سواء كان ذلك العوض دنيوياً كالجاه والمال والولد فيها ليكون فيها بين أهلها معروفاً موقوراً مطاعاً مهاباً وعلماً مشهوراً، وكدفع الآلام والأسقام والفقر والضعف عنه فيها أيضاً . أو أخروياً كالعزة والرفعة فيها من التنعم والتلذذ في الجنة والتوقي والخلاص من النار، وقعت باطلة بلا شك لكونها وقعت بصفة عبادة إبليس الفرعي الظاهري الجني المتمرد الذي أفسد في الأرض مع جنوده قبل ظهور آدم ﷺ وخربوها تمام الفساد والخراب .

فإنه لما أخذ أسيراً إلى السماء بعد قتل جنوده المتمردة تلبس بالعبادة شيطنة وسياسة بحيث صار بين الملائكة أشدهم عبادة وإقبالاً على الله حتى صار لهم طاووساً . ولما كانت لا لمحض وجه الله تعالى ولا لمحض

التقرب إليه سبحانه بل كان مريداً بها هوى نفسه الشقية من حيث هي هي فقط من ترجي حصول الرفعة عليهم والجاه والشهرة بينهم وغير ذلك من الملاحظ الباطلة في النشاطين لا قاصداً بها طاعة رب الثقلين كانت غير مقبولة عند الله واقعاً لعلمه باجتثاث نيته ولما كانت عنده كذلك لا يستحق عليها ثواباً متأصلاً مستمراً من جود المالك لكون قصده منها ما ذكر امتحنه الله تعالى بالسجود لمخلوق من طين واختبره بالخضوع لمكُون من صلصال من حمأ مسنون ييقين ليخرج ما انطوى عليه ضمير ذلك اللعين من المفاسد والملاحد لسائر خلقه وإلا هو علمه بنيته المجتثة خصوصاً أصفياؤه ذوو المحامد لثلاث تصير له الحجة عليه غداً لدى دخوله النار عند الجاهل المعاند فتمرد واستكبر حتى كلفه بذلك وعصى وكفر وأظهر ما كان في هويته مستتراً وفي طويته مستجنا مستقراً بقوله: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾^(١)، ﴿لَمْ أَكُنْ لِسَجْدٍ لِشَيْءٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمِءٍ مَسْنُونٍ﴾^(٢)، ﴿أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ﴾^(٣).

فلما بين الخبير الحكيم اجتثاث عمل ذلك الرجيم وفساده لعباده وخيب أمله ومراده بأنه كان غير مريد بعبادته وجه الجواد وطريق الرشاد ورضا رب العباد وأنه يستحق الحرمان عما وعد أوليائه من الكرامة والرضوان في دار الحيوان طرده عن سمواته العلوية وحرمه مجاورة ملائكته المقربين أولي الأنفس القدسية ولعنه وأحل عليه غضبه. ولكن لما كان اللعين عالماً بأن رب العالمين لا يضيع عمل العاملين سواء كان صالحاً قويمًا مستقيماً أو طالحاً ضعيفاً هشيمًا حقيقياً أو صورياً متأصلاً أو مجتثاً، بل يحفظه لهم

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٢.

(٢) سورة الحجر، الآية: ٣٣.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٦٢.

وعليهم مخفياً له عليهم حتى يجازيهم به جزاء الأوفى ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ
أَخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ﴾^(١) وأن عمله وطاعته لله كانا مجتثين
صوريين سأل منه تعالى المهلة والنظرة وعدم المؤاخذه بذنبه عاجلاً سأل
تأخيرها آجلاً مكافاة له على ما صدر منه له تعالى من العبادات والقربات
فقال ﴿رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾^(٢) زعماً منه بأنه يستحق منه النظرة
بطاعته القشرية إلى يوم بعث كافة الرعية فقال له الغني المطلق العدل:
﴿فَأِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ﴾^(٣) إِلَىٰ يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ ﴿٨١﴾^(٤) الذي يحشر فيه من
كل أمة فوجاً ممن يكذب بآياتنا طوعاً لك وعصياناً لي وممن يؤمن بها طوعاً
لي وكفراً بك وهو يوم الكثرة لي لمنتحنهم فيه ثانية لقطع حجج الفئة الباغية
المستحقة لدخول الهاوية النار الحامية ولبيان صدق قولي: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا
لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾^(٥) وصدق وعدي الذي وعدت به عبادي المؤمنين
المستضعفين: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا
عِبَادِي الصَّالِحُونَ﴾^(٦) ﴿وَتُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَىٰ الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ
أَيْمَةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾^(٧) وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَارُونَ - هذه
الأمة - وَنُحَوِّدُهُمَا - من أول الدهر إلى آخره - مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ﴾^(٨)
﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ﴾^(٩) بِنَصْرِ اللَّهِ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ
الرَّحِيمُ ﴿٥﴾ وَعَدَّ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعَدَّهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١٠) ﴿٦﴾^(٧)

وبصفة عبادة إبليس الأصلي الباطني الإنسي المتمرد عابد اللات والعزى
ومناة الثالثة الأخرى ويغوث ويعوق ونسراً وغيرها من الأصنام المتخذة من

- (١) سورة طه، الآية: ١٥ .
(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٤ .
(٣) سورة ص، الآيتان: ٨٠، ٨١ .
(٤) سورة الأنعام، الآية: ٢٨ .
(٥) سورة الأنبياء، الآية: ١٠٥ .
(٦) سورة القصص، الآيتان: ٥، ٦ .
(٧) سورة الروم، الآيات: ٤-٦ .

المدر والشجر والحجر مضل الخلق ومدلهم إلى عبادتها مظهر كل فساد ظهر في الأرض ومهلك الحرث والنسل بإغوائه وهمزه ولمزه ومصائده ومكائده الجهل الكلي والعجب الأصلي .

فإنه لما أخذ أسيراً إلى الغار ومنه إلى الأرض الكثيرة الأنوار ولم يتمكن من الفرار والرجوع إلى الكفار بسبب شدة حفظ المختار إياه بأمر العزيز الجبار لغوامض أسرار لا يعلمها سوى ذلك القهار وخزانه علمه التيار تلبس بالعبادة وتظاهر بنصر الرسول والجهاد معه شيطنة وسياسة إذ لم ير لنفسه بدأ منها لملاحظ فاسدة ومطالب كاسدة لا يحيط بها أغلب الناس تزيد على ملاحظ مظهره في مقام الجن المشهور بالدهاء والشيطنة زيادة التي تكون بين المؤثرية والأثرية تلبساً شديداً وشطانة شديدة بحيث أوهم الأجر على الناس الذين هم واقعاً نسناس كما أوهمه مظهره اللعين على ملائكة باريء الأنفاس إذ لا يعلم ما في الضمائر غير المطلع على السرائر فصير نفسه بين المهاجرين والأنصار من الأخيار ولا يظهر أحداً منهم على ما عنده من الغي والأكدار إلا من يراه لنفسه من الآثار فأظهر الوفاق وأبطن النفاق ليكيد العقل الكلي القاسر له على أن يدور معه على خلاف التوالي مهما أمكنه ذلك ولو بخوض لجج المهالك إذ كل مجبور إذا تخلص من الجبر يعمل على مقتضى أصله فإن البلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه والذي خبث لا يخرج إلا نكداً .

ولما كانت عبادة ذلك الكفار وأخيه الغدار الذي هو منه كنسبة النفس الأمانة إلى الماهية باطلة عاطلة مجتثة زائلة عند العزيز الجبار ورسوله المختار امتحنه بالخضوع والطاعة والانقياد لأبي الأئمة الأطهار عيبة علم نبيه الزخار مواسيه بنفسه في الأخطار الذي هو منه كنسبة النفس المطمئنة الراضية المرضية القدسية الإلهية إلى العقل الكلي ليخرج ضغائن صدره

ومكائد أمره لغيره تعالى وإلا هو سبحانه عالم بسره وجهره وغيّه وكفره ويمتحن به ويجنوده الأمة ليتبين للخلق الحي من الميت والخبيث من الطيب ذلك خير وأحسن تأويلاً وليقطع حجته وحجة من أغواه بمكره وأطاع أمره حين حشرهم وحشره ومعاملتهم بكفرهم وكفره ودخولهم النار بعد لبسهم الخزي والعار على رؤوس الأشهاد.

ولما اختبره بذلك تمرد وعصى واستكبر وعتا سرّاً وازداد غيظاً وكفراً بحيث ظهرت آثار ذلك عليه جهراً فقال: هذا أمر منك أو من ربك؟ فقال: من ربي. وسلّم قهراً وأظهر بعد انتقال سفيره مستجن ضميره وضمير وزيره وجازاهما على أعمالهما المجتة نعماً مجتة نزيرة وسلطنة ظاهرية صورية مدة يسيرة استدراجاً لهما ولمن تابعهما وإمهالاً ومكراً لهما ولمن اغتر بهما وخدعاً لهم بنفس تلك الأعمال ليعاملهم بها يوم المآل فلا بد لذي الجلال أن يطردهما وحزبهما أهل الضلال من جنته التي دخلوها ظاهراً بتلبسهم بصورة أهلها الظاهرية التي هي الصورة الإنسانية التي هي من أكبر حجج الله على خلقه وهي الصراط الممدود بين الجنة والنار بسبب إجابتهم اللسانية وقبولاتهم الظاهرية وعباداتهم الصورية فإنه الحكيم النقاد الراد كل شيء إلى أصله الواضع كل شيء في موضعه إن ذلك كان على ربك حتماً مقضياً.

وبالجملة فلو قصد بها ذلك أو شيئاً منه وأراد به هو نفسه من جهة رضا ربه خاصة لا من جهة شهوة نفسه وقعت صحيحة بلا شك ورين وقبلت منه بلا مين ويجازى عليها جزائين غير الدنيوي رجوعياً وأخروياً لأنها حينئذ مشابهة لعبادة أنصار الحسين عليه السلام كما لو قصد بها الرجاء لما عنده تعالى من الثواب الراجع إلى رضاه تعالى. فإن قصده إذا كان بهذا الوجه المحمود فإن ذلك غير مخرج للعمل عن ابتغاء وجه الله تعالى فإنه من عنده تعالى ومريد به رضاه كما لا يخفى فمبتغيه مبتغى لمحض وجهه تعالى بالضرورة ولا

يقدم كون تلك الغاية حينئذ هي الباعثة له على العمل لأنها راجحة ورجحانها من الله وعن الله تعالى، لأنه الذي زاد في السوم على نفسه ودلّ عباده على جوده كما يظهر ذلك من الكتاب والسنة فافهم.

وكذا لو قصد بها التوقي من العقاب المعد لأعدائه الذي هو سخط الشديد العقاب وحرمان صاحبه الأصفياء الأنجابه في دار الثواب لا حرمان وإياكم ذلك العزيز الوهاب فلو صلى مثلاً لله ليدخله بها جنته التي هي دار رضاه ومقر أوليائه أو ليشبهه مالم يستعين به على طاعته أو علماً يتوصل به إلى البصيرة في دينه تعالى ويتقوى به على امتثال أوامره واجتناب نواهيه ويتحرز به عن خدع عدوه فإنه قاصد بذلك محض وجهه تعالى لا غير. ومن ثم صلى أمير المؤمنين عليه السلام ركعتين حين قال له سيّد المرسلين ﷺ: من يصلي منكم يا أصحاب ركعتين بتمامهما لله تعالى فله هاتان الناقتان فصلهما الأمير عليه السلام قربة إلى الله تعالى ليشبه عليهما تبتك الناقتين ليتقرب بهما إليه تعالى^(١) من جهة أخرى لأنه إنما يخشى الله من عباده العلماء.

(١) مناقب آل أبي طالب، ابن شهر آشوب: ج ١، ص ٣٠٢، الصلاة في الكتاب والسنة لمحمد الريشهري: ١٩٩. تفسير وكيع والسدي وعطاء أنه قال ابن عباس: أهدى إلى رسول الله ناقتان عظيمتان سميتان فقال للصحابة: هل فيكم أحد يصلي ركعتين بقيامهما وركوعهما وسجودهما ووضوءهما وخشوعهما لا يهتم فيهما من أمر الدنيا بشيء ولا يحدث قلبه بفكر الدنيا أهدي إليه إحدى هاتين الناقتين، فقالها مرة ومرتين وثلاثة لم يجبه أحد من أصحابه فقام أمير المؤمنين فقال: أنا يا رسول الله أصلي ركعتين أكبر تكبيراً الأولى وإلى أن أسلم منهما لا أحدث نفسي بشيء من أمر الدنيا، فقال: يا علي صلّ صلى الله عليك، فكبر أمير المؤمنين ودخل في الصلاة فلما سلم من الركعتين هبط جبرئيل على النبي فقال: يا محمد إن الله يقرئك السلام ويقول لك: أعطه إحدى الناقتين، فقال رسول الله: إني شارطته أن يصلي ركعتين لا يحدث فيهما بشيء من الدنيا أعطيه إحدى الناقتين إن صلاهما وإنه جلس في التشهد فتفكر في نفسه أيهما يأخذ، فقال جبرائيل: يا محمد إن الله يقرئك السلام ويقول لك: تفكر أيهما يأخذها أسمنهما وأعظمهما فينحرها ويتصدق بها لوجه الله فكان تفكره ﷺ لا لنفسه ولا للدنيا، فبكى رسول الله وأعطاه كليهما، وأنزل الله فيه ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ لَمْ

ولهذا قال زين العابدين سيّد عبّاده: «سبحانك أخشى خلقك لك أعلمهم بك وأخضعهم لك اعملهم بطاعتك وأهونهم عليك من أنت ترزقه وهو يعبد غيرك»^(١) أو ليرزقه ولداً يعبده تعالى حق عبادته ويستغفر له بعد موته ويوفي عنه دينه وعدته أو يحفظ عورته أو يستعين به على دنياه لئلا يشغله الكسب عن عبادة مولاه إلى غير ذلك من الوجوه الراجعة إلى رضاه تعالى فإن الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى فإن نوى بعمله محض وجهه تعالى حتى فيما يرجوه من كرمه رزقه الله على حسب نيته وإن نوى به محض نفع نفسه رزقه الله حسب نيته المجتثه وإن نوى به وجهه تعالى مع ضميمة بها نيل الثواب من عنده من حيث كرمه الذي ينبت الحبة المنفوقة في سبيله سبع سنبلات في كل سنبله مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء أن يرزقه على نيته إذ كل من الكتاب والسنة مشتمل على المرغبات والمحذرات كما لا يخفى ذلك على من له أدنى اطلاع عليهما.

فسبحان من زاد في السوم على نفسه لعباده يريد به ربحهم في متاجرتهم له وفوزهم بالوفادة عليه والزيادة من فضله فظهر من هذا التحرير لكل بصير أن مطلق قصد الثواب والتوقّي عن العقاب لا يخرج العمل عن إبتغاء وجه الله تعالى وإنما يخرجّه إذا كان غير راجح في نفسه وإلا لزم ترك العمل لترك

= ﴿لَئِن كَانَ لَمُ قَلْبٌ﴾ عقل ﴿أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ﴾ يعني يستمع أمير المؤمنين بأذنيه إلى من تلاه بلسانه من كلام الله ﴿رَبِّمْزَ شَيْئٌ﴾ [ق: ٣٧] يعني وأمير المؤمنين شاهد القلب لله في صلاته لا يتفكر فيها بشيء من أمر الدنيا. قال البرقي:

ومن كان صام وصلّى صبياً	ومن وحّد الله من قبلهم
ولم يك طرفه عين عصياً	وزكّى بخاتمه في الصلاة
وقد نال خيراً وحظاً سنياً	لقد فاز من كان مولى لهم
ومن كان في دينة ناصبياً	وخاب الذي قد يعاديهم

(١) الصحيفة السجادية الكاملة للإمام زين العابدين عليه السلام: ٣٠٢.

الضميمة إذ لا ينفكان غالباً أو فعله مع نية عدم القصد إليها وهو غير مقدور بالنسبة إلينا فتدبر .

[مراتب الخلق في المعرفة]

والتحقيق الواجب القبول والتصديق أن مراتب العبادة تتفاوت كتفاوت أهلها في المعرفة. قال الله ﷻ : ﴿ وَمَا يَتَّبِعُ إِلَّا لَمْ يُعْلَمْ مَعْلُومٌ ﴾^(١) و﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾^(٢) ، وقال رسول الله ﷺ : «يا سلمان لو عرض علمك على المقداد لكفر، يا مقداد لو عرض صبرك على سلمان لكفر»^(٣) ولو علم عمار ما في قلب سلمان لقتله وهذا مما لا شك فيه ولا ريب يعتريه إذ فوق كل ذي علم عليم ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسَى وَلَمْ يُجِدْ لَهُ عِزْمًا﴾^(٤) ﴿وَذَا التَّوْنِ إِذْ ذَهَبَ مُغْنِضًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾^(٥) و﴿قَالَ لَمْ يُؤْمِرْ هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَيَّ أَنْ تَعْلَمَ مِنْ مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا﴾^(٦) قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾^(٧) وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خَبْرًا﴾^(٨) إلى غير ذلك من الآية والرواية المتضمنتين تعدد مراتب العباد وتفاوت درجاتهم في معرفة الجواد^(٧) .

(١) سورة الصافات، الآية: ١٦٤ .

(٢) سورة النحل، الآية: ١٢٥ .

(٣) الاختصاص للشيخ المفيد: ١٢ ، معجم رجال الحديث للسيد الخوئي: ٣٤٦/١٩ .

(٤) سورة طه، الآية: ١١٥ .

(٥) سورة الأنبياء، الآية: ٨٧ .

(٦) سورة الكهف، الآيات: ٦٦-٦٨ .

(٧) قال الإمام علي بن الحسين ﷺ : «والله لو علم أبو ذر ما في قلب سلمان لقتله» . بصائر

الدرجات للشيخ محمد بن الحسن الصفار: ٤٥ ، الكافي للشيخ الكليني: ٤٠١/١ ، البحار

للشيخ المجلسي: ١٩٠/٢ .

وقد صرح بذلك الإمام الصادق عليه السلام على ما رواه عنه هارون بن خارجة أنه قال: «العباد ثلاثة: قوم عبدوا الله تعالى خوفاً فتلك عبادة العبيد وقوم عبدوا الله تعالى طلباً للشواب فتلك عبادة الأجراء، وقوم عبدوا الله تعالى حباً له فتلك عبادة الأحرار»^(١). ولا شك أيضاً أن كل صنف من الاصناف المذكورة تتفاوت مراتب أهله في العبادة والمعرفة بالضرورة كما صرحت الآيات والروايات بأن مراتب الأنبياء الذين هم الأحرار متفاوتة فيما ذكر فغيرهم من باب الأولى. فأعلى مراتبهم وأنزهها وأزكاها وأخلصها وأصفاها وأشرفها وأتمها وأبلغها وأكملها عبادة صفوة صفوتهم وعلة وجودهم وتحققهم في أنفسهم وحقائقهم ورتبهم كما هو صريح حامل الولاية الباطنة بلسان ولايته الظاهرة عليه الصلوات المتواترة حتى بعد الآخرة [قال أمير المؤمنين عليه السلام]: «إلهي ما عبدتك خوفاً من نارك ولا طمعاً في جنتك ولكن وجدتك أهلاً للعبادة فعبدتك»^(٢)، و[قال الإمام علي بن الحسين السجاد عليه السلام] «إلهي وعزتك وجلالك وعظمتك لو أني منذ بدعت فطرتي من أول الدهر عبدتك دوام خلود ربوبيتك بكل شعرة في كل طرفة عين بحمد الخلائق وشكرهم أجمعين لكنت مقصراً في بلوغ أداء شكر خفي نعمة من نعمك علي ولو أني كربت معادن حديد الدنيا بأنيابي وحرثت أرضها بأشفار عيني وبكيت من خشيتك مثل بحور السموات والأرضين دماً وصديداً لكان ذلك قليلاً من كثير ما يجب في حقك علي ولو أنك إلهي عذبتني بعد ذلك بعذاب الخلائق أجمعين وعظمت للنار خلقي وجسمي وملاّت طبقات جهنم مني حتى لا يكون في النار معذب غيري ولا يكون

(١) الكافي للشيخ الكليني: ٨٤/٢، البحار للشيخ المجلسي: ٢٣٦/٦٧.

(٢) البحار للشيخ المجلسي: ١٨٦/٦٧، روض الجنان (ط. ق.) للشهيد الثاني: ٢٧.

لجهنم حطب سواي لكان ذلك بعدلك عليّ قليلاً في كثير ما أستوجه من عقوبتك»^(١).

فاعتبروا يا أولي الأبصار بعين الإنصاف والاعتبار والهداية والاستبصار في معاني كلمات سيد الأحرار على الإطلاق سوى المختار ﷺ فإنه يظهر لكم كالشمس في قائلة النهار أن صدور مثل هذه العبادة بهذه الصفة مستحيل قطعاً من غير مظاهر كنز المحبة الأولية الحقيقية الحقة من الرعية.

وفي السجادية على صاحبها صلوات الذات الأحديّة في الصباح والعشيّة: «يا إلهي لو بكيت إليك حتى تسقط أشفار عيني وانتحبت حتى ينقطع صوتي وقمت لك حتى تنتشر قدمي وركعت لك حتى ينخلع صليبي وسجدت لك حتى تنفقا حدقتاي وأكلت تراب الأرض طول عمري وشربت ماء الرماد آخر دهري وذكرك في خلال ذلك حتى يكلّ لساني ثم لم أرفع طرفي إلى آفاق السماء استحياءً منك ما استوجبت بذلك محو سيئة واحدة من سيئاتي وإن كنت تغفر لي حين استوجب مغفرتك وتعفو عني حين أستحق عفوك فإن ذلك غير واجب باستحقاق ولا أناله باستيجاب إذ كان جزائي منك في أول ما عصيتك النار فإن تعذّبتني فأنت غير ظالم لي»^(٢).

فلعمرى إن صدور عبادة أعلى من هذه العبادة في الإخلاص وأكمل منها في التنزيه إلى آخر ما ذكر مستحيل في رتبة الإمكان عقلاً ونقلاً حقيقة واعتباراً كما لا يخفى وجه استحالة ذلك على ذوي الأذهان. فسبحان من خلقهم بقدرته لمعرفته وعبادته ووقفهم لهذه العبادة برحمته وخصّهم بمحبته

(١) مفتاح الفلاح للبهائي العامل: ٢٤٥، الأمالي للشيخ الصدوق: ٣٧٥.

(٢) الصحيفة السجادية الكاملة للإمام زين العابدين عليه السلام: ٨٨، المزار لمحمد بن المشهدي:

ومنحهم القيام بطاعته على مقتضى ما يستحقه في الوصية إذ هو أعلم حيث يجعل رسالته ولا يقال في حقه تعالى لِمَ لَمْ يجعل غيرهم كذلك حتى يعبدوه كذلك ولم جعلهم كذلك لأن قول ذلك يستلزم الكفر المستلزم لدخول سقر إذ لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون. فثبت باليقين لدى العارفين من هذا النحو من التبيين أن مراتب العابدين وإراداتهم لوجه رب العالمين متعددة متفاوتة ولم يزلوا كذلك حتى يوم الدين، فافهم أيها الأخ الذهين.

وبالجملة، فيعتبر في النية استدامتها حكماً إلى الفراغ مراعاة ليسر لا فعلاً لاستلزام ذلك العسر المنفي أو التعذر بمعنى أن لا ينوي بعد النية نية تنافياً جميعاً كما لو نوى إبطال العمل بالكلية أو ما يبطله، أو تنافياً شيئاً من مميزاتها أو جزئياتها حتى يفرغ لا بمعنى البقاء على حكمها والعزم على مقتضاها كلما لحظها لأن ذلك هو معنى استصحابها فعلاً بعينه المنفي لتعسره أو لتعذره وإلا يرجع النزاع لفظياً كما لا يخفى. ولا يبطل الوضوء بمجرد الإخلال بها في خلاله إن جردها للإتمام قبل الجفاف لوقوعه بأسره في حالها مع عدم ثبوت تأثير مثل ذلك في البطلان لا بعده لأن التجديد بعده أو بعد تجدد الحدث في غسل المستحاضة بسبب التراخي قبل التجديد يبطله وضم الرياء إلى التقرب مبطل لها قطعاً لعدم حصول الاخلاص المطلوب منه في العمل وهو تجريده عن قصد الشوائب سوى التقرب به إلى الله تعالى لكونه أهلاً لذلك خلافاً لما يظهر عن المحكي عن المرتضى من أن ضمّه إليه بالعبادة يسقط الطلب عن المكلف ولكن لا يستحق ثواباً بمعنى أنه لو نوى الرياء بعبادة لم تجب إعادتها ظاهراً وإن لم يستحق الثواب عليها في الواقع هذا مبني على القاعدة من عدم الملازمة بين قبول العمل وصحته إذ بالقبول يحصل الثواب وبالصحة الامتثال.

وفي ضمّ باقي الضمائم اللازمة الحصول كضميمة اللازم الأجنبي

البعيد كالتبريد والحمية والقريب كدخول السوق والمؤكد كضميمة رفع الحدث والاستباحة والراجع كضميمة إخراج الزكاة علانية لاقتداء الغير به وإعلان تكبيرة الإحرام لإعلام الجماعة وإطالة الركوع لانتظار الداخل وإطالة القيام في صلاة الخوف لانتظار إتمام الفرقة الأولى ودخول الثانية وجهر المصلي بصلاة الليل في منزله ليوظ جاره المعتاد بقيامها أو ليرغبه في القيام والصوم للحمية إلى غير ذلك من اللوازم الراجحة الغير الخفية على المتتبع أقوال:

أحدها الصحة مطلقاً لأنه فعل للواجب وزيادة ولأنها تحصل لا محالة فلا يضر قصدها والظاهر أنه مشهور وثانيها البطلان مطلقاً لمنافاة ذلك الإخلاص المعتبر في العبادة ولزوم حصولها لا يستلزم صحة قصد حصولها وهو ظاهر جماعة منهم شهيد البيان والروض والمولى الأردبيلي في شرح الإرشاد على ما حكاه عنهم شيخ اليوسفيّة، وثالثها الصحة إن كانت راجحة وإلا فالبطلان وهو المختار للمعتبر من الأخبار وصحيح الاعتبار يشهد بأنه إذا كان الباعث على الفعل هو التقرب وطراً على المتقرب قصد بعض الضمائم الراجحة لم يضر لأن الأعمال بالنيات وأن لكل امرئ ما نوى ولو كان الباعث عليه غيره أو كانت الضميمة غير راجحة وإن كانت لازمة الحصول فلا شك في البطلان لعدم حصول الإخلاص المعتبر في العبادة، وهنا قول رابع وهو مع التأمل يرجع إلى الأخير فلا فائدة في ذكره وتعيين الحدث الذي يتطهر منه معتبر في النية ومحلها عند غسل الوجه ويستحب تقديمها عند غسل اليدين من الزند المستحب مرة من حدث البول والنوم ومرتين من حدث الغائط أو عند المضمضة أو عند الاستنشاق المستحبين ثلاثاً وأدناه مرة لثلاثاً يخلو ما هو من الوضوء عنها فإن كل ما يخلو عنها لا يثاب عليه إذ لا عمل إلا بنية.

ثم إن استحضرها عند أول الفرض له يشب على ما تقدم وصح وضوءه بالاتفاق ولو لم يحضرها عند أول الفرض بل عزبت فظاهر المعظم الصحة إذ نية المندوب تدخل تحت نية الوجوب ولهم الأصل وإطلاق النص. والمحكي عن علامة التذكرة البطلان وعليه شيخ الحيدرية وما عليه المشهور هو المذهب المنصور وإن كان احتضارها عند غسل الوجه أولى ولو اجتمعت أسباب مختلفة موجبة للوضوء كفت نية واحدة في وضوء لأحدها إجماعاً إلا في المستحاضة ونية رفع السبب السابق للاستباحة ولو نوى وضوء مطلقاً أو استباحة مطلقة لم يكتف بذلك بخلاف ما إذا نوى طهارة مستحبة كقراءة القرآن فإن الأصح الصحة ولو وضأه غيره اعتبرت نيته لأنه المخاطب وطهارة المميز والمميزة معتبرة لا تبطل بعد البلوغ على الأظهر ولو نوى النذب قبل الوقت ثم دخل في الأثناء فالأظهر الصحة والاستمرار على نيته وإن كان الأحوط العدول إلى الوجوب ولو شك في الدخول نوى النذب لأن الأصل عدم الدخول وفي الخروج فرضه الوجوب فإن تبين الخلاف فالأجود الصحة ولو توضعاً للنافلة صلى به الفريضة كالعكس إجماعاً ولو جدد احتياطاً أو ندباً وتبين له بعد الصلاة نقصان الطهارة الأولى فالأظهر صحتهما والجزم معتبر في النية إجماعاً فلو تردد عند غسل الوجه فقصد هل أغسله للوضوء فأتبعه بغسل اليدين والمسحين أم لا، بطل بالضرورة بخلاف ما لو تردد هل دخل الوقت فأقصد الوجوب أم لا فأنوي النذب فنواه لأصالة عدم الدخول أو نوى القربة المطلقة فالأقرب الصحة وكذا لو قصد هل أنا على طهارة فأكون مجدداً أم لا فأتوضأ واجباً وقيل بالصحة. فإن لم ينو النذب ولا القربة المطلقة لكون التردد في اللوازم المؤكدة لا يضرها ولو شك في الأثناء وجب الاستئناف وبعد الفراغ لا يلتفت وهو عبارة عن الفراغ عن أعضائه كمالاً لا القيام من مجلسه ولو فرق

النية على الأعضاء بأن نوى الرفع لكل عضو يغسله وحده لا مع غسل غيره بطل لأن الوضوء لا يتبعض وإن قصد رفع الحدث عنه عند غسله في ضمن رفع الحدث المطلق فالوجه الصحة.

[غسل الوجه]

وثاني الواجبات: غسل الوجه بما يسمى غسلًا بحصول جريان الماء على جميع أجزائه المعتبرة غسله شرعاً ولو قليلاً ولو بمعاون ويصدق جريان جزء منه على جزئين من بشرته بعد بله الجزء الأول وصدقه أنه غسل. أما لو وصل بلل إلى حد لا يقبل الانتقال من محله إلى آخر ولا بمعاون لم يصدق عليه الغسل بل هو مسح كما لا يخفى. وإمرار اليد على البشرة غير واجب نعم هو مستحب إجماعاً ولو غمسه في الماء أو صب عليه من غير مس أجزاءه إجماعاً وحده المعتبر غسله شرعاً طويلاً من قصاص شعر الرأس حقيقة كما في مستوي الخلقة بالنسبة إلى نبات شعره في موضعه المعتاد، أو حكماً كما في الأنزع والأعم فإنهما يرجعان إلى مستويها فلا يجب على الأول غسل الناصية ولا النزعتين وهما البياضان المكتنفان للناصية بخلاف الثاني فإنه يجب غسل ظاهر شعر الجبهة لانتقال اسم الوجه إليه وتخليل بشرته الظاهرة في خلال الشعر دون المستورة به فإنه لا يجب إلا من شعر الرأس المتدلي عليه مثل الزلف ونحوه فإنه لا بد من غسل ما تحته إلى محادر شعر الذقن المعلوم بأنه مجمع اللحين اللذين عليهما فك الإنسان السفلي من الجانبين فلا يجب غسل ما زاد عليه وإلا لم تكن الغاية غاية وما حوته الإبهام والوسطى عرضاً حقيقة كما في مستوي الخلقة وحكماً كما في طويل الأصابع وقصيرهما وكبير الوجه وصغيره إذ غير مستويها يحال عليه فيغسل ما يغسله. وهذا التحديد هو المشهور ولهذا ادعى عليه أكثر الفحولة الإجماع.

وفي المعتبر تصريح بأنه مذهب أهل البيت عليهم السلام والعلامة قد حدّد الوجه بما دلت عليه صحيحة الزرارية من أن الوجه هو ما جرت الإصبعان عليه مستديراً وما سوى ذلك فليس منه وتبعه في ذلك البهائي واستجوده زين الدين في الحيدريّة وتفسير التابع ما فهمه من معنى قوله عليه السلام بالحمل على الدائرة وهو أن يؤخذ خيط ويقدر به ما بين القصاص إلى أسفل الذقن ثم تنصفه وتجعل أحد طرفيه من أعلى الخدين أو أسفلهما إلى حيث ينتهي من وسط الوجه ثم تثبت رأسه في وسط الوجه الذي انتهى إليه وتديره من جميع جوانب الوجه فإنه يظهر ما يدخل في الحدود وما يخرج منها يهون الإشكال الواقع بين الأبدال في العذار ومواضع التحذيف والصدغ والعارض كما لا يخفى ذلك على من له أدنى كمال. ولا يجب غسل ما خرج عمّا حدّد إلا ما يجب من باب المقدمة ولا يستحب كون الأذن وما يلي الصماخ من العذار وما انحط عنه من الأذنين ولا تخليل اللحية ولا الشارب ولو نبأ للمرأة ولا العنفة وشعر الخدين والعارضين والحاجبين والأهداب وإن كانت خفيفة على الأصح لكونه من بدع العامة، نعم غسل ظاهرها واجب لانتقال اسم الوجه إلى ذلك كله دون ما استرسل من اللحية تحت الذقن فإنه مستحب إجماعاً وكل ما أحاط به الشعر فليس على العباد أن يطلبوه ولا أن يحثوا عنه لكن يجري عليه الماء ولو نكس بطل سواء كان جاهلاً أو ناسياً لانصراف الأمر المطلق في قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾^(١) إلى الفرد الغالب الشائع المعتاد فإن المعتاد غسله من فوق إلى أسفل. وفي قرب الإسناد عن أبي جرير الرقاشي عن أبي الحسن عليه السلام: «ولا تلتطم وجهك بالماء لطماً ولكن اغسله من أعلى وجهك إلى أسفله بالماء مسحاً»^(٢).

(١) سورة المائدة، الآية: ٦.

(٢) رياض المسائل للسيد علي الطباطبائي: ٢٢٩/١، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: =

وفي وصف الباقر عليه السلام وضوء جده عليه السلام أنه ابتداءً عليه السلام من أعلى الوجه ولا أراد بذلك إلا البيان ولهذا نص بعد الفراغ على أن هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به ولا شك أن الفعل الصادر من الحجة واجب الاتباع لأنه للبيان بالضرورة. واستفيد من الأخبار وكلام الأصحاب الأبرار أنه إذا حصل الابتداء بغسل جزء من أعلى الوجه بمعنى صب الماء عليه ثم إتباعه بغسل الباقي كفى وأن مراعاة الأعلى فالأعلى في بقية أجزاء الوجه غير واجبة لا حقيقة ولا عرفاً سواء أخذت الأجزاء بالنسبة إلى ما على خطها العرفي أو بالنسبة إلى غيره لأصالة البراءة من ذلك وتخيل عدم جواز غسل شيء من الأسفل قبل الأعلى وإن لم يكن في سمته توهم فاسد فإن المسح في الصحيحة الزرارية في حكاية الباقر عليه السلام وضوء سيد البرية عليه السلام ثم مسح بيده الجانبين يتحقق في ضمن مسح الأعلى فالأعلى وبدونه كما لا يخفى ويجوز غمسه ولكن مع البدء من أعلاه وكذا الصب عليه من آلة منه ولو غسل ظاهر الشعر ثم أزيل أفاد الوضوء ولو غسل بشرة اللحية خاصة دون شعرها الذي عليها لم يجز وإن كان الشعر خفيفاً على الأظهر.

وكل ما يمنع من وصول الماء إلى البشرة مثل الأشياء التي تضعها بعض النساء في الحاجبين وعلى الخدود ونحوها للزينة يجب زواله فإذا وجد المانع من الوصول وشك في بقاء منعه كالوسخ مثلاً وجب الإيصال إليها والكحل بحسب الظاهر ليس بمانع إلا أن يكون كثيراً فاحشاً ولو وجد شيئاً وشك في منعه لم يجب الإيصال ولو شك في أصل وجود المانع لم يجب الفحص عن ذلك لأصالة العدم. ومن جملة ما يمنع الوصول المخاط اليابس في طرف الأنف والغمص اليابس في جفن العين كما يرى ذلك عياناً

= ٣٩٩/١، البحار للشيخ المجلسي: ٢٥٨/٧٧، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ٢٧١/٢.

ويستحب الزيادة في ماء الوجه على غيره من الأعضاء لما فيه من الشعور والفضول والدواخل والخوارج كما لا يخفى ولثلا يسرع جفافه أيضاً.

[غسل اليدين من المرفقين]

ثالث واجباته: غسل اليدين من المرفقين إلى أطراف الأصابع مبتدئاً باليمنى قبل اليسرى وبالمرفقين وهما العظامان المتداخلان في طرف العضد والذراع ووجوب غسلهما إجماعاً ولكن عند قوم من باب مقدمة الواجب لعدم المفصل المحسوس لليدين كغسل جزء من الرأس مع الوجه إذ الغاية الغير المتميزة يجب دخولها في المغيبي وعند قوم للنص بجعل (إلى) في الآية بمعنى (مع) فيجب غسل جزء من العضد فوق المرفق وغسل رأس عظم العضد لو قطعت اليد من مفصل المرفق فعلى الأول لا يجب غسل ما ذكر مما ذكر وعلى الثاني يجب وهو الأظهر للنص خصوصاً علي بن جعفر وحسنة رفاعه ولو نكس بطل إجماعاً.

ويجب غسل كل ما اشتمل عليه الحدان من ظفر وإن خرج عن حد اليد أو أصبع زائدة أو لحم في المرفق أو تحته أو يد زائدة كذلك وإن تميزت عن الأصلية أو اشتبهت بها ولو تميزت وكانت فوقه فلا ولو لم تميز عنها وجب غسلها ويجب تخليل ما يمنع وصول الماء من خاتم وسوار أو شعر وإن كثف لعدم صدق اسم اليد عليه لأنه من توابعها حتى الوسخ الكائن تحت الظفر المانع من وصول الماء إلى ما تحته على وجه الغسل يجب إزالته مع الإمكان وإن وصل بدون التخليل استحب ولو كان على اليد جلد ناش كفى غسله عما تحته والجلدة المنسلخة عن محل الفرض غير واجب غسلها بخلاف المتدلية عليه ولو ثقت اليد وجب إدخال الماء فيه لأنه صار ظاهراً ما لم يلتحم وذو الرأسين والصدرين واليدين بحكم الاثنيين كل واحد

منهما يغسل على حدة ويشتركان في مسح الرجلين وإن حكم بوحدته مع اشتباه الأصل بالزائد ومع عدم الاشتباه الأجود كذلك من وجوب غسل الزائد وأما مع الحكم بأنهما اثنان كما لو تبّها من نومهما واستيقظ أحدهما دون الآخر وجب غسل أعضائهما ومسح القدمين بالضرورة ولا بد من المباشرة مع عدم مانع منها فلو مسح أحدهما دون الآخر لم يكف فلو جفت الأعضاء السابقة من واحد قبل المسح وجب عليه الاستئناف وليس لأحدهما جبر الآخر على الطهارة وتصح صلاة المتطهر إذ حامل المحدث ليس بمحدث ولو أحدث أحدهما انتقض وضوؤه فقط وإن وجب على الآخر احتياطاً.

[مسح مقدم بشرة الرأس]

ورابع واجباته: مسح مقدم بشرة الرأس خاصة دون غيره منه أو الشعر المختص بها وهو غير الخارج بمده عن حده بنداوة الوضوء ولو بالأخذ من مظانها ولو بأقل اسمه وفاقاً للمشهور ويجوز مقبلاً ومدبراً إلا أن الأول أفضل لا بماء جديد ولا على حائل وإن رق بحيث لا يمنع وصول الماء إلى البشرة ومن عليه عمامة أو قناع يرفعهما بقدر ما يدخل الأصبع ليمسح على بشرة المقدم ولا يجزىء الغسل عن المسح اختياراً لصدق عدم الإتيان بالمأمور به فيبقى المكلف تحت العهدة ولهذا [قال الإمام جعفر الصادق عليه السلام]: «يأتي على الرجل منكم ستون وسبعون سنة ما قبل الله منه صلاة. قلت: كيف ذلك؟ قال: لأنه يغسل ما أمر بمسحه»^(١) ويجزىء عنه اضطراراً للتقية ولا يبطل بزوالها نعم تستحب الإعادة.

(١) الكافي للشيخ الكليني: ٣/٣١، علل الشرائع للشيخ الصدوق: ١/٢٨٩، الاستبصار للشيخ الطوسي: ١/٦٤.

[مسح بشرة ظاهر الرجلين]

وخامس واجباته: مسح بشرة ظاهر الرجلين بباطن اليد فإن تعذر فبظاهاها وإن تعذر فبالذراع ببقية النداءة بمسماه من رؤوس الأصابع إلى الكعبين وهما قبتا القدم دون عظم الساق وفاقاً للمشهور وهو المذهب المنصور بدقيق الاعتبار وصحيح الاختبار إلا أن المسح إلى أصل الساق أفضل لو ضوء البياني ولا بدّ من إدخال جزء من الحدين لعدم المفصل المحسوس ولا بدّ من استيعاب الطول دون العرض ولا ترتيب بينهما إلا على سبيل الندب ويجوز منكوساً ولا يجوز على الحائل إلا لضرورة أو تقيّة وإن خف ولو قطع بعض موضع المسح يمسح على ما بقي بخلاف ما إذا استوعب القطع موضع المسح، فإنه يسقط.

ولو كانت له رجل ثالثة واشتبهت بالأصلية وجب المسح عليهما ولا ترتيب هنا حتى على القول به بين الرجلين ومع عدم الاشتباه فالأحوط المسح عليهما ولا بدّ من تطهير محل المسح قبله ولا يجب تجفيف الرطوبة عن محل المحسوس وإن حصل الجريان من المسح بالبقية لصدق الامتثال المقتضي للإجزاء وإن لم يحففها نعم مع ظن حصوله مستحب مؤكد ولا يجوز قصد حصوله لأن ذلك يبطله ولو حصل على يده ماء جديد من غير قصد استحباب له نفضه ويجزي المسح على النعل العربيّة إذا حصل المسمى عرضاً واستوعب الطول المذكور والأقرب وجوب تخليل الشراك لو تخلف ما تحته أو بغضه ودلالة الحديث أعم من المدعى لاحتمال المراد منه أنه إذا لم يمنع وكذا على الخفين مع التقيّة والأجود البطلان مع زوالها لعدم ارتفاع الحدث عن الرجلين بل مطلقاً وإنما جاز عليهما رخصة بخلاف الغسل بدله لئلا يرفع الحدث به عنه للنص ومع إمكان بدل المسح فلا رخصة.

[الترتيب بين الأفعال]

وسادس واجباته: الترتيب بين الأفعال المذكورة على النهج المزبور إجماعاً لا في مسح الرجلين فإنه لا ترتيب بينهما في المسح فيجوز مسحهما معاً على الأظهر لإطلاق الأمر بالمسح في الآية والرواية نعم يستحب تقديم اليمنى في المسح بل لعله أحوط لحسنة محمد بن مسلم كما أنه لا يجب مسحهما دفعة بل يجوز فلو خالف الترتيب أعاد على ما يحصل به وإن جفت الأعضاء جميعاً أعاد من رأس ولو بقي شيء منها لم يجف أتى بالمؤخر وبما بعده إن لم يكن غسله وإلا أتى بما بعده وظاهر الأصحاب عدم الفرق بين المتعمد والناسي والظاهر ذلك إن كان قصده الترتيب ولو لم يقصده وقصد التشويش ورتب غافلاً بطل وأعاده من رأس. وعلى اعتبار الترتيب في الصحة يجب تعاقب أعضاء الوضوء فلو أوقع غسلها دفعة قيل يصح له غسل الوجه دخولاً واليمنى خروجاً وإن أعاد صح له غسل اليسرى والأجود أن يقال إن نوى غسلها دخولاً وقارن غسله بطل مطلقاً إن لم تتأخر في الدخول عنه ولم يمضٍ للدخول آنان وإلا حصل غسلها معاً وإن لم ينو ذلك كذلك بل خروجاً صح غسلها وإن لم ينو خروجاً ولم تتأخر دخولها عن دخوله ولم يمضٍ آنان فهل قصد الضمني يكفي للترتيب في الخروج أو مضى آئين لعدم اعتبار القصد الطارىء اكتفاء بالاستدامة الحكيمة أم لا بد من القصد الذكري أو تأخر الدخول وجهان والثاني أظهر.

[الموالة]

وسابع واجباته: الموالة وهي المتابعة العرفية في غسل الأعضاء ومسحها اختياراً بمعنى عدم جفاف الأعضاء السابقة قبل إكمال العضو اللاحق فلو أخر بعضها عن بعض مختاراً بحيث لم يجد فيها رطوبة بعد

الفراغ استأنف الوضوء ولو جفت لعذر من نفاذ الماء وشدة الحرّ فلا استئناف بل يستأنف ماءً جديداً للمسح نعم لو أمكن تأخير جزء من اليد اليسرى ثم يصبّ عليه أو يغمسه في الماء ويعجل المسح أو أنه ظن أنه يدرك ذلك مع الإعادة ثانياً وثالثاً لوى الأعضاء بالأول والثاني فتكون أبطأ جفافاً وهكذا وجب مقدماً على الاستئناف ولا ينتقل إلى التيمم ولو كان الجفاف بسبب فعل واجب في الطهارة من إزالة مانع من الوصول إلى البشرة أو خبث أو مندوب فيقتصر على الأقل المجزي إن أمكنه وإلا فترك المندوب لا يستفاد من الأخبار سوى شرطية المتابعة وعبائر صريحة في الوجوب المؤذن بالإثم مع المخالفة ولو نذر المتابعة انعقد لرجحانها فإذا أخل بها عمداً بطل للإخلال بالشرط وإن لم يكن بالأصالة وفاقاً للأفاضل وتجب الكفارة على القولين إذا كان موقتاً وخرج الوقت وكذا الإعادة لو لم يخرج إجماعاً.

[شرائط الوضوء]

الهداية الثانية: في بيان الشرائط.

[المباشرة بنفسه]

أولها: المباشرة بنفسه فتجب مع الاختيار في الأفعال قلو وضأه غيره بأن غسل نفس الأعضاء أو شيئاً منها مختاراً لا أنه صبّ الماء في اليد ليغسلها لأن ذلك جائز على كراهة شديدة لا لعذر بطل إجماعاً إلا مع الاضطرار فإن التولية معه جائزة حتى لو توقفت على أجرة مقدورة له وجبت إجماعاً والمعذور هو الذي يتولى النية إذ لا عجز عنها ما دام له الشعور فإذا فقد فلا تكليف بالضرورة.

ولو وضأه أكثر من واحد روعي الترتيب في الأفعال وإحضار الماء غير مضر إذ هو لا يعد استعانة ولو أمكن إحضاره بحيث يغمس فيه الأعضاء قدام على التولية إجماعاً ولكن يغمس أولها قبل آخرها إن كان القصد في الغمس وإن كان في الإخراج فيخرج أولها قبل آخرها ولا يشترط في جوازها العجز عن الكل فيجوز أن يبعض فإذا حصل في محل الغسل أو المسح جبيرة أو دواء أو لطوخ ولا يمكن الغسل ولا المسح إما لعدم إمكان النزع أو لتعذر إزالة النجاسة عن العضو أو لخوف الضرر أو غير ذلك جاز المسح برطوبة اليد على الجبيرة إن كانت طاهرة وإلا وضع عليها خرقة طاهرة ليكون الغسل والمسح على موضع طاهر ومع إمكان نزعها أو تخليلها بحيث يصل الماء إلى البشرة ويحصل المجزىء يجب ذلك مقدماً على المسح عليها والظاهر أنه مع طهارة المحل مخير بين النزع والتخليل ومع عدم طهارته يتعين عليه النزع مع الإمكان ولا يجب تعصيب الجرح والقرح المكشوفين بل يغسل ما حولهما نعم يستحب التعصيب مؤكداً فيجب المسح حينئذ على العصابة ولا يجوز هذا في الرمذ ووجع الأعضاء بل يتعين هنا التيمم يقيناً وهل يجوز ذلك قبل الوقت أم أوله مطلقاً أم لا يجوز إلا آخره مطلقاً أم إذا كان المانع مرجو الزوال احتمالات أجودها الثاني وأحوطها الثالث والجبيرة الكائنة على موضع التيمم مع عدم إمكان النزع كمحل الوضوء ومع إمكان نزع البعض فالأجود نزع وإتيان الطهارة فيه على أصلها ولو احتاج في معالجة النزع وغيره إلى معين وجب ولو بأجرة مقدورة.

ومن الوضوء الاضطراري الوضوء للتقية وتحقق بحضور من يخافه من العامة أو من يدين بدينهم وإن لم يكن منهم فإذا خاف على نفسه أو ماله أو عرضه أو على بعض المؤمنين كذلك أو وصول الخبر إليهم وجبت التقية ولا

يشترط في جوازها عدم إمكان الخروج عن محلها وعدم إمكان بذل المال في رفعها والتخلص منها إذ لا يجب التخلص عنها ببذله نعم يستحب مؤكداً مع الإمكان ويقين حصول الأمن على ما ذكر من البذل عاجلاً وأجلاً ولو كان العمل بها على وجه الأتم في محلها لا يجدي نفعاً ولا يدفع ضرراً وجب الخروج عنه مع الإمكان يقيناً إذ نجاة النفس والمال والعرض واجب إجماعاً وإلقاء اليد إلى التهلكة حرام قطعاً ولو لم يخرج عنه إذا كان العمل بها لا يثمر الأمن على ما ذكر خصوصاً النفس فالظاهر بطلان أعماله لأن النهي مقتضى للفساد في العبادة إجماعاً إذ الأمر بالشيء نهي عن الضد الخاص الوجودي على المشهور وهو المذهب المنصور وكذا لو لم يعمل بها فيه بالكلية أو ببعض ولهذا قال عليه السلام : «من لا تقية له لا دين له»^(١) فلو زال عذر المضطر لم تنتقض طهارته على الأظهر لأن الطهارة المشروعة ترفع نفس الحدث لا منعه فيستصحب حكمها ما لم يدل دليل على الفساد وما ذكر من الدليل من أنها طهارة ضرورية فتتقدر بقدر الضرورة لا يركن إليه فقيه نعم تستحب الإعادة خصوصاً وضوء المتقي لثبوت أرجحية الاهتمام بالاحتياط في العبادة.

[عدم المانع من استعمال الماء]

وثانيها : عدم المانع من استعمال الماء من الموانع الموجبة للتيمم كالمرض والرمد وخوف العطش على نفسه أو على نفس محترمة إلى غير ذلك منها إذ لو توضع مع وجود أحدها بطل وضوؤه.

(١) أوائل المقالات للشيخ المفيد: ٢١٦، عوالي اللآلي لابن أبي جمهور الاحسائي: ٤٣٢/١، البحار للشيخ المجلسي: ٣٤٧/٧٥.

[طهورية الماء]

وثالثها: اعتبار طهورية الماء ولو حكماً فلو كان نجساً أو مشتبهاً بالنجس في إناءين أو كان مضافاً وإن كان طاهراً لا تجوز الطهارة به لا المشتبه بالمضاف فإنه باستعمال كل منهما على التعاقب يحصل الطهارة والمشتبه بوقوع النجاسة فيه أو في الأرض أو على ظهر إنائه فإنه طاهر جائز الاستعمال ظاهراً.

[إباحة الماء]

ورابعها: إباحته ولو بالفحوى أو شاهد الحال بالنسبة إلى العالم فلا يصح الوضوء بالمغصوب مع العلم بالغصب وإن جهل الحكم بالصحة والفساد أو نسيه إجماعاً ومع الجهل بأصله يعذر جاهله وعليه القيمة إذا علم بعد فعل الوضوء لمالكة ويجبر على أخذ المتعارفة في مكان التصرف إذ ليس له طلب الزيادة عليها ويمسح بالنداء لعدم انتفاع المالك بها ويتم الوضوء بغيره إذا علم بالغصب بعد غسل الوجه وعليه قيمة ما تصرف فيه مع الجهل بعد العلم بانياً على ما مضى إن لم يحف وإلا بطل وإن لم يجد غيره تيمم ولا يسوغ الوضوء بالمستنبط من أرض مغصوبة لأنه مغصوب إذ ماؤها منها بخلاف ما لو أُجري المباح فيها واغترف منه بالإناء واستعمله في غيرها فإنه يسوغ وإن لم يكن الإناء مباحاً فإن فرغه في مباح واستعمله منه فلا إشكال في الصحة وإلا تمشى كما لا يخفى. وفي حكم المغصوب المشتبه به فإن استعملهما فكما مر وإن استعمل أحدهما لم يصح ويلزمه تسليط المالك على الآخر إن كان ملكاً له ولو بالحيازة إن علم المساواة فإن لم يعلمها واشتبهت أتم النقص المحتمل واصطلحها.

[إباحة المكان]

وخامسها: إباحة المكان الذي يتوضأ فيه على الأظهر ولو بما ذكر من الفحوى وشاهد الحال فلو توضأ في مغصوب مع العلم والاختيار بطل وضوؤه وفاقاً للأكثر حتى لو توضأ في مباح مستقراً على مغصوب وإن كثرت الوسائط المباحة نعم لو كان الهوى مملوكاً دون المكان فقولان فالأحوط التجنب وإن اتجه القول بالصحة ومع الاضطرار كما لو حبس في مكان مغصوب ظلماً فطهارته وصلاته صحيحتان مع سلامة المطهر من الغصب.

[مسائل في الوضوء]

الهداية الثالثة: في أحكامه؛ فالشاك في الطهارة مع تيقن الحدث محدث لأصالة عدم الطهارة وبالعكس متطهر أخذاً بالمتيقن والشاك في المتأخر منهما مع تيقن وقوعهما محدث لتكافؤ الاحتمالين واستحالة الترجيح بلا مرجح فيجب إلغاؤهما والرجوع إلى حكم الأصل من البقاء على حكم الحدث الذي لا ينفك عنه الإنسان في سائر الأحيان هذا إن لم يستفد من الاتحاد أي اتحاد العدد كحدث وطهارة وحدثين وطهارتين والتعاقب أي تعاقب الحدثين والطهارتين حكماً آخر وإلا بنى عليه ولم يكن من الشك في شيء سواء علم حاله قبلهما بالطهارة أو بالحدث أو شك لأنه إذا علم حاله السابقة عليهما أنه متطهر وكانت عاداته أن حدثه ناقض وأن طهارته رافعة أو علم أنه محدث كذلك فإنه متطهر في الأول ومحدث في الثاني وإن كانت عاداته تعاقب الأحداث والطهارات كان حكمه بعكس الأول وإذا شك في حاله السابقة فهو محدث حكماً كما مر وقيل يأخذ بمثل ما علمه من حاله قبلهما لانتقاله عن تلك الحالة التي قبلهما يقيناً فإن كان

محدثاً فقد تطهر ثم نقض الطهارة وهي بعد نقضها مشكوك فيها وإن كان متطهراً فهو الآن على طهارة لأنه تيقن نقض تلك الطهارة ثم توضأ ونقض الثانية مشكوك فيه فلا يزول اليقين بالشك وأورد عليه تجوز توالي الطهارتين وتعاقب الحدثين فلا يتعين تأخر الحدث في الصورة الأولى والطهارة في الثانية ولكنه مدفوع بأن في كلامه تصريحاً بكون الحدث ناقضاً والطهارة رافعة وذلك مما يدفع احتمال التوالي والتعاقب كما لا يخفى وقيل يأخذ مع علمه بحاله ضد ما علمه لأنه إن كان متطهراً فقد علم نقض تلك الحالة وشك في ارتفاع الناقض لجواز تعاقب الطهارتين وإن كان محدثاً فقد علم انتقاله عنه بالطهارة وشك في انتقاضها بالحدث لجواز تعاقب الأحداث واستشكل بأن المتيقن حينئذ ارتفاع الحدث السابق أما اللاحق المتيقن وقوعه فلا وجوز تعاقبه بمثله مكافئ لتأخره عن الطهارة ولا مرجح ولو حصل الشك أولاً ثم تحقق كون الطهارة الثانية رافعة وقلنا بأن المجدد لا يرفع الحدث لأنه لو كان رافعاً احتمل عدم كونه مجدداً أو قطع بعدمه توجه الحكم بالطهارة في الفرض الأول وهو العلم بالطهارة قبلها فإنه على القول بعدم رفع المجدد وتيقن الرفع تكون الطهارة متأخرة عن الحدث قطعاً وعلى القول برفعه يكون متطهراً أيضاً وإن لم يكن مجدداً لهذه العبادة كما لا يخفى كما أنه لو علم من عادته أنه لا يقع منه حدث إلا بعد طهارة دائماً وفي هذه الصورة الخاصة فإنه يتحقق الحكم بالحدث فيما لو علم من عادته سبق الحدث على الطهارة والحدث هو المتيقن لتأخره عن الطهارة كما لا يخفى إلا أنه خارج عن موضع النزاع بل ليس عن حقيقة الشك في شيء إلا بحسب ابتدائه.

وبالجملة فالأوجه أنه محدث حكماً لما ذكر من البرهان ولا يأخذ بضد

ما علمه سابقاً ولا بمثله لعموم إلا وأمر خرج منه من حكم بطهارته بغير معارضة يقين الحدث فيبقى مندرجاً تحت العموم ومقتضى ذلك جواز الدخول في العبادة المشروطة بالطهور بالوضوء المندوب الراجع للحدث بل الأفضل أن لا يدخل في الصلاة إلا بطهارة مندوبة فما قر الصلاة من آخر الوضوء لها بعد الزوال ونحوه فينبغي أن يكون متهيئاً لها قبل وقتها ومن تيقن ترك واجب استدركه وما بعده ومع الجفاف يستأنف لفوات الموالاة ولو جدد المكلف وضوءه ندباً وصلى ثم ذكر بعد الصلاة إخلال عضو من إحدى الطهارتين صحت صلاته وطهارته على الأصح لوقوع إحداهما مستكملة لشرائط الصحة ولأن مشروعية الثاني لاستدراك ما لعله وقع في الأول من الخلل حتى أنه لو ذكر أنه من الأولى فإن صلاته صحيحة ولو صلى بكل واحدة صلاة ثم ظهر الخلل فإن علم الطهارة الناقصة أعاد ما صلى بها وإلا أعاد الصلاتين مع الاختلاف كالثلاثية مع الرباعية وإن كانتا رباعيتين أعاد واحدة ينوي بها ما في ذمته وكذا لو صلى بطهارة ثم أحدث وتوضأ وصلى أخرى وذكر إخلال عضو من إحدى الطهارتين لا بعينها ولو لم يحدث أعاد الأولى خاصة ولو صلى الخمس وذكر الحدث عقيب إحدى الطهارات أعاد أربعاً ينوي بها ما في ذمته مردداً بين الرباعيات في النية إن كان حاضراً وثلاثاً واثنين ويعيد اثنتين ينوي بهما ما في ذمته مردداً في النية بين الثنائيات الأربع ومعزباً إن كان مسافراً ولا يصلي غير ما وقع فيه التردد مع تخلل الحدث إلا بطهارة مستأنفة ولو في قضاء ما وجب من هذه الصور إلا فيما لو توضأ وصلى وأحدث وجدد وضوءه ناسياً للحدث أو توضأ رافعاً للحدث ثم ذكر خلل الأولى فإنه يعيد بدون وضوء جديد على الأجود.

[أحكام المسلوس والمبطون]

ومن به السلس عليه أن يتحفظ قدر الصلاة بأن يجعل كيساً ويجعل فيه قطناً فيضع فيه قضيبه ويربطه ويعلقه بحيث يأمن من الحل وعليه أيضاً أن يتوضأ لكل صلاة وفاقاً للمشهور وإن وقع منه حدث فعفو بشرط المبادرة إليها وعند علامة المنتهى وتابعيه له أن يجمع بين الصلاتين بوضوء يؤخر الأولى ويعجل الثانية بأذان وإقامتين وكذلك في الصبح وعليه المبادرة إلى الصلاة بعد الوضوء ويعفى عنده عن الحدث الواقع قبلها وفيها . وإن كان له فترة تسع الطهارة والصلاة توقعها ، وعند الشيخ وتابعيه له أن يصلي عدة صلوات بوضوء واحد كالمختار ما لم يحدث ببوله العادي والتقاطر بالنسبة إليه ليس بحدث ومستنده في ذلك إطلاق حسنة منصور بن حازم : والمبطون إن كانت له فترة تسع الصلاة انتظرها وجوباً ولو بالربط ونحوه وإلا وجب عليه الطهارة لكل صلاة فإن فجأه الحدث في الأثناء يتطهر ويبنى والفعل الكثير بالنسبة إليه مغتفر للصحيح والقول بالبناء من غير طهارة اجتهاد في مقابلة النص .

[مستحبات الوضوء]

[السواك]

الهداية الرابعة : في سنن الوضوء . فمنها السواك عنده ولو بالإبهام والمسبحة قائلاً : «اللهم ارزقني حلاوة نعمتك وأذقني برد روحك وأطلق لساني بمناجاتك وقربني منك مجلساً وارفع ذكري في الأولين يا خير من سئل ويا أجود من أعطى حوّلنا مما تكره إلى ما تحب وترضى وإن كانت القلوب قاسية وإن كانت الأعين جامدة وإن كنا أولى بالعذاب فأنت أولى

بالمغفرة اللهم أحييني في عافية وأمتني في عافية»^(١)، فإن في السؤال والدعاء عنده من الفضل ما لا يحصى وليس بمختص به بل هو من السنن المرغب فيها.

وعن الصادق وأبيه عليهما السلام: «صلاة ركعتين بالسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك»^(٢) فقد نزل جبرئيل به ووصى به الرسول ﷺ مكرراً ففعل وكان يكثره وليس بواجب فلا يضر تركه في بعض الأحيان وهو من الحنيفية وعن الصادق عليه السلام: في السواك اثنتا عشرة خصلة هي: من السنة ومطهر للفم ومجلد للبصر ويرضي الرحمن ويبيض الأسنان ويذهب بالحفر [وهي صفرة تعلق الأسنان وتأكلها]^(٣) ويشد اللثة ويشهي الطعام ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ ويضاعف الحسنات ويفرح الملائكة^(٤) ويزيد في العقل والفصاحة. وقيل [للإمام جعفر الصادق عليه السلام]: «أترى هذا الخلق كلهم من الناس؟: «ألقى منهم التارك للسواك»^(٥). واستحبابه ثابت في كل وقت حتى للصائم أول نهاره وآخره بالرطب واليابس وقيل يكره آخره بالأول فلا بأس بالمبلول إذا نفضه بحيث لم يبق فيه شيء ولا بأس به للمحرم وإن كان رطباً ويكره تركه أكثر من ثلاثة أيام ولو أن يمرّ مرة واحدة ويستاك عرضاً ويجزي ذلك بالخرق وبالأصبع فقد ورد [عن النبي ﷺ]: أنه: قال «السواك بالإبهام والمسبحة عند الوضوء سواك»^(٦) وبقضبان الشجر أفضل

(١) الدعوات لقطب الدين الراوندي: ١٦١، مستدرك الوسائل للميرزا النوري: ٣٧١/١.

(٢) البحار للشيخ المجلسي: ١٣٧/٧٣، الخصال للشيخ الصدوق: ٤٨٠.

(٣) ما بين القوسين غير موجود في النص.

(٤) الكافي للشيخ الكليني: ٤٩٦/٦، المحاسن للشيخ أحمد بن محمد بن خالد البرقي: ٢/٢.

٥٦٢، الخصال للشيخ الصدوق: ٤٨٠.

(٥) المحاسن لأحمد بن محمد بن خالد البرقي: ١٢٢/١، الخصال للشيخ الصدوق: ٤٠٩،

الوسائل: ١٦/٤.

(٦) مفتاح الفلاح، البهائي العاملي: ١٣، غنائم الأيام للميرزا القمي: ١٨٦/١.

ولا سيما بالأراك الرطب. وكان للرضا عليه السلام «خريطة فيها مساويك مكتوب على كل واحدة منها اسم صلاة من الخمس ليستاك فيه عند تلك الصلاة فإذا كان صلاة الصبح استاك بالخمسة»^(١).

وورد عنهم عليهم السلام «أن من نسيه حتى يتوضأ يستاك ويتمضمض ثلاثاً»^(٢). ويتأكد استحبابه عند القيام من النوم [قال الإمام جعفر الصادق عليه السلام] «فإن الملك يأتيك فيضع فاه على فيك فليس من حرف تتلوه وتنطق به إلا صعد به إلى السماء فليكن فوك طيب الريح»^(٣). «وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك في كل مرة قام من نومه»^(٤) خصوصاً في السحر، وعند قراءة القرآن واصفرار الأسنان وتغيير رائحة الفم [قال الإمام محمد الباقر عليه السلام]: «شكت الكعبة إلى الله تعالى مما تلقى من أنفاس المشركين فأوحى الله إليها: قري كعبة فإني مبدلك بهم قوماً يتنظفون بقضبان الشجر»^(٥) ولا بأس بتركه عند ضعف الأسنان من الكبر. وعن الصادق عليه السلام أنه تركه سنتين قبل أن يقبض لما ضعفت أسنانه. ويكره في الحمام والخلاء للنص وللتعليل بأنه يورث الضعف والبخر.

(١) عن معمر بن خالد قال: «كان أبو الحسن الرضا عليه السلام وهو بخراسان إذا صلى الفجر جلس في مصلاه إلى أن تطلع الشمس ثم يؤتى بخريطة فيها مساويك فيستاك بها واحداً بعد واحد، ثم يؤتى بكندر فيمضغه ثم يدع ذلك ويؤتى بالمصحف فيقرأ فيه» البحار: ١٣٠/٨٣، وسائل الشيعة للحر العاملي (الإسلامية): ١٠٣٦/٤، من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ١/٥٠٤.

(٢) جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ٢/٢٦٥.

(٣) البحار: ٣٤١/٧٧.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٢/٢١.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٨/٢، الجواهر السنوية للحر العاملي: ٣٢٦، البحار

للشيخ المجلسي: ٤٣٩/٦٣.

[الدعاء عند النظر إلى الماء]

ومنها الدعاء عند النظر إلى الماء بما ورد عن الأمير عليه السلام عنده وهو:
«الحمد لله الذي جعل الماء طهوراً ولم يجعله نجساً»^(١).

[التسمية عند وضع اليد في الماء]

ومنها التسمية عند وضع اليد في الماء بما ورد عن الصادق عليه السلام وهو:

«بسم الله وبالله» اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين^(٢)، وفيها فضل جسيم.

روي عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من توضأ فذكر اسم الله طهر جميع جسده وكان الوضوء إلى الوضوء كفارة لما بينهما من الذنوب ومن لم يسم لم يطهر من جسده إلا ما أصابه الماء»^(٣).

[وضع الإناء على اليمين]

ومنها وضع الإناء على اليمين والاعتراف بها إن كان مما يغترف منه باليد وإلا وضعه على اليسار ليصب منه في اليمنى ليغسل بها.

(١) مصباح المتهجد للشيخ الطوسي: ٧، المهذب للقاضي ابن البراج: ٤١/١، الكافي للشيخ الكليني: ٧٠/٣، الأمالي للشيخ الصدوق: ٦٤٩.

(٢) مفتاح الفلاح للبهائي العاملي: ١٤، المحاسن لأحمد بن محمد بن خالد البرقي: ٤٦/١، الكافي للشيخ الكليني: ٤٤٥/٣.

(٣) ثواب الأعمال للشيخ الصدوق: ١٥، علل الشرائع للصدوق: ٢٨٩/١، من لا يحضره الفقيه للصدوق: ٥٠/١.

[الجلوس عند الوضوء]

ومنها الجلوس حالته مستقبل القبلة وغسل اليدين قبل إدخالهما الإناء والصب من حدث النوم أو البول مرة واثنين من الغائط وثلاثاً من الجنابة. والمضمضة ثلاثاً وهي إدارة الماء في الفم بثلاثة أكف أو بكف مع أعوازه قائلاً: «اللهم لقني حجتني يوم ألقاك وأطلق لساني بذكرك»^(١). والاستنشاق ثلاثاً وهو اجتذابه بالأنف بثلاثة أكف مع سعة الماء وبواحد مع الإعواز ولو جمعه مع المضمضة بكف جاز وتأدت السنة إلا أن الأفضل المبالغة فيهما كما ذكر أولاً قائلاً عنده: «اللهم لا تحرم علي طيبات الجنان واجعلني ممن يشم ريحها وروحها وريحانها وطيبها»^(٢). واستحبابهما ثلاثاً ثابت مؤكد للصحاح وعليه اتفاق الأصحاب ما عدا المحكي عن ابن أبي عقيل أنهما عنده ليسا بفرض ولا سنة استناداً إلى أخبار ضعيفة السند قابلة للتأويل وليس من أفعال الوضوء إجماعاً وإن استحب فعلهما قبله كالسواك والدعاء والتسمية وغيرها مما ذكر.

[تثنية الغسلات]

ومنها تثنية الغسلات: في الوجه واليدين وتؤكد الغسلة الثانية إن لم تكن الأولى سابغة والمراد بالغسلة ما يستوعب العضو سواء كان بغرفة أو غرفتين أم أكثر وبالغسلتين ما يستوعبه مرتين كذلك ولو لم يستوعب وجب الإتمام فإذا استوعب صحت واحدة واستحبت الثانية كذلك والثالثة كذلك

(١) مصباح المتهجد للشيخ الطوسي: ٨، مفتاح الفلاح للبهائي العاملي: ١٩، المحاسن لأحمد بن محمد بن خالد البرقي: ٤٥/١، الأمالي للشيخ الصدوق: ٦٤٩.

(٢) المحاسن لأحمد بن محمد بن خالد البرقي: ٤٥/١، الأمالي للشيخ الصدوق: ٦٤٩، ثواب الأعمال للشيخ الصدوق: ١٦، من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ٤٢/١.

بدعة ويبطل إن مسح ببلتها كما لو استأنف لأحد المسحيين بدون تقيّة أو لضرورة ومن لم يستيقن أن غرفة واحدة في الوضوء تجزيه لم يؤجر على الثانية.

وعليه يحمل قوله ﷺ في مرسلة ابن أبي عمير [عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام]: «الوضوء واحدة فرض واثنتان لا يؤجر عليهما والثالثة بدعة»^(١). فإذا أغفل لمعة في الغسلة الأولى فانغسلت في الثانية بقصد قيل بالإجزاء والأجود العدم وإنكار ابن بابويه التثنية وتأويله ما ورد فيها من الخبر من أنه للتجديد في غاية الضعف والشذوذ ولو غسل عضواً مرة وعضواً مرتين جاز ولو شك في العدد بنى على الأكثر وليس منها تثنية المسح بلا خلاف، نعم منها بدأة الرجل بظاهر ذراعيه والمرأة بباطنهما والخنثى المشكل تتخير. هذا هو الموجود في النصوص من غير فرق بين الغسلتين وعليه الأكثر وهو الأظهر وعند الشيخ وتابعيه بدأته في الغسلة الأولى بظاهر ذراعيه وفي الثانية بالبطن وبدأتها بالعكس في الغسلة الأولى بالبطن وفي الثانية بالظهر.

[صفق الوجه بالماء من غير إفراط]

ومنها صفق الوجه بالماء من غير إفراط صيفاً وشتاءً وفتح العينين عند الوضوء ووضع المرأة وتأكد في المغرب والصبح وإمرار اليد وإفاضة الماء على مسترسل اللحية وتقديم غسل الرجلين للنظافة أو التبريد فإن أخره تراخى به عن المسح شيئاً ليكون آخر ذلك المفروض وتقديم الاستنجاء على الوضوء وتحريك ما لا يمنع وصول الماء إلى البشرة استظهاراً ومسح مقدم

(١) الاستبصار للشيخ الطوسي: ٧١/١، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٨٦/١، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٤٣٦/١.

الرأس مقبلاً والابتداء برؤوس أصابع الرجلين والابتداء بالرجل اليمنى في المسح ومسح مقدم الرأس والرجل اليمنى باليد اليمنى واليسرى باليسرى والدعاء عند كل مغسول وممسوح بالمأثور، فعند غسل الوجه بما قال ﷺ عند غسله وهو: «اللهم بيّض وجهي يوم تسودّ فيه الوجوه ولا تسودّ وجهي يوم تبيّض فيه الوجوه». وعند غسل اليد اليمنى بما قاله ﷺ عند غسلها وهو: اللهم أعطني كتابي بيمينتي والخلد في الجنان بيساري وحاسبني حساباً يسيراً. وعند غسل اليسرى بما قاله ﷺ عند غسلها وهو: اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا من وراء ظهري ولا تجعلها مغلولة إلى عنقي وأعوذ بك من مقطعات النيران. وعند مسح الرأس بمقدار ثلاثة أصابع عرضاً من الناصية بما قاله ﷺ عند مسحها وهو: اللهم غشني برحمتك وبركاتك وظللني تحت ظلك يوم لا ظل إلا ظلك. وعند مسح ظاهر القدمين بكل الكف أو بثلاثة أصابع بما قاله ﷺ عند ذلك وهو: اللهم ثبت قدمي على الصراط المستقيم يوم تزل فيه الأقدام واجعل سعبي في ما يرضيك عني يا ذا الجلال والإكرام»^(١).

وبعد الفراغ يقرأ سورة القدر وبعدها يقول: «الحمد لله رب العالمين اللهم إني أسألك تمام الضوء وتمام الصلاة وتمام رضوانك وتمام مغفرتك والجنة»^(٢) «سبحانك وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ»^(٣).

(١) الكافي للشيخ الكليني: ٧٠/٣، الأمالي للشيخ الصدوق: ٦٤٩، ثواب الأعمال للشيخ

الصدوق: ١٦، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ٥٣/١.

(٢) مفتاح الفلاح للبهائي العاملي: ١٨، من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ٥١/١.

(٣) ورد في المصباح للشيخ الطوسي عند غسل الجمعة: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك =

[إسباغ الوضوء]

ومنها إسباغ الوضوء بمدّ وهو رطل ونصف بأرطال المدينة ورطلان وربيع بالأرطال العراقية وهو في المشهور ربع الصاع وهو ستمائة مثقال صيرفي وأربعة عشر مثقالاً وربيع مثقال فيكون الصاع المعتبر في الزكاة والفطرة وفي الغسل وقية ونصف بصرية وأربعة عشر مثقالاً صيرفياً وربعه على جعلها أربعماية مثقال صيرفي فيكون المد المعتبر في الوضوء والكفارات مائة وثلاثة وخمسون مثقالاً صيرفياً ونصف مثقال ونصف ثمن مثقال (*) . وهل ماء الاستنجاء من الصاع والمد في الغسل والوضوء أم من غيرهما قولان أظهرهما الثاني للأصل وعدم التبادر وتكره الزيادة فيهما عليهما للنهي عن الإسراف فورد عنه عليه السلام : «الوضوء بمد والغسل بصاع وسيأتي أقوام من بعدي يستقلون ذلك فأولئك على خلاف سنتي والثابت على سنتي معي في حظيرة القدس»^(١) . وفي الخبر [قال الإمام جعفر الصادق عليه السلام] «إنّ الله ملكاً يكتب سرف الوضوء كما يكتب عدوانه»^(٢) ^(٣) ويكره الإفراط في لطم الوجه بالماء ولكن يشنه شتاً وكذا التمندل وصبّ ماء الوضوء في الكنيف وتقديم الاستنشاق على المضمضة . واشترط جماعة تقديمها عليه واستحبوا إعادته مع العكس والأقرب عدم الاشتراط فلو تميم مرة ثم استنشق مرة هكذا ثلاثاً جاز وتأدت السنة . وتكره الطهارة

= له ، وأن محمداً عبده ورسوله صلّ على محمد وآل محمد واجعلني من التوابين ومن المتطهرين الخصال للشيخ الصدوق : ٦٢٨ ، من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق : ١ / ١١٢ .

(١) مستدرک الوسائل للميرزا النوري : ٣٤٧ / ١ ، النوادر لفضل الله الراوندي : ٢٠١ .

(٢) الغدوان التجاوز عما حد الله كغسل الرجلين مكان المسح .

(٣) الكافي للشيخ الكليني : ٢٢ / ٣ ، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي : ٤٨٥ / ١ ، جامع

أحاديث الشيعة للسيد البروجردي : ٢٥٣ / ٢ .

من إناء فيه تماثيل ومن إناء فضة وفي المسجد من حدث البول والغائط لا من حدث الريح والنوم فإنه لا بأس إذا كان الحدث منهما وغسل الأعضاء^(١) في موضع الاستنجاء فإنه يورث الفقر واستعمال والآجن^(٢) اختياراً والمستعمل في الكبرى^(٣).

[في الغسل]

السَّاء الثاني من الضياء الثاني: في بيان النوع الثاني أعني الغسل من القسم الثاني أعني الحدث وبيان تقسّمه وكيفيته وأسبابه وأحكامه وآدابه وفيه لمعات.

[كيفية الغسل وأنواعه]

اللمعة الأولى: في بيان أنه شرعاً وعرفاً عبارة عن جري الماء على جميع بشرة الجسد بأقله مع تحقق مسماه عرفاً ولو بمعاون كاليد مع النية سواء كان ترتيباً أو ارتماساً على النهج المعهود الشرعي الآتي وأنه قسمان واجب وندب وأن أسباب الثاني كثيرة جداً والمشهورة منها ثمانية وعشرون وسنذكرها بعد تعدد أفراد الأول إن شاء الله تعالى، وأن أسباب الأول أمور سبعة الجنابة والحيض والنفاس والاستحاضة والموت والمس والملتزم بنذر

(١) الموجود في المخطوطة: ويطان اللحية وهذا غير صحيح ولعله من النساخ فالموجود في الروايات عن النبي ﷺ في بيان عشرين خصلة مما تورث الفقر وذكر منها (وغسل الأعضاء في موضع الاستنجاء)، مستدرك الوسائل للميرزا النوري: ٢٨٤/١، البحار: ٣١٥/٧٣، جامع أحاديث الشيعة: ٤٤/١٧.

(٢) في المخطوط وإستعمال ثم فراغ... والآجن، الأصوب: وإستعمال الماء الآجن أي المتغير أي يكره استعمال الماء المتغير ولكن لم يصل إلى درجة المضاف.

(٣) المستعمل في الكبرى يعني الطهارة الكبرى وهو غسل الجنابة، يعني يكره الوضوء من غسل الجنابة أي غسل الجنابة رافع للحدث ومزيل للخبث إلا أنه مكروه الوضوء والغسل من الغسالة إلا عند الضرورة فجائز.

وشبهه وأنها هل هي بأجمعها أسباب تامة في الوجوب شرعاً وجوباً موسعاً لا يتضيق إلا بظن الوفاة أو تضيق العبادة المشروطة بالطهارة وإن كانت الذمة بريئة من عبادة لإطلاق: «وإن كنتم جنباً فاطهروا» وإذا التقى الختانان وجب الغسل وإنما الماء من الماء أتوجبون عليه المهر والرجم ولا توجبون عليه صاعاً من ماء وإذا أدخله وجب عليه الغسل ونحو ذلك مما ذكر فيه السبب بالنسبة إلى مطلق الطهارة كمن وجد طعم النوم قائماً أو قاعداً فقد وجب عليه الوضوء وكإذا نامت العين والأذن والقلب فقد وجب الوضوء وهو كثير كما لا يخفى على المطلع ولو لم يجب إلا عند دخول مشروطة بها لم يجب للصوم أول النهار والثاني باطل بالضرورة فالمقدم مثله والملازمة ظاهرة أم الجنابة خاصة لما مر من الدليل والتفصيل أم الجميع ناقصة في الوجوب فيكون بالنسبة إلى الكل مشروطاً بوجوب شيء من الغايات لمفهوم الشرط في: إذا قتمتم إلى الصلاة فاغسلوا وإذا دخل الوقت وجب الطهور والصلاة ولا صلاة إلا بطهور إذ يفهم من إذا معنى الشرط فينتفي المشروط بانتفائه ومفهومه حجة عند المحققين ولتضييق وقته بتضييق وقت المشروطة به ولا تساع وقته باتساع وقتها و[القول الإمام جعفر الصادق عليه السلام] في صحيحة كامل: «جاءها ما يفسد الصلاة فلا تغتسل»^(١) حين سأله عن امرأة تحيض وهي في غسل الجنابة هل تغتسل فإنه عليه السلام علل عدم الغسل بمجيء ما يفسدها عاطفاً بفاء التفريع فدلّ بالإيماء على أن الوجوب إنما كان ناشئاً عن وجوبها وإلا لزم عدم مطابقة الجواب للسؤال أقربها الأخير لما حررنا من الدليل ومستند الأولين محمول على أن المراد من الإطلاق بيان الأسباب

(١) تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ١/ ٣٩٥، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٢/

٢٠٣، البحار للشيخ المجلسي: ٧٨/ ٦٠.

المقتضية للوجوب عند ما تجب له الطهارة هذا ولم يصل إلينا أن أحداً من فقهائنا فضلاً عن المعصوم عليه السلام ممن تعرض لهم سكرات الموت وحصلت بينها لهم الإفاقات اغتسل أو توضأ أو أمر من يفعل به ذلك مع عموم البلوى بذلك وخروج الجنابة من بينها تحكّم فظهر أن الإطلاق مقيد بالغاية كما لا يخفى وجه ذلك على ذي الدراية. وتظهر ثمرة الخلاف فيما إذا أراد الاغتسال بعد أحدها خصوصاً بعد الجنابة وقبل اشتغال الذمة بمشروطة بالطهارة فعلى ما ملنا إليه ينوي الندب مع رفع الحدث بناءً على اعتبار الوجه ويدخل به في المشروطة بها بعد تمام سبب الوجوب ولا تجب عليه المبادرة إليه لو ظن الوفاة لعدم تحقق الوجوب حينئذ عليه وعلى قول المعمم والمخصّص ينوي مع رفع الحدث الوجوب وتجب المبادرة عليه إليه مع ظنها لتحققه حينئذ عليه ولو أخره حينئذ إلى وقت يظنها فيه أثم وعصى.

[في موجبات الغسل وأحكامه]

اللمعة الثانية في بيان أمور أربعة:

الأول: ومن الأمور الموجبة للغسل وكيفية وأحكامه وسننه مرتباً مفصلاً وفيه هدايات:

[في موجب غسل الجنابة]

الأولى في بيان الأمر الأول الذي هو الجنابة وبيان ما يوجبها وواجباتها وأحكامها وسننها وفيها سبل ثلاثة:

السيبل الأول:

في الموجب وهو عندنا شيان: أحدهما إيلاج الحشفة أو قدرها من

فاقدها ولو ملفوفاً بخشن أو معطوفاً في قبل آدمي إذ المراد من التقاء الختائين المحاذاة أو دبره ولو غلاماً أو امرأة لإنكار الأمير على المهاجرين والأنصار وللإجماع القائم على وجوب المهر بجماعها دبراً لتحقيق الملامسة فتدخل في عموم ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾^(١) سواء كان المفعول فيه حياً أو ميتاً إلا أنه يكفي غسل الأموات إن لم يغسل وإن كان بعده لا يغسل يقظاناً أو نائماً مكرهاً أو مختاراً كل منهما أنزل الفاعل أو لم ينزل وفي البهيمة قولان والوجوب أولى للإنكار وغير البالغ يتعلق به حكم الحدث لا الوجوب والحرمة ولو كان كل من المولج والمولج فيه خنثى مشكلاً فلا غسل عليهما لجواز زيادة العضو فيهما ولو كان أحدهما موضحاً فلا غسل عليه مطلقاً بل عليها إلا إن وطئها دبراً فعليهما معاً لعدم احتمال الزيادة وكذا يجب عليها خاصة لو أولجت في أنثى أولج فيها ذكر ولا يجب بدخول بعض الحشفة إجماعاً ولو شك في الدخول فالأصل العدم ولو أدخلت المرأة حشفة الرجل وجب عليهما الغسل ولو أدخلت منيته خاصة لم يجب عليها إجماعاً وإن خرج منها بعد نعم يجب عليها الطهارة منه . ولو أولج بالغ في صبية أو صبي في بالغ وجب على البالغ في الحال وعلى غيره بعد الكمال ولو اغتسل المميز فالأقرب الصحة لاعتبار نيته إذ هو مكلف في نفس الأمر.

وثانیهما : إنزال المنی سواء حصل من ذکر أو أنثی یقظة أو نوماً بشهوة أو بغيرها وجد فيه العلامات أم لا مع اليقين فإنه يجب به الغسل ومع الاشتباه يرجع فيه إلى لوازمه في الأغلب من الشهوة وفتور البدن وشدة

(١) سورة المائدة، الآية: ٦.

الدفق وريح الطلع والعجين رطباً وبياض البيض يابساً ولا يعتبر الدفق في المريض بل تكفي الشهوة المقارنة للخارج والفتور ولو اتفق خروجه من غير الطبيعي اعتبر الاعتياد أو الانسداد كالحديث الأصغر على الأصح لتحقق أنه الماء الأكبر الذي كان علي عليه السلام لا يرى في شيء الغسل إلا فيه ولا يتغير حكمه لو خرج بلون الدم لكثرة الوقاع ولو خرج بغيره ولكن سببه كثرتة ووجد فيه صفات المني أو بعضها فالغسل أحوط . ومني المرأة أصفر رقيق في الأغلب ولو أحس بخروجه فأمسكه فإن صلى قبل أن يخرج منه فالصلاة صحيحة وإن خرج قبلها فلا يصلي إلا بعد الغسل ولو شك هل أنزل أو لا فلا غسل لأصالة العدم وكذا لو رأى نوماً واستيقظ ولم يجد على بدنه وثوبه أثراً ولو اغتسلت وخرج مني منها بعد الغسل تغسله ولا تعيد الغسل لأنه من الرجل نعم إن علمت امتزاجه بمنيتها فتعيده ومع الشك والظن فهي على يقين من الطهارة وواجد المني على بدنه أو ثوبه المختص به يغتسل وجوباً ويعيد ما صلاه من آخر نومة نامها فيه إلا أن تدل القرائن على السبق فيقدم بحسبها والإعادة له من آخر غسل اغتسله أحوط .

ومثل المختص به المشترك إذا وجده فيه في نوبته مع ترجيح عدم التقدم فلا غسل على المشتركين في الثوب الواحد لو وجداه فيه مع شك كل منهما في كونه منه وعدمه لأن كلاً منهما على يقين من طهارته ولا ينقض اليقين بالشك أبداً، نعم يستحب لكل منهما الغسل احتياطاً ولهما دخول المسجدين واللبث في المساجد وقراءة العزائم وائتمام أحدهما بالآخر ويتحقق بهما عدد الجمعة لصحة صلاة كل منهما ظاهراً بحسب الشرع إلا أن الأحوط العدم يكون أحدهما وقعاً واحداً كما لا يخفى .

[استحباب الاستبراء للرجل]

والاستبراء مستحب للرجل المنزل إجماعاً بالبول والمسح معاً ففائدته إذا وجد المستبرئ بهما بللاً مشتبهاً فلا شيء عليه إجماعاً وإن وصل إلى أصل الساق وكذا إذا تيقن أنه غيرهما . وأما إذا علم أنه مني فيغتسل أو بول فيتوضأ بالضرورة ولا يعيد الصلاة التي صلاها قبل ذلك مطلقاً لأنه حدث آخر ولو ترك الاستبراء بالأول فعليه الغسل مع الاشتباه لما يستقبل من الصلاة، وإن كان تركه من حيث تعذره على الأظهر الأحوط لظهور راجحية كونه منياً مع الترك ولو ترك الثاني خاصة فعليه الوضوء فقط ولهذا البلل حكم البول وللسابق حكم المنى والصلاة المتخللة بين الغسل وخروج هذا البلل صحيحة إجماعاً ولو تركهما معاً مختاراً فالأقرب أن عليه إعادة الغسل إذا وجده منياً أو مشتبهاً به وإن وجده بولاً فعليه إعادة الوضوء خاصة وحكم ما صلى كما سبق لما سبق والله العالم بالحق .

[الغسل ترتيبي وارتماسي]

والسبيل الثاني :

للواجبات وهي كثيرة ترتيبياً وارتماساً لأن للغسل كيفيتين ترتيب وارتماس تجب النية فيه مقارنة لأول جزء من الرأس مع الأول ولأول جزء من البدن مع الثاني وهي قصد الغسل قربة إلى الله تعالى وذكر الوجوب أو الرفع للمختار أو الاستباحة أو هما أحوط كما تقدم في الوضوء وتقديمها عند غسل اليدين المستحب أو المضمضة أو الاستنشاق جائز كما في الوضوء والكلام هنا كما مر فيه حرفاً بحرف واستدامتها حكماً إلى آخره واجب إجماعاً والكلام فيها كما سلف فيه وكذا تخليل ما لا يصل الماء إلى

البشرة إلا به من شعر وسوار وغيرهما لا غسل الشعر إلا أن يتوقف غسل البشرة عليه وكذا إزالة كل مانع من وصول الماء إليها كالوسخ والغمص في العينين والمخاط حول الأنف والكحل إذا كان حائلاً ولم يتخلله وصاحب الرأسين يغسلهما مطلقاً، وإن لم يشته الأصيلي، والجائر والطلا واللسوق كما تقدم في الوضوء.

أما كفيته ترتيبياً فهو أن يبدأ أولاً بغسل الرأس والرقبة لأنهما معه عضو واحد فلا ترتيب بينهما في الغسل فتجوز البدأة والمقارنة بأي جزء شاء ويدخل فيهما شيئاً من البدن من باب المقدمة بما يسمى غسلًا بأن يجري جزءاً من الماء على جزئين منه ولو بمعونة اليد بحيث يصل إلى البشرة ثم الجانب الأيمن ثم الجانب الأيسر ولا ترتيب في نفس العضو بالنسبة إلى الغسل وإن وجب بين الأعضاء ولا غسل للشعر ولا نقض صفائر الرأس ما لا يتوقف عليهما غسل البشرة ولا باطن الصماخين بخلاف ظاهرهما فإنه يجب غسله نعم غسل جزء من البواطن واجب من باب المقدمة وكذا غسل الحد المشترك لتوقف الواجب عليه لعدم المفصل المحسوس. فلو خالف الترتيب كما ذكر أعاد بما يحصل معه ولو رسم أعضائه الثلاثة مرتباً حصل الترتيب يقيناً وكذا لو ارتمس وحركها تحته مرتباً لها في التحريك بنية الترتيب إذ الأعمال بالنيات ولا وضوء معه لا قبل ولا بعد إجماعاً ويتخير في غسل العورتين من أي جانب شاء وغسلهما مع الجانبين أحوط ولا تجب فيه الموالة قولاً واحداً كما أن الترتيب المذكور فيه واجب كذلك وما حكي عن الصدوق من عدم وجوبه لا أصل له.

ولو أحدث في أثناءه حدثاً أصغر فأقوال ثلاثة أظهرها إعادته من رأس وإن كان للقول بالإتمام والوضوء وجه وجيه والأحوط الإتمام والوضوء ثم الإعادة وفاقاً لشيخ الحدائق الناضرة ولو أغفل لمعة من بدنه غسلها وغسل

العضو الذي بعد وإن كانت في العضو الأخير اكتفى بغسلها ولو وجدها المرتمس مسح عليها خاصة مطلقاً، إن لم يمضِ زمان تنتفي الوحدة فيهما وإلا أعاد على الأحوط والأقوى اشتراط الجري في مسحها كغيرها ولو لم يجد بللاً يحصل منه المسمى استأنف ماءً جديداً ولا يتوقف على عدم البلل ولو تعذر الماء وجب التيمم بدلاً من الغسل حتى يتمكن منه لغسلها خاصة ولو أحدث حدثاً أصغر قبل غسلها فهو محدث في الأثناء على الأظهر وقد تقدم حكمه .

ويشترط إجماعاً طهورية الماء وإباحته وإباحة المكان وطهارة البدن ولو تدريجاً فإن غسل العضو قبل إجراء ماء الغسل عليه يكفي إجماعاً ولا يكفي تطهير الحدث عن الخبث ولا العكس يقيناً وجاهل أصل الغصب معذور وإذا علم به بعد الإتمام فعليه القيمة كما سلف في الوضوء وتجب مباشرة الفعل بنفسه مع الاختيار ومع التعذر كما تقدم فيه من وجوب التولية ولو بأجرة مقدورة . وأما الارتماس فهو أن يصير الجنب تحت الماء كالسمكة على الأحوط ولو تدريجاً بعد النية بحيث تتحقق الدفعة العرفية لا الحقيقية لأنها متعذرة كما لا يخفى ولا ينافيها توقف إيصال الماء على تخليل ما يعتبر تخليله ونحوه ولو نسي لمعة منه أعاده إن فاتت الدفعة العرفية وإلا فكما تقدم ولو أمكنه الوقوف تحت مطر غزير صح ولو تيقن بأن عليه طهارة وشك هل هي كبرى أو صغرى وجبتا عليه معاً .

ويجب على الزوج ماء غسل الزوجة وأجرة الحمام مع الحاجة إليه لبرد وغيره أو ينقله لها ولو بالثمن والأجرة وإن كانت غنية لأن ذلك من جملة المؤنة من النفقة وغيرها وقيل لا شيء عليه مع الإيسار ومع فقرها فعليه أن يخليها لتنتقل إليه أو ينقله إليها وسكت بعضهم لعدم الدليل على زعمه وإلا فهو موجود مشهور إذ عموم الكتاب والسنة مصرحان بوجوب المؤنة عليه

وهذا من أعظمها كما لا يخفى، وأما ماء غسل الأمة فعلى الأحوط أنه على المولى وقيل بعدم وجوبه عليه واستقر به زين الدين في الحيدرية ومن اجتمعت عليه أغسال واجبة يكفيه غسل واحد فإن نوى به الجنابة فلا يشرع بعده الوضوء وإن نوى به رفع الحدث مطلقاً أو الحيض أو غيره ففي السواغ وعدمه قولان والأقرب عدم أجزاء الغسل بدون الوضوء إذا نوى غيرها إذ إذن الدخول في الصلاة للحائض متوقف عليهما معاً فلا يكفي وحده.

[ما يحرم على الجنب]

السيب الثالث في الأحكام:

يحرم على الجنب قبل الغسل الصلاة والطواف ومس كتابة القرآن ومنه التشديد والمد لا الإعراب سواء وجب بنذر وشبهه أو لإصلاح غلط لا يتم إلا به أم لا ولو كان منسوخ الحكم لا منسوخ التلاوة فإنه لا يحرم وإن بقي الحكم نعم يكره. ومس اسم الله تعالى أين كان مكتوباً ولو على درهم أو دينار أو غيرهما ومس اسم المعصوم مطلقاً، مع القطع بأنه لهما وعدم احتمال أنه للغير أو مع النية لا بدون الأمرين إذ الأصل الجواز وقراءة العزائم الأربع أو بعضها حتى البسملة أو بعضها مع القصد لأحدها ولو سمع السجدة سجد لها لا إذا استمعها والدخول في المسجدين الأعظمين مختاراً ولو اجتيازاً إلا بالتيمة للخروج لا غير وزوائدهما بحكمهما ولو كان بقربه حوض ماء فهل يجوز له الاغتسال إذا تساوى زمانهما والمكان أو يجب أو يتعين التيمم أظهرها أوسطها هذا بالنسبة إلى المختار أما المضطر كما لو خاف على نفسه أو ماله إن خرج أو لم يمكنه الخروج ولا الغسل فيتيمم ويجلس فيهما إلى أن تزول الضرورة ولا يجوز له الوضوء معها والجلوس فيما عداهما لا الاجتياز فإنه جائز مع الأمن من التلوّث ولا

يتوقف على الغسل كما لو كان للمسجد بابان فدخل من أحدهما وخرج من الآخر ولكن يجب عليه قصد أقرب الأبواب للخروج إلى الذي دخل منه وليس له فيه الدوران بغير لبث على الأحوط .

والمشاهد المشرفة بحكم المساجد يقيناً بل الحكم فيها أغلظ لاشتماله على فائدة المسجدية وزيادة بالمنسوب إليه ولولا مخالفة الإجماع لأمكن لحوقها بالمسجدين الأعظمين للأخبار وصحيح الاعتبار . وقد أنكر الحسين عليه السلام على أعرابي خضخض ثم دخل عليه ، قائلاً : «أما تستحي يا أعرابي تدخل على إمامك وأنت جنب؟»^(١) وحرمة ميتهم كحرمة حيّهم بالضرورة . وعن ابنه الصادق عليه السلام «أن بيوت الأنبياء وأولاد الأنبياء لا يدخل فيها الجنب»^(٢) وكذا يحرم عليه أن يضع فيها شيئاً وإن لم يستلزم الدخول لا أخذه منها وإن استلزمه فإنه جائز على المشهور والمذهب المنصور وإذا تم له غسل عضو ساغ له أن يمس به كتابة القرآن وغيرها مما يحرم عليه مسّه لارتفاع حدثه عنه بتمام غسله وإنما لم يُبح له الدخول في الصلاة والصوم والمسجدين واللبث في المساجد وغير ذلك مما يحرم عليه لوجود الجنابة في غيره من الأعضاء والأكثر على المنع لعدم رفع الحدث عنه قبل الفراغ من الغسل كله وهو أحوط .

ولو أجنب ليلاً من يجب عليه الصوم وجب عليه الغسل ليلاً ويتضيّق قبل الفجر وفي توقف صوم المندوب عليه وعدمه قولان أقربهما الأول ولم ينتبه إلا بعد فإن كان في شهر رمضان أو قضاؤه مع الضيق والنذر المعين

(١) وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي : ١٩٣/٢ ، الخرائج والجرائح لقطب الدين الراوندي : ٢٤٦/١ ، مدينة المعاجز للسيد هاشم البحراني : ٥١٥/٣ .

(٢) روضة الواعظين للفتال النيسابوري : ٢١٠ ، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي : ٢/

صح صومه وفي القضاء مع السعة أو الندب يتعين الإفطار ذلك اليوم ولو احتلم نهاراً لم تجب المبادرة نعم تستحب له مؤكداً.

[ما يكره على للجنب]

ويكره له الأكل والشرب حتى يتمضمض ويستنشق أو يتوضأ فإن أكل قبل ذلك خيف عليه البرص وروي أنه يورث الفقر وأقله غسل يده ويتعدد بتعدد الأكل والشرب مع التراخي على وجه لا يبقى بينهما ارتباط عادة والنوم إلا بعد الوضوء وغايته هنا إيقاعه على الوجه الكامل وهو غير مبيح لأن غايته الحدث أو لأن المبيح للجنب هو الغسل خاصة. ولا بأس بتكرار الجماع من غير غسل ولا أن يختضب الجنب ويجنب وهو مختضب إذا أخذ الخضاب مأخذه وكذا يكره له الادهان والجماع إذا كان جنباً عن احتلام وقراءة ما زاد على سبع آيات إلى السبعين في جميع أوقات جنابته وهل يصدق بالآية المكررة سبعا أم لا وجهان ومنشأهما بين والأوجه الثاني لعدم تبادل السبع من المكررة سبعا وتتأكد الكراهة فيما زاد على السبعين جمعاً بين روايتي سماعة لا أنه تحرم فيما زاد عليها أو على السبع ولنا على ذلك صحاح الأخبار والإجماع المنقول عن سيد الانتصار وشيخ الخلاف.

وكذا يكره له مس ما عدا كتابة القرآن من ورقه وجلده وخيطه وكيسه وتعليقه ويستحب للمغتسل الاتزار تحت السماء أو في ماء جارٍ أو في الحمام إذا لم يكن هناك ناظر محترم وإلا وجب ولو لم يستر عورته عنه عمداً مختاراً أثم وصح غسله وقيل باستحباب الستر حتى في الراكد وهو حسن.

وليس الغسل كالوضوء في استحباب التجديد على الأظهر وهل يستحب معه تجديد الوضوء أم لا قولان أوجههما الثاني وهو المشهور والمذهب المنصور وأي وضوء أطهر من الغسل سواء حصلت بينهما فاصلة بإيقاع

صلاة أم لا واستحباب الدعاء والتسمية وغسل اليدين قبل إدخالهما الإناء كالوضوء إلا أن الغسل ثلاث من المرفقين وأقل المستحب من نصف الذراع وغسل المسترسل من الشعر ونقض الضفائر ليصل الماء إلى جميعه مستحب خصوصاً للمرأة وكذا الدعاء عنده لا سيما بالمأثور وهو: اللهم طهرني وطهر قلبي واشرح صدري وأجرِ على لساني مدحتك والثناء عليك اللهم اجعله لي طهوراً وشفاءً ونوراً إنك على كل شيء قدير . وبعده يقول: «اللهم طهر قلبي وزكِّ عملي وتقبَّل سعيي واجعل ما عندك خيراً لي»^(١) وقبل الشروع يستحب أن يفرغ يمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يتمضمض ثلاثاً ثم يستنشق كذلك بعد الاستبراء بالبول محافظة على الغسل من طريان خروج مشتهه يزيله، والاستبراء قدمت كفيته هذا إذا كانت جنابته بالإنزال وإلا فلا .

والموالة هنا مستحبة لا واجبة بالإجماع ولكن على سبيل التأكيد لأن مراعاة الجفاف غير معتبرة وكذا بدأ الرجل قبل المرأة إذا اغتسلا من إناء واحد للتأسي بالنبي ﷺ وتحرم التولية اختياراً وتجب اضطراراً بأجرة مقدورة وتكره الاستعانة واستعمال الماء المشمس ولا يفسده اعتقاد وجوب الوضوء معه جهلاً وإن أثم ولو تيقن وجوب إحدى الطهارتين ونسي تعينها وجبت معاً لتوقف يقين البراءة على ذلك وقيل يتخير لتساوي الاحتمالين وقيل تجب الصغرى لتيقن غسل أعضائها خاصة وقيل الكبرى لدخول أعضاء الصغرى فيها وزيادة وقيل يتحرى لأنه ظن لا يعارضه شك وقيل إن كانت المحتملة كاملة في نظر الشارع كالجنابة تعيّنت وإلا فالاحتمالات وأقربها أولها والأصح الأول مطلقاً، وفاقاً للأفاضل .

(١) الكافي للشيخ الكليني: ٤٣/٣، تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي: ١٤٦/١، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٢٥٤/٢.

[مكروهات الجماع]

ويكره الجماع وفي البيت مستيقظ مميّز يراها أو يسمع كلامهما ونفسهما فإنه إن قضى بينهما غلام كان زانياً أو جارية كانت زانية وكذا النظر حاله وغيره إلى الفرج مطلقاً، وحاله إلى باطنه أشد كراهة وحرّمه بعض منا وهو شاذ. وفي الخبر أنه يورث العمى في الولد فتركه إذا راجح محمود وكذا الجماع مستقبل القبلة ومستدبرها للنهي عنه وتحت السماء لذلك والكلام حاله من كل منهما إلا بذكر الله تعالى، فإنه يورث الخرس في الولد ومن الرجل أكد لظاهر الوصية ويكره عند الزوال مطلقاً حتى عند الزفاف فإنه إن قضى بينهما ولد في ذلك الوقت يكون أحول والشيطان يفرح بالحوّل في الإنسان إلا يوم الخميس فإن الشيطان لا يقرب الولد الذي يتكون حينئذ حتى يشيب ويوم الجمعة بعد العصر فإنه إن قضى بينهما ولد يكون معروفاً مشهوراً عالمياً وبعد الغروب حتى يذهب الشفق الأحمر وبعد طلوع الفجر الصادق إلى طلوع الشمس وفي اليوم الذي تنكسف فيه الشمس وفي الليلة التي ينكسف فيها القمر وعند هبوب الريح السوداء أو الصفراء أو الحمراء وعند الزلزلة للنهي عنه في هذه الأوقات، ففي الباقريّة: «والذي بعث الحقيقة المحمدية صلى عليه وآله الذات الأحدثية بالنبوة واختصه بالرسالة واصطفاه بالكرامة لا يجامع أحد منكم في وقت من هذه الأوقات فيرزق ذرية فيرى فيها قرّة عين»^(١). وأول ليلة من كل شهر والوسط والآخر فإن الجنون والجذام والخبل يسرع إليها وإلى ولدها ألا ترى أن المجنون أكثر ما يصرع في أول الشهر ووسطه وآخره إلا أول ليلة من شهر رمضان فإنه

(١) مستدرک الوسائل للميرزا النوري: ٢٢٤/١٤.

مستحب لقوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾^(١) وليلة الجمعة بعد عشاء الآخرة فإن كان بينهما ولد يكون خطيباً قوالاً بل يرتجى أن يكون من الأبدال بمشيئة الله تعالى وليلة الثلاثاء فإنه إن كان بينهما ولد يرزق الشهادة والسعادة ويكون طيب النكهة من الفم ورحيم القلب وسخي اليد وطاهر اللسان من الكذب والغيبة والبهتان.

وفي الوصية كراهة ليلة الأضحى معللاً بأنه يكون للولد الكائن فيها بينهما ستة أصابع وفي الليلة الناصفة من شعبان معللاً بأنه يكون مشوماً ذا شامة وليالي المحاق معللاً بأنه يكون عشراً وعوناً للظلمة ويكون على يديه هلاك قوم، وعن الصادق عليه السلام «ليس للرجل أن يدخل بامرأته ليلة الأربعاء»^(٢). [وقال الإمام جعفر الصادق عليه السلام: «من سافر أو تزوج والقمر في العقرب لم ير الحسنى»^(٣). وعن الكاظم عليه السلام: «من تزوج في محاق الشهر فليسلم لسقط الولد»^(٤). ونهى عنه في السفر مع عدم الماء إلا إذا لم يأمن عدمه على نفسه. وعن الباقر عليه السلام حين بلغه أن رجلاً تزوج في ساعة حارة عند نصف النهار أنه قال: «ما أراهما يتفقان، فافتراقا»^(٥). فمن لم يعمل بمقتضى هذه الساطعة الأنوار من مطالع النبوة على أفق الإمامة من الجانب القدسي الوحي الإلهي واستخف بها فلا يلومن إلا نفسه إذ تحتها أسرار خفية ودقائق مخفية لا يعلمها إلا أولو الأنفس القدسية الناظرون بعين البصيرة الشاربون من عباب علومهم كؤوساً كثيرة.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٣.

(٢) الكافي للشيخ الكليني: ٣٦٦/٥، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٩٤/٢٠.

(٣) المحاسن لأحمد بن محمد بن خالد البرقي: ٣٤٧/٢، الكافي للشيخ الكليني: ٢٧٥/٨.

(٤) علل الشرائع للشيخ الصدوق: ٥١٤/٢، عيون أخبار الرضا عليه السلام للشيخ الصدوق: ٢/٢٠.

وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ١١٥/٢٠.

(٥) الكافي للشيخ الكليني: ٣٦٦/٥، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٩٣/٢٠.

[في احكام الحيض]

الهداية الثانية من اللمعة الأولى في بيان أمر السبب الثاني أعني الحيض وأول دم منه سال على وجه الأرض دم حواء حين حاضت وهو نجاسة قد ابتلى الله بها النساء وكسر به شهوتهن وفيها سبل ثلاثة:

[تعريف الحيض لغة واصطلاحاً]

السبيل الأول:

في تعريفه لغة واصطلاحاً. أما تعريفه بحسب اللغة فهو مصدر حاض أي سال يقال حاضت المرأة تحيض حيضاً أي سال دمها سيلاً وحاض الوادي أي سال.

وأما بحسب الاصطلاح فهو دم يكون في الأغلب حاراً عبيطاً أسود وأحمر يقذفه الرحم بدفع وحرقة وخلافه ربما تخلف عنه بعض الأوصاف أو أكثرها أو كلها نادراً بعد أن تبلغ المرأة تسعاً إذ لا حيض مع الصغر وهو ما نقص عنها كما أنه لا حيض مع الكبر كما يأتي وله تعلق بالكشف عن انقضاء العدة غالباً.

ولقليله حد وهو ثلاثة أيام بلياليها مع الاتصال في مجموعها بحيث لا تعد نقيّة بمعنى أن القطنة لا تزال تتلوّث ولو بصفرة أو كدرة إذا استدخلتها ولا يقدر في التوالي لو فقدت ذلك في بعض اللحظات النادرة بحصول فترة ولأكثره كذلك وهو عشرة أيام يعتاد المستقيمة كل شهر بحسب مزاجها وهو هبة من الله لتغذية الجنين وتربية المولود باستحالاته لبناً ولهذا قلّ حيض الحمل والمرضعات فإن الله تعالى يصرفه إلى غذائه إذا حملت به لكونه حتم على نفسه الرزق ولو في الرحم فإذا وضعت أزال عنه صورته وكسائه صورة

اللبن ورفعته إلى الثديين ليغتذي به مدة رضاعه فإذا خلت من الحمل والرضاع بقي لا مصرف له فيستقر في مكان ثم يخرج لحكمة تنقية الرحم وغسله واستعداده للحمل مرة أخرى أو لغير ذلك بحسب قرب مزاجها من الحرارة الحيوانية الغريزية وبعده حتى زعم: ما كان الله ليجمع بين حيض وحمل.

وما تراه قبل تمام السن المذكور الهلالي وبعده اليأس وهو في القرشية استكمال ستين وفي غيرها خمسين إذ النبطية جهلت ولو قليلاً فليس بحيض وكذا ما تراه دون الأقل وأزيد من الأكثر لما ثبت لهما نصاً وفتوى من الحد ولو اشتبه بسبب الافتضاض وعدم الانقطاع بدم البكارة استدخلت قطنة برفق ثم تدعها ملياً ثم تخرجها إخراجاً رقيقاً فإن خرجت مطوقة بالدم فهو من البكارة تغتسل وتمسك معها قطنة وتصلي وإن غمسها فهو من الطمث تقعد عن الصلاة أيام الحيض وإن اشتبه بالقرحة بسبب كونها في جوفها وهو دائم السيلان وهي لا تدري أهو من الحيض أو من القرحة تستلقي على ظهرها ثم ترفع رجلها ثم تستدخل إصبعها الوسطى فإن كان خروج الدم من الجانب الأيسر فحيض ومن الأيمن فقرحة والمستند رواية ضعيفة عند الكل مختلفة في نسخ الحديث ومن لم يعبأ بها بعض الأصحاب ولكن انجبر ضعفها بعمل المعظم.

ولو خرج الدم من غير الموضع المعهود لانسداد الرحم بشرائط الحيض ففيه خلاف والأحوط أن تعمل معه العملين^(١) والتوالي معتبر في الثلاثة على الأقرب والأحوط إذا رأتها في ضمن العشرة مع إمكان أن تكون حيضاً أن تعمل العملين أيضاً لظهور راجحية العمل به هنا إذ هو سلوك

(١) العملان هما أن تترك ما تترك الحافظ وتعمل ما تعمل المستحاضة من باب الاحتياط.

طريق السلامة وهو الخروج عن مخالفة من لم يشترط فيها وما بينها والعشرة
حيض إذا انقطع عليها من غير فرق في النساء وإنما تختلف أحكامهن مع
التجاوز والمتصل بالنفاس لا يعد حيضاً إلا إذا وقع بينهما أقل الطهر وهو
عشرة مطلقاً، وتخصيص ذلك بما بين الحيضتين كما عليه بعض المعاصرين
غير بعيد لظاهر بعض الأخبار المعتبرة ولا حدّ لأكثره وتحديد الحلبي له
بثلاثة أشهر شاذ ومأخذه غير معلوم وإن اراد به على سبيل التغليب والصفرة
والحمرة والكدر في أيامه طهر لأنها في أيام الحيض حيض وكذا غيرها من
ألوان الدم.

ومستقيمة العادة لو رأت عددها متقدماً وقد مضى عليها بعدها أقل
الطهر أو متأخراً تحكم بحيضيته لتقدمها تارة وتأخرها أخرى سواء كان
بصفات طمئنها العادي كلها أو بعضها أو لا ولو رآته قبل عادتها وفيها أو
فيها وبعدها أو قبلها وفيها وبعدها ولم يعبر الأكثر فالجميع حيض بيقين
وإلا فالعادة لا غيرها والتفصيل يأتي إن شاء الله تعالى.

[أقسام الحيض]

السبيل الثاني:

في بيان أحوال المستقيمة والمبتدئة والمضطربة.

[ذات العادة المستقيمة]

أما الأولى وهي ذات العادة الحاصلة لها باستواء دمها مرتين أخذاً
وانقطاعاً سواء كان في وقت واحد بأن رأت في أول شهرين خمسة مثلاً أو
وقتتين بأن رأت الخمسة في أول شهر وآخره فإن الخمسة صارت عادة وقتية
وعددية وقتية في الأول وعددية في الثاني فإنها ترجع إلى عادتها إذا عبر

دمها العشرة فتجعلها حيضاً وما زاد عليها استحاضة إن نقصت عن العشرة ولها بعد أيام العادة أن تستظهر بيوم أو يومين وإلى العشرة استحباباً وتقضي ما تركته زمان الاستظهار من صوم وصلاة وصوم العادة خاصة فذات العادة الوقتية والعددية تتحيز برؤية الدم إجماعاً وإنما الخلاف في الثانية قيل أنها كالمضطربة لا تتحيز إلا بعد ثلاثة والأظهر أنها كالأولى.

[ذات العادة المبتدئة]

وأما الثانية وهي من لم تثبت لها عادة لابتدائها الدم أو لابتدائه إياها واستمر بها منذ ابتدائها ولما ينقطع فإنها لا تتحيز برؤية الدم مطلقاً بل تصبر ثلاثة أيام استظهاراً لحالها إن لم يكن بصفة دم الحيض وإلا تحيَّضت إلى العشرة فإن تجاوزها عملت بالتمييز إن اختلفت صفات دمها فتجعل القوي حيضاً والضعيف استحاضة بشرط عدم تجاوز حديه قلة وكثرة وعدم قصور الضعيف وما يضاف إليه من أيام النقاء إن حصل عن أقل الطهر. والقوة تعرف بالأوصاف الثلاثة باللون فالأسود قويّ الأحمر وهو قوي الأصفر وهو قوي الأكد، وبالرائحة فذو الرائحة الكريهة قويّ ما له رائحة غير كريهة وما لا رائحة له أصلاً، وبالقوم فالغليظ قوي الرقيق والقوام معتبر في الأوصاف فالأسود الممتن الغليظ قوي الأحمر ذي الوصفين وهو قوي الأحمر ذي الوصف وهكذا وذو الثلاثة مثلاً قوي ذي الاثنين وهو قوي ذي الواحد وهو قوي العادم وقد يحصل لها من العمل بالتمييز عادة كما إذا استوى الدم القوي مرتين مع ضعيف بينهما أقل الطهر فما زاد عدداً ووصفاً فتعمل في الثالثة به وإن لم تختلف صفات دمها أو اختلفت ولم يحصل لها التمييز رجعت إلى عادة أهلها الأخوات ثم الأم ثم الخالات ثم العمات ومع عدمهن إلى البنات وهل يتعين عليها الرجوع إلى بنات الأولى ومع العدم إلى بنات الثانية أم هي مخيرة؟ الأولى الترتيب مع الإمكان حتى في

سائر الأقارب النسبيّة فإن اختلفن ولم يحصل لها الأغلب أو فقدن رجعت إلى أقرانها البلادية في السنّ والأقرب لها منهن في الطبع أولى بالرجوع إليها ومع عدمهنّ أو اختلافهنّ ولا أغلبية ترجع إلى إحدى الروايات الثلاث كالمضطربة وهي أخذ عشرة أيام من شهر وثلاثة من آخر مخيرة في الابتداء بما شاءت منهما أو سبعة سبعة من كل شهر أو ستة ستة مخيرة في ذلك وإن كان الأفضل لها اختيار الموافق لمزاجها منها فتأخذ ذات المزاج الحار السبعة والبارد الستة والمتوسط الثلاثة والعشرة والاختيار لها في الوقت والعدد لا للزوج وإن كان شبقاً في الابتداء ثم توافقه في الأول لا في الثاني والأظهر ليس له اختيار مطلقاً هذا إذا استمر دمها ثلاثة مع احتمال الراجح بأنه حيض وإن نقص عنها يجب عليها ما تركته فيها من الصلاة والصوم وقيل تركهما بعد مضيها وهو أحوط والأول أظهر والله هو العالم بأحكامه .

[ذات العادة المضطربة]

وأما الثالثة وهي من نسيت عاداتها وقتاً أو عدداً أو هما معاً مع استمرار الدم فترجع الناسية لهما معاً إلى التمييز مع حصوله كما مر ومع العدم إلى أحدها كما تقدم والناسية للوقت خاصة تأخذ العدد وتضعه حيث شاءت من أيام الدم كالروايات والناسية للعدد خاصة تجعل المتيقن من الوقت حيضاً أولاً وآخرأً ووسطاً وتكمله بإحدى الروايات على وجه يطابق بعد أن تضيف إليه ما يتم لها أقل الحيض مثلاً فإن ذكرت منه الأول أكملته ثلاثة أو الآخر جعلته نهايتها أو الوسط حفته بيومين فإنها متيقنة لأنها أقل الحيض ثم تضيفها إلى عدد مروى على وجه يطابق ولا ترجع إلى عادة أهلها والأحوط أن تجمع في المحتمل وهو بقية الزمان الذي هو غير الثلاثة المتيقنة بالأقلية بين تكليفي الحائض والمستحاضة .

[مسائل]

وبالجمله فإذا عرفت ذلك فنقول بحول من إليه نؤول: من نسيت عاداتها وعملت بما يلزمها من تمييز أو تخيير أو ظنتها وقعدت ثم ذكرتها فإن كان قعودها قبل عاداتها قعدت عاداتها وقضت عبادة قعودها وإن كان بعدها قضت صيام العادة وعبادة قعودها ولو ذكرت العدد في وقت يزيد على نصفه فالزائد ومثله حيض بيقين كالسته في عشرة فالخامس والسادس حيض بالضرورة لاندراجهما تحت تقدير تقدمه وتأخره وتوسطه فيبقى لها من العدد المضلول أربعة شاكة فيها لم تعلمها بالتعيين أهى الأولى أو الأخيرة فعلى القول بالتخيير تضمها إليهما متصله بهما سواء كانت متقدمة أو متأخرة أو بالتفريق وعلى القول بالاحتياط في الأربعة الأولى بين العملين وفي الأخيرة تعمل عمل المنقطعة وهو الاغتسال لكل صلاة وعبادة مشروطة بالطهارة لاحتمال الانقطاع.

هذا إذا أضلت ستة في عشرة ولو أضلت سبعة فيها فالرابع والخامس والسادس والسابع حيض بيقين لاندراجها تحت تقدير التقدم والتأخر والتوسط فيبقى لها من العدد المضلول ثلاثة شاكة فيها لم تعلمها بالخصوص هل هي الأولى أو الأخيرة أو منهما فتعمل فيها على القولين ما تقدم من التفصيل.

ولو أضلت أربعة في سبعة أو خمسة في تسعة فالرابع والخامس حيض لأن العددين يزيدان عن نصف الزمانين بنصف يوم فهو في كل منهما مع ضعفه يوم كامل حيض كما لا يخفى والكلام في العدد المشكوك فيه يفهم مما تقدم من التفصيل ولو قالت كانت عادتى عشرة من الشهر وفي العاشر منه أكون حائضاً فالعاشر حيض بيقين ولكن يحتمل أن يكون ابتداءً وانتهاءً

فتغتسل له آخره وبعد ذلك إلى التاسع عشر تغتسل لكل صلاة وعبادة معتبرة بالطهارة له أيضاً وتعمل في جميع الشهر ما عمله المستحاضة وبما ذكر يعرف العارف أحكام مسائل المزج وهي كثيرة ولا يناسب ذكرها في هذه العجالة مع أنها غير خفية لدى من له أدنى اطلاع عليها.

[أحكام الحائض]

السييل الثالث :

في الأحكام فيحرم على الحائض ما يحرم على الجنب من عبادة مشروطة بالطهارة وغيرها إجماعاً إلا من سلا في اللبث في المساجد فإنه جوزه لها فيها وهو شاذ. وفي تحريمه فيها وقراءة العزائم بعد النقاء قولان أظهرهما التحريم وفاقاً للمشهور استصحاباً للمنع من ذلك إلى أن يتحقق الجواز وتمسكاً بإطلاق الروايات المانعة ولا ريب أنه أحوط وإن كان الثاني غير بعيد من جهة أن غاية الحيض الطهر فلا أذى بعده إذ يشترط في صدق المشتق بقاء أصله ولا نهى عن قربهن بعده لأنه العلة في النهي كما لا يخفى ولا تنعقد لها صلاة ولا صوم وطواف لو فعلتها وكذا نذرها لو نذرته ويكره لها ما يكره له وغسلها كغسله ترتيباً وارتماساً إلا أن عليها معه الوضوء وجوباً بعد أو قبل وهو أفضل ويحرم وطؤها قبلاً ويكره دبراً إن لم تتضرر به وإلا حرم وتصدق في ذلك فإن كان عامداً عالماً بالتحريم كفر في أوله بدينار وهو المشخص في زماننا وفي وسطه بنصفه وفي آخره بربعه ولا تكفي القيمة على الأحوط والتثليث تحقيقي فأول الثلاثة يوم وأول الأربعة يوم يزيد عليه ثلثه وأول الخمسة يومان إلا هو والسبعة هما وهو وهكذا والأحوط وجوبها مع العمد والعلم ويعزر باثني عشر سوطاً ونصف وجوباً ومع الجهل به أو نسيانه أو الحكم كذلك فلا شيء عليه ومع العجز عن

الكل تسقط ويستغفر وعن البعض فالوجه دفع الميسور ولو وجد ما يتصدق به على مسكين فعل وإلا استغفر ولا يعود ولو كانت أمته كُفِّر بثلاثة أصواع من دقيق سواء كان في أوله أو وسطه أو آخره وقيل بثلاثة أمداد والأول أحوط وتحمل روايتها على العجز عن الأصواع وتكرر بتكرره حسب زمانه بالنسبة إلى زوجته ولا شيء عليها مع الإكراه وبدونه عليها الجلد لا الكفارة ويجب عليها إخباره وعليه أن يقبل قولها ولو كانت متهمة إلا أن يظن كذبها وبالنسبة إلى أمته لا شيء عليها مطلقاً ولو طاوعته ولو حاضت في الأثناء وجب عليه النزاع ولو أهمل فعامد.

ولا فرق بين وطء الزوجة والأجنبية ويكره منها الاستمتاع بما بين السرة والركبة إلا أن تنزل فتزول وكذا وطؤها بعد الانقطاع وقبل الغسل فإن كان الزوج شبقاً أمرها أن تغسل فرجها ثم وطئها ويحرم عليه طلاقها وخلعها وظهارها إذا كانت مدخولاً بها وهو حاضر أو بحكمه ولم تكن حاملاً ولو طلق لم يقع عندنا ولو طهرت وقد بقي من آخر الوقت مقدار الطهارة والفرض وركعة وجب الفرضان أداءً ومع الإهمال قضاءً ومقدار فرض خاصة وجب المتأخر لا غير كذلك ولو حاضت بعد أن مضى من الوقت مقدار الفرضين ولم تصل وجب القضاء ومقدار الواحد يجب قضاؤه خاصة لتفريطها في أوله ويستحب لها أن تتوضأ عند صلواتها وتجلس في مصلاها إن كان لها مصلى وإلا فحيث شاءت وتذكر الله بقدر صلاتها وروي عند أكالاتها أيضاً ولو توضأت بنية التقرب في وقت توهمت فيه الحيض فبان طهراً لم تدخل به في الصلاة ولو اغتسلت عوضه لم تفعل المستحب وهل لها التيمم عوضه لو فقدت الماء أم لا الأقرب الثاني وتنوي بوضئها القرية لا غير امتثالاً للنص من غير قصد رفع الحدث أو الاستباحة ويستحب لها الغسل للجمعة والإحرام والزيارات وغير ذلك من الأغسال المندوبة وليس

عليها قضاء صلاة حتى صلاة الكسوف والنذر المعين لو صادفتها حائضة إلا صلاة الاحتياط. نعم عليها قضاء الصوم حتى النذر المعين مع المصادفة وعرقها طاهر ولو أجنب قبل الحيض صبرت حتى تنقى وبعده إذا اغتسلت من أحدهما دخل الثاني تحته. وليس من مذهبنا احتياط الناسية للعدد والوقت بالرد إلى أسوأ الاحتمالات في ثمانية: منع الزوجة من الوطء ومنعها من المساجد وقراءة العزائم وأمرها بالصلاة والغسل عند كل صلاة وصوم جميع رمضان وقضاء أحد عشر يوماً ويومين أول وحادي عشر قضاءً عن يوم وإن جاز فعله وهل تنوي بالمتقدم من الوضوء أو الغسل الرفع أو بالتأخر لا غير أو بالغسل الرفع والوضوء الاستباحة سواء تقدم أو تأخر الأظهر الأخير وفاقاً لابن إدريس ولو أحدثت بينهما فالأحوط إعادة السابق منهما على الحدث وإن كان إتيان الغسل الواقع قبله الحدث كافٍ لها في الرفع والاستباحة وأي وضوء أظهر منه.

[في النفاس]

الهداية الثالثة:

في بيان السبب الثالث أعني النفاس بكسر النون وفيها سيلان:

[النفاس لغة وشرعاً]

السييل الأول:

في تعريفه لغة واصطلاحاً. أما تعريفه بحسب اللغة فهو ولادة المرأة يقال نفست المرأة ونفست بضم الفاء وفتحها وعن الهروي أنه يستعمل في الحيض بالفتح خاصة وهو إما مأخوذ من النفس التي هي الولد لخروج الدم

عقبيه أو من النفس التي هي الدم لتنفس الرحم به والولد منفوس كما في الحديث: «لا يرث المنفوس حتى يستهلّ صائحاً»^(١). والمرأة نفساء والجمع نفاس بالكسر مثل عُشراء بضم الفاء وفتح العين وعشار ولا ثالث لهما وتجمع أيضاً على نفسات.

وأما بحسب الاصطلاح فهو دم الولادة الخارج مع أول جزء من الحمل أو بعد وضعه وإن لم يكن تاماً ولو سقطاً ولو علقه مع العلم بأنها مبدأ نشوء آدمي كشهادة أربع نساء من القوابل بكونها مبدأ النشوء وما تراه من الدم قبل ذلك فليس بنفاس ما لم يكن بينهما أقل الطهر فيكون حيضاً بشرائطه وإن كانت الرؤية حال الطلق ما لم يصاحب جزءاً من الولد ولو ولدت ولم ترَ دمًا فلا نفاس إجماعاً ولا غسل بل تتوضأ للصلاة إن لم تكن على طهارة أو كانت وقد انتقضت وتصوم إن لم تكن مريضة ولو رأت يوم الخامس خاصة أو يوم العاشر لا غير فهما النفاس خاصة ولو رأتهما معاً فهما وما بينهما نفاس ولو رأت الأول والعاشر كانت العشرة نفاساً ولو رأت الأول وانقطع اغتسلت وعملت فإن رأت إلى العشرة قضت الصوم وإلا فلا وإذا انقطع لدونها أدخلت قطنة فإن خرجت نقيّة اغتسلت وصلّت وحل لزوجها وطؤها وإن خرجت متلوثة صبرت إلى النقاء أو مضي العشرة ولا حد لأقله بالاتفاق ويتحقق ولو بلحظة وإن اختلفنا في أكثره إلا أن الأصح أن أكثره لذات العادة المستقيمة حيضاً عادت فيها مع التجاوز للأخبار

(١) روضة الجنان (ط. ق) للشهيد الثاني ٨٨، الحدائق الناضرة للمحقق البحراني: ٣/٣٠٨، كتاب الطهارة (ط. ق) للشيخ الانصاري: ١/٢٦٣، ورويت هذه الرواية من مصادر كتبنا عن عبد الله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام: «في المنفوس لا يرث من الدية شيئاً حتى يصيح ويسمع صوته». الاستبصار للشيخ الطوسي: ٤/١٩٨، التهذيب: ٩/٣٩٢، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٢٦/٣٠٢.

المستفيضة برجوع النفاء ذات العادة في الحيض إلى عاداتها فيه والخبر المتضمن أنها ترجع إلى ما مضى من أولادها وما جربت ضعيف معارض بها كما لا يخفى وللمضطربة والمبتدئة عشرة إن تجاوزها ولو انقطع عليها فالكل لهن نفاس كالحيض ولو انقطع لدونها فتستظهر كالحائض بيوم أو يومين وإلى العشرة لأنها أقصى النفاس .

وفي الموثقة البصيرية أن المبتدئة تغتسل عند الانقطاع لدونها ومع الاستمرار والعبور ترجع إلى التمييز إن حصل وإلا إلى نساءها إن حصلن وإلا إلى العشرة والمضطربة ترجع إليها مع فقدته والمختار ما قدمنا .

والنفاس حيض محتبس في الرحم فيعتبر بينهما أقل الطهر وما روي في قعودها أكثر من عشرة محمول على التقية جمعاً بين الأخبار المعتمدة المصرحة بأن أقصى مدة النفاس عشرة، ولذلك رجح المفيد عن فتواه بأن أيامه ثمانية عشر يوماً . والظاهر أن ابتداء مدته من حين الولادة لا من حين خروج الدم الذي معها وإن كان متصلاً لجواز تقدم جزء منه عليها ولو ولدت توأمين فلكل منهما نفاس إن تأخرت ولادة أحدهما لتعدد العلة فإن مضى من وضع الأول أكثره وحصل قبل وضع الثاني نقاء أو دم لا يمكن كونه حيضاً لعدم اجتماع الشرائط فيه كان طهراً وإن وضعت الثاني قبل مضي أكثره ثبت لها نفاسان وابتدأه من الأول والعدد من الثاني ويتداخل منهما ما اتفقا فيه وكذا لو خرج بعض الولد وتأخر الباقي ثم خرج بعد .

[في أحكام النفاء]

السبيل الثاني :

في أحكامه . حكم النفاء فيما يجب عليها ويستحب ويباح ويكره لها ويحرم عليها حكم الحائض حرفاً بحرف، فإن النفاس حيض احتبس في

الرحم ويفارق دم الحيض في الأقل وفي الدلالة على البلوغ والخروج من العدة إلا أن يكون الحمل من زنا. أما مفارقتها إياه في ذلك فلأن لأقله حداً ولأنه دليل على البلوغ، ولأن العدة تنقضي به دون النفاس إذ لا حد لأقله ولا دلالة له على البلوغ وإنما يشعر بسبقه من ستة أشهر فصاعداً ولا تنقضي به العدة، فإنها لو وضعت ولم تر دمًا انقضت ولا نفاس نعم يلغي الوضع إذا كان الحمل من زنا ويعد دمها قرءاً وفي الحقيقة ليس نفاساً إلا لغة. ويفارقه أيضاً في عدم الرجوع إلى العادة مع التجاوز، فإن الحائض ترجع إلى عاداتها في الحيض عند العبور والنفساء إلى عاداتها فيه لا في النفاس. وفي عدم مجامعة اليأس فإن الحيض لا يجامعه بخلاف النفاس فإنه يجامعه كما لو حملت قبل عام سنّ اليأس ثم وضعت بعده وفي عدم الرجوع إلى عادة أهلها وإلى التمييز والروايات مع التجاوز كالمبتدئة والمضطربة في الحيض كما مر وفي عدم اشتراط أقل الطهر بين النفاسين كما في التوأمين فإن اشتراط أقله لازم في الحيض بين الدمين كما مر. ويفارقه أيضاً في أن الاستظهار فيه مباح وفي الحائض إما واجب أو مستحب. وفي النية فإن الحائض تنوي رفع الحيض في غسلها والنفساء تنوي رفع حدث النفاس وإن كان حيضاً في الحقيقة. وفي عدم ترك العبادة بمجرد الرؤية فإن المضطربة تستظهر بالعبادة إلى ثلاثة أيام وكذا المبتدئة على قول بخلاف النفساء فإنها تتركها بالرؤية إجماعاً. وفي عدم مجامعة الحمل فإن الحيض يجامعه على خلاف والنفاس يجامعه بلا خلاف كما في التوأمين. وفي عدم الاشتباه بالعدوة فإن الحيض يشبه بها فيعتبر بالطوق بخلاف النفاس. وفي عدم الاعتبار بالخروج من الجانب الأيسر إذا اشتبه بالقرحة فإن الحيض يعتبر بالخروج مع الاشتباه بخلاف النفاس ويفارقه أيضاً في أن بعضاً منا لا يشترط بين الحيض والنفاس أقل الطهر سواء وقع قبل النفاس أو بعده

بخلاف الحيضتين . وفي أن الحائض لا يختلف في جميع أحوالها حكم الوطء بالنسبة إلى الكفارة وتعددتها واختلافها باعتبار الأول والوسط والآخر بخلاف بعض أحوال النفساء فإنه لو كان لحظة ووطيء واستغرقها فإنه يصدق عليه تعدد الأزمنة لغة لا عرفاً ففي تعدد الكفارة حينئذ خلاف لتعارض اللغة والعرف ولذا صرح شهيد البيان بأنه لو قصر زمانه عما يحتمل الوطء ثلاثاً فلا ، وفيه نظر وهو غير خفي على من له أدنى نظر ولكنه ضعيف .

[في المستحاضة]

الهداية الرابعة: في بيان السبب الرابع أعني الاستحاضة وبيان تعريفها وأقسامها وأحكامها وفيها سبل ثلاثة:

[الاستحاضة لغة واصطلاحاً]

السبيل الأول:

في بيان التعريف لغة واصطلاحاً أما لغة فهي في الأصل استفعال من الحيض وفي الصحاح عن الجوهري أنه يقال للمرأة إذا استمر بها الدم بعد أيامها استحاضت بالبناء للمفعول على وزن استقيمت لا استحاضت بالبناء للفاعل على وزن استقامت فهي تستحاض لا تستحيض ومقتضى ذلك أنه لم يسمع أن المادة مبنية لغير المفعول ولكن اشتقاقها منه مبني على الغالب ولهذا لا يشترط فيها إمكانه . فالصغيرة واليائسة تمكن هي منهما دون الحيض وأغلب إطلاقها على الدم الفاسد الخارج من أدنى عرق في الرحم يسمى العاذل وليس هو بحيض ولا نفاس ولا قرح ولا جرح ولا بكارة . سواء اتصل بالحيض كالمجاوز لأكثره أم لا كالمرثي بعد اليأس وقبل البلوغ وهذا وإن لم يوجب الأحكام حال الصغر بل عند البلوغ فيجب عليها

الطهارتان فإن الأسباب الموجبة للطهارة من باب خطاب الوضع فلا يعتبر فيها التكليف وكانا قصص عن الأقل والغير المتوالي على قول.

وأما اصطلاحاً فهو الدم الأصفر البارد الرقيق الخارج من الرحم بثاقل وفتور من غير دفع في الأغلب وغيره قد يتفق أن يكون بهذه الصفات حياً كما إذا كان في العادة وبصفة الحيض استحاضة كالزائد عن العادة مع العبور عن الأكثر والناقص عن الأقل والمرئي مع بلوغ اليأس والصغر والغير المتوالي ثلاثاً وليس ما ذكر من الوصف.

[أقسام المستحاضة]

السبيل الثاني:

في الأقسام وهي ثلاثة: صغرى ووسطى وكبرى وتعلم ذلك باعتبار حالها فإنه يجب عليها الاستبراء للاستعلام بأن تستدخل في نفسها قطنة برفق الاستدخال المعتاد وتربطها بخرقه فإذا جاء وقت الصلاة أو ساعة الاعتبار للحال تستخرجها وتنظرها فإن تلوثت بالدم ولم يغمسها بأن بقي فيها بياض ولو قليلاً فهي الأولى والاستحاضة قليلة ففرضها تغيير الخرقه أو تطهيرها وغسل ما يظهر من الفرج حال الجلوس على القدمين والوضوء لكل صلاة للإجماع المنقول عن المنتهى على عدم العفو عن قليله وكثيره بخلاف صاحب السلس والجرح والبطن لعدم وجوب ذلك عليه نعم يستحب له قليلاً للنجاسة والفارق النص وإيجاب ابن الجنيد (ره) عليها غسلًا واحداً وعدم إيجاب ابن أبي عقيل عليها وضوءاً متروكاً لشذوذهما وضعف المستند ويعنى عن الحدث المتجدد لها قبل صلاتها لو صلت بعد الطهارة بلا مهلة، ولو صلت بعد حصولها وتجدد حدث تعيد العمل. وليس

لها أن تجمع بين صلاتين بوضوء واحد نعم لو صلت مطلقاً، وأخرجت القطنه ورأتها نقيّة بالكليّة حتى عن مثل رأس الإبرة لم يجب عليها شيء من العمل وتدخل بوضوئها في الصلاة إلا أن تعلم انقطاعه عن براء أو تظن فإن الأحوط وجوب الوضوء بنية الرفع فلا تعتد بالأول فإذا انقطع عنها بعد الصلاة تعيد الطهارة مع ما يجب من العمل للصلاة الآتية وإن كان في الأثناء لم يضر على الأظهر فإعادتها مع السعة مع إعادة الطهارة أحوط.

وإن غمسها ظاهراً وباطناً بحيث لم يبق فيها قليل بياض ولم يسلم إلى الخرقه الظاهرية فهي الثانية والاستحاضة متوسطة يجب عليها زيادة على الأولى الغسل لصلاة الغداة خاصة إن كان الغمس قبلها ومريدة الصوم تقدمه على الفجر بمقدار فعله وتجتزئ به للصلاة وإن كان بعدها فللظهيرين على الأحوط.

وإن غمسها كذلك وسال إلى الخرقه الظاهرية فهي الثالثة والاستحاضة كبيرة وعليها زيادة على ما مر غسلان واحد للظهيرين تجمع به بينهما وواحد للعشاءين تجمع به بينهما والأفضل تأخير الأولى من المشتركين إلى آخر وقت فضيلتها وتقديم الثانية في أول فضيلتها ويجب عليها المبادرة إلى الثانية في صورتين بحسب الإمكان ومع الإخلال بها تعيد الغسل واعتبار الجمع بين الفرضين ليس هو على سبيل التعيين وإنما هو للاكتفاء بغسل واحد فلو أفردتها لتغتسل لكل صلاة جاز بل ذلك أفضل ووجوب الأغسال الثلاثة لهذه إجماعي وإنما الخلاف في وجوب الوضوء معها وعدمه لكل صلاة من الخمس أو معها بعددها للظهيرين والعشاءين والغداة ولم أقف على دليل معتبر عن السادات عليهم الصلوات متضمن لوجوبه لكل صلاة سوى مرسله ابن أبي عمير وهي معارضة بالصحيح فما بقي إلا أن الإتيان به للاحتياط وإن كان لقائل فيه هنا كلام غير خفي على الأعلام.

[أحكام المستحاضة]

السييل الثالث:

في الأحكام لا يحرم عليها شيء من محرمات الحيض إذا أتت باللازم شرعاً ولا بأس على بعلها إن غشيها، نعم هو مكروه بدون فعل ما تستيح به الصلاة والدخول في المسجدين واللبث في غيرهما مع الأمن من التلوّث ولم تفعله امرأة احتساباً إلا عوفيت من ذلك ويعتبر في صحة صلاتها ما ذكر مفصلاً في المراتب الثلاث ويكفي في صحة الصوم غسل النهار وفاقاً للمشهور فتقضي لو تركت إجماعاً ولو كان الدم قليلاً وصامت ثم كثر في أثناء النهار فإن كان قبل الزوال وجب الغسل للصلاة والصوم فإن أخلت به فالأحوط بطلان الصوم وإن كان بعد الصلاة فالظاهر عدم الوجوب للصوم ولا يقدح في معاقبتها للطهور الاشتغال بالمقدمات من لبس الساتر والاستقبال والأذان والإقامة والدعاء قبلهما وبعدهما وغسلها كغسل الحائض ترتيباً وارتماساً وأدباً ولو أحدثت في أثناءه بما يوجب الصغرى استأنفته وفي إتمامه وإتيان الصغرى بعده قوة ولو أحدثت قبله بها اكتفت به وأي وضوء أظهر منه والأحوط عدم دخول الوسطى والكبرى المساجد وعدم لبثهما فيها قبل الغسل الواجب وحدثها كغيرها من الأحداث فمتى حصل وجب موجه من الطهور للصلاة الآتية فلو كثر قبل الوقت ثم طرأت القلة أو قل قبله ثم طرأت الكثرة وجب الغسل فلا حكم للانقطاع لغير البرء وله يجب ما كان سابقاً من طهور ولو شكت فيه فكالمتستر فمتى وجب عليها التيمم لعدم تمكنها من استعمال الماء كان حكمه حكم مبدله فالكائن بدلاً من الوضوء ينتقض بما ينتقض به الوضوء ولا تصلي به إلا فريضة وبدلاً

من الغسل تجمع به بين الفرضين ما لم تفرق وتجدد موجب مبدله وإلا وجب بدلاً منه لا من الوضوء فالأظهر عدم الاكتفاء بواحد من الطهارتين .

[غسل الميت]

اللمعة الثانية: في بيان باقي موجبات الغسل وهو الثلاثة الأخيرة وفيها

هدايات:

الهداية الأولى: في الموت أعاننا الله عليه ورزقنا الراحة عنده وثبتنا

بالقول الثابت لديه بحرمة خير من توسل به عليه وأقرب خلقه إليه وفيها سبل:

السييل الأول:

في بيان أنه ينبغي للإنسان الإكثار من ذكر الموت والتفكر فيه قبل حلوله والإحضار مع الاستعداد له قبل نزوله فإنه ما من أحد داوم على ذكره وتفكر فيما يناقش به بعده في قبره إلا وزهد في الدنيا ورغب في الآخرة لأنه كفى به واعظاً إذ هو هادم اللذات المفرق بين الجماعات وما من أحد نسي ذكره إلا ونسي يوم حشره وحين نشره فمن له قدر جليل وحظ جميل عند الجليل يكن دأبه الاستعداد للرحيل والانتظار لنزول الموت الثقيل ويصير فيها كأنه غريب أو عابر سبيل ويتجافى عن دار الغرور ويعدّ نفسه من أهل القبور ولا يحدث نفسه بصباح ولا مساء ولا يمتئها بالتلذذ بالمال والنساء فإنه قرأ سيّد أهل الكساء صلى الله عليه وعليهم صباحاً ومساءً: ﴿أَمَّنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ وقال: إن النور إذا وقع في القلب انفسح له وانشرح وعلامته التجافى عن دار الغرور والإنابة إلى دار الخلود والاستعداد للموت قبل نزوله ولا يزال المؤمن بخير ما كان له واعظ من نفسه لنفسه في نفسه .

فمن كانت المحاسبة من همته ربحت تجارتها وصلح أمر آخرته ومن كان راتعاً في الحطام كثر عليه الانتقام يوم القيام وألبس ثوب الخزي من بين الأنام ومن كان الخوف له شعاراً والحزن دثاراً كانت له الآخرة داراً والجنة قراراً ومن كان من أولي الألباب فليستعد للجواب قبل المناقشة والحساب ويتزود بنفسه من نفسه لنفسه قبل حلول رمسه ويدخر من دنياه لآخرته قبل زوال نعمته ويجمع لغده قبل أن يخرج الأمر من يده فما بعد الموت من مستعتب ولا عمل ولا توبة ولا قرار إلا الجنة أو النار ومن كان في الواقع شقيماً ذا إديار فتعمى منه عين الهداية والاستبصار ويرتطم في لهو هذه الدار ولا يميل قلبه إلى مجاورة المصطفين الأخيار في دار القرار قال سيد الأبرار عليه أشرف صلوات الجبار ﷺ : «الموت الموت ألا ولا بد من الموت جاء الموت بما فيه من الروح والراحة والكرامة المباركة إلى الجنة العالية التي قطفها دانية لأهل دار الخلود الذين كان لها سعيهم وفيها رغبتهم وجاء الموت بما فيه من الشقوة والندامة بالكرة الخاسرة إلى نار حامية لأهل دار الغرور الذين كان لها سعيهم وفيها رغبتهم فهنيئاً إذا لمن يكثر من ذكره فإن ذلك يصير سبباً لحسن الخاتمة ولحب لقاء الله والاستعداد للرحيل والطمع في كرم الجليل والرجاء في ثواب الرب المنيل فإن أكيس المؤمنين أكثرهم ذكراً للموت وأشدهم له استعداداً»^(١) وحباً

(١) الكافي، الشيخ الكليني: ج ٣، ص ٢٥٧ - ٢٥٨، وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٤٣٥/٢، محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن النعمان، عن ابن مسكان، عن داود بن فرقد [أبي يزيد] عن ابن أبي شيبه الزهري، عن أبي جعفر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: الموت الموت. ألا ولا بد من الموت. جاء الموت بما فيه، جاء بالروح والراحة والكرة المباركة إلى جنة عالية لأهل دار الخلود، الذين كان لها سعيهم وفيها رغبتهم، وجاء الموت بما فيه بالشقوة والندامة والكرة الخاسرة إلى نار حامية لأهل دار الغرور، الذين كان لها سعيهم وفيها رغبتهم، ثم قال: وقال: إذا استحقت ولاية الله والسعادة جاء الأجل بين =

ووداداً فما أنزله حق منزلته من عدّ غداً من أجله إذ ما أطال أحد الأمل إلا أساء العمل فإن طوله ينسي الدار الآخرة ويجعل العاقبة خاسرة ولو رأى العبد الأجل ومسيره لأبغض الأمل وغروره ولو فكر في الدنيا بعين البصيرة لراها أنها خسيصة حقيرة فانية زائلة ما تزن عند الله جناح بعوضة وإلا لما سقى فيها من عصاه شربة ماء أبداً.

نفسك نفسك أيها المغرور قبل أن تختلف عليك الأمور فإنك تندم يوم النشور إذا بعثر ما في القبور وحصل ما في الصدور إذا لم تكن يومئذ من أهل الكرامة والحبور واقتد بهدى أئمتك إن كان لك بهم أسوة واستغنم صحتك قبل مرضك وصغرك قبل كبرك وقوتك قبل ضعفك وغناك قبل فقرك وراحتك قبل شغلك ودنياك قبل آخرتك وقدم لعقبك فإنه يحفظ لك وحب لقاء مولاك فإنه يحب لقاءك ويكثر عطاءك إذ هو عند ظن كل امرئ به قال عليه السلام: «لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله ﷻ فإن حسن الظن به تعالى ثمن الجنة»^(١). وعن الصادق عليه السلام أنه قال لرجل عليل وقد عاده: «أحسن ظنك بالله»^(٢). وعنه عليه السلام: «أنه من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن أبغض لقاء الله أبغض لقاءه». قيل له: إنا لنكره الموت قال عليه السلام: «إنما ذلك عند المعاينة إذا رأى ما يحب فليس شيء أحب إليه

= العيين، وذهب الأمل وراء الظهر وإذا استحقت ولاية الشيطان والشقاوة جاء الأمل بين العيين وذهب الأجل وراء الظهر، قال: وسئل رسول الله ﷺ أي المؤمنين أكيس؟ فقال: أكثرهم ذكراً للموت وأشدّهم له استعداداً». كتاب الزهد للحسين بن سعد الكوفي: ٧٨.

(١) روضة الواعظين للفتال النيسابوري: ٥٠٣، مستدرک الوسائل للميرزا النوري: ١١٨/٢، البحار للشيخ المجلسي: ٣٩٥/٦٧.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي: ٤٤٨/٢، البحار للشيخ المجلسي: ١٤٦/٥، جامع أحاديث الشيعة للسيد البروجردي: ١٧٥/١٤.

من أن يتقدم والله يحب لقاءه وإذا رأى ما يكره فليس شيء أبغض إليه من لقاء الله والله يبغض لقاءه»^(١).

وذلك أن المحتضر عند الموت يكشف له عن بصره الغيبي فتنتطح في مرآة هويته أمثلة جواهر علله بحسب ما هي عليه من الاستقامة والاعوجاج والصفاء والكدورة فإن كانت الفطرة باقية على ما فطرت عليه في الخلق الأول ومستقيمة كما أمرت انطبعت في مرآتها في أحسن صورة صورة المحبة والبشارة فيحب لقاءهم ويصير مشغولاً برؤية جمالهم وبهائهم ومشاهدة أنوارهم وعظمتهم وكمالهم وإن كانت متغيرة متبدلة معوجة بالإنكار والجحود انطبعت في مرآة أنيتها في أهيب صورة صورة الانتقام والغضب فاضطرب منها وهاب وكره لقاءهم لما يرى منها من تجلي الغضب وظهور المناقشة والعتب.

والنصوص المتضمنة لبيان: ما من مؤمن ولا كافر يحضره الموت إلا مثل له النبي ﷺ والولي والحجج عليهم السلام ما استقام بهم العوج واستبان بهم المنهج فإن كان مؤمناً يراهم في أحسن صورة بحيث لا يقدر على مفارقتهم لحظة وإنما يحب مفارقة الأهل والمال والعيال ويكره الدنيا ومراجعة أهلها الأندال لمناظرة نور جمال أولئك الأبدال. وإن كان كافراً يراهم في أهيب صورة بحيث إنه ليشمئز منها ويكره الموت لما يعاين من آثاره المنكرة القبيحة ويكره لقاء ربه لذلك مستفيضة لا تكاد تحصى. وفي زيارة عبدة المؤمنين روعي له الفداء: «هذا شهادة لي عندك إلى يوم قبض روعي بجضرتك»^(٢). وعن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: «إن وليّ عليّ يراه

(١) الكافي للشيخ الكليني: ١٣٤/٣، معاني الأخبار للشيخ الصدوق: ٢٣٦، وسائل الشيعة (آل

البيت) للحر العاملي: ٤٢٨/٢.

(٢) المصباح للكفعمي: ٤٩٩، البحار للشيخ المجلسي: ٣٤٢/٩٨.

في ثلاثة مواطن حيث يسره: عند الموت وعند الصراط وعند الحوض^(١).
وأما المتضمنة لبيان تمثيل الأعمال والمال والعيال عند انقضاء الأجل
فيخاطبها وتخاطبه بالمقال وأنّ الإنسان قرين عمله ورهين فعله فإن أفسده
أوحشه وأساءه وإن أصلحه أفرحه وآنسه وإن كان كريماً أكرمه وإن كان لثيماً
أسلمه لأنه يدفن معه ويحشر ولا يُسأل إلا عنه فمتواترة عند الأمة. وحافظ
يا أخي علي الصلوات فإن ملك الموت يدفع عن المحافظ عليها الكربات
ويهوّن عليه السكرات ويلقنه الشهاداتين في تلك الحالة العظيمة الشديدة
وأكثر الصلوات في البقاع المتعددة فإنها تبكي عليك إذا أنت متّ لفقدانها
عبادتك من عليها ألم تسمع القرآن المبين ينادي بتعيير المنافقين وهو قوله
تعالى: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنظَرِينَ﴾^(٢) وداوم الذكر في
أحوال القبر وفكر في دهشتك عند النزول ووحدتك فيه إذا رجع المشيعون
وضغطته إياك إذا ضمك لحدّه ومناقشتك فيه عما فرطت في جنب الله
وسيلان عينيك وتناثر لحم خديك واندراس عظم منكبيك وصدغيك وتقاطع
أضلاع جنبيك وتغير صورتك وحالك إذا بلي جسمك وتقطعت أوصالك
وأعضاؤك من يديك ورجليك وأكل الديدان شحمك ولحمك حتى شحم
كليتيك ولحم ذراعيك وشحمة أذنيك فلا تخدعك الدنيا بغرورها ونفسك
بخيانتها وتشتغل بلهوها ولعبها فتصير غداً^(٣).

(١) من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: ١٣٧/١، مستدرک الوسائل للميرزا النوري: ١٢٢/٢،

الفصول المهمة في أصول الأئمة للحر العاملي: ٣١٧/١.

(٢) سورة الدخان، الآية: ٢٩.

(٣) إلى هنا انتهى ما وجدناه من كتاب منار العارفين وبغية العابدين لآية الله العظمى الشيخ محمد

أبو خمسين قدس سره.

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة المحقق
٩	[المقدمة]

الجزء الأول: في أصول الدين

٢١	[المشكاة الأولى]
٢١	[إثبات المدبر للعالم]
٢١	الإشراق الأول من النور الأول
٢٢	[الخالق واجب الوجود]
٢٢	الإشراق الثاني من النور الأول
٢٣	[أدلة لإثبات حدوث العالم]
٢٣	الإشراق الثالث من النور الأول
٢٤	[الله تعالى يقبل من المكلفين معرفتهم له سبحانه]
٢٤	النور الثاني من المصباح الأول
٢٧	[الحق تعالى أزلي الذات]

- ٢٩ [حياته تعالى ذاتية]
- ٢٩ الإشراق الثالث من النور الثاني
- ٣٠ [علمه وقدرته تعالى عين ذاته]
- ٣٠ الإشراق الرابع من النور الثاني
- ٣١ [العلم والقدرة قديم وحادث]
- ٣١ النور الثالث من المصباح الأول
- ٣٥ [أدلة على العلم الحادث]
- ٣٥ الإشراق الثاني من النور الثالث
- ٣٧ [أنواع العلم]
- ٣٧ الإشراق الثالث منه
- ٤٠ [الله ﷻ سميع بصير]
- ٤٠ الإشراق الرابع
- ٤٤ [الحق تعالى عالم بكل معلوم وقادر على كل مقدور]
- ٤٤ الإشراق الخامس منه
- ٤٤ [الدليل على وحدانية الحق تعالى]
- ٤٤ المصباح الثاني من المشكاة الأولى
- ٤٧ [مراتب التوحيد الأربعة]
- ٤٧ الإشراق الثاني من هذا النور
- ٤٧ [توحيد الذات]
- ٤٩ الإشراق الثالث من هذا النور
- ٤٩ [توحيد الصفات]

- الإشراق الرابع في توحيد الأفعال ٥٠
- [توحيد الأفعال] ٥٠
- الإشراق الخامس في بيان توحيد العبادة ٥٢
- [توحيد العبادة] ٥٢
- الإشراق السادس في بيان أن الذات مختارة ذرّاة لا بالعكس ٥٤
- [الحق تعالى مختار] ٥٤
- النور الثاني من المصباح الثاني ٥٦
- [الباري لا يُرى بكل الحواس والمدارك] ٥٦
- الإشراق الثاني منه في بيان حدوث المشيئة والإرادة ٥٩
- [المشيئة مخلوقة] ٥٩
- الإشراق الثالث منه في بيان أن المشيئة مشيئتان ٦١
- [مشيئتا عزم وحتم] ٦١
- النور الثالث من هذا المصباح ٦٢
- [أدلة على خلق المشيئة] ٦٢
- الإشراق الثاني ٦٥
- [يجب وصف الجليل ﷺ بكل صفات الكمال] ٦٥
- الإشراق الثالث منه ٦٨
- [الجليل ﷺ لا يقع عليه اسم ولا رسم] ٦٨
- النور الرابع من هذا المصباح ٧٢
- [في العدل] ٧٣
- الإشراق الثاني من هذا النور ٧٤

- ٧٥ [الخلق مختارون في أعمالهم]
- ٧٧ الإشراق الثالث
- ٧٧ [العبد مركب من نور وظلمة]
- ٧٩ الإشراق الرابع
- ٧٩ [الخلائق كلهم مختارون في الطاعة والمعصية بقدر الله ﷻ]
- ٨٤ [في النبوة]
- ٨٤ المصباح الثالث من المشكاة الأولى
- ٨٤ [معنى النبوة والرسالة]
- ٨٤ [المعنى الأول للنبوة]
- ٨٦ [المعنى الثاني للنبوة]
- ٨٧ [الوحي على النبي الكامل ﷺ في أربع مراتب]
- ٨٩ الإشراق الثاني من النور السابق
- ٨٩ [احتياج الخلائق إلى النبي ﷺ]
- ٩٢ [إيجاد الحجّة قبل المحجوج]
- ٩٢ الإشراق الثالث من هذا النور
- ٩٤ [عدد الأنبياء والكتب]
- ٩٧ [نبينا محمد ﷺ خاتم الأنبياء]
- ٩٧ الإشراق الرابع من هذا النور في بيان انتهاء النبوة إلى خاتم الأنبياء .
- ٩٩ [القرآن الكريم المعجزة الباقية]
- ١٠١ [معاجز نبينا محمد ﷺ]

- الإشراق الخامس ١٠١
- [في الإمامة] ١٠٦
- النور الثاني من المصباح السابق ١٠٦
- الإشراق الأول ١٠٦
- [الوصي بعد النبي مباشرة أمير المؤمنين عليه السلام] ١١٠
- الإشراق الثاني من النور السابق ١١٠
- [روايات من العامة لاثبات ولاية أمير المؤمنين علي عليه السلام] ١١٧
- الإشراق الثالث من النور السابق ١١٧
- [إثبات إمامة أهل البيت عليهم السلام من طرق العامة] ١٢٥
- الإشراق الرابع من النور السابق ١٢٥
- [لكل زمن إمام معصوم إلى يوم القيامة] ١٣١
- الإشراق الخامس من النور السابق ١٣١
- [أئمة الهدى عليهم السلام اثنا عشر إماماً] ١٣٥
- [من علل غيبة الإمام المهدي عجل الله فرجه] ١٣٩
- [قيام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالسيف] ١٤١
- [الناس أربعة أصناف] ١٤٢
- [صلح الإمام الحسن عليه السلام لرفع الإلجاء في الدين] ١٤٣
- [بعد قتل الإمام الحسين عليه السلام الكف عن القتال] ١٤٣
- [كل ما يشترط في أمير المؤمنين يشترط في أولاده الأحد عشر عليهم السلام] ١٤٥
- الإشراق السادس من النور السابق ١٤٥

- ١٤٩ [حديث اللوح]
- ١٦١ [في المعاد]
- ١٦١ النور الثالث من المصباح الثالث
- ١٦٤ [الخلائق إذا ماتوا تكون أرواحهم ثلاثة أصناف]
- ١٦٤ الإشراق الثاني منه
- ١٦٥ [الصف الأول]
- ١٦٧ [الصف الثاني]
- ١٦٧ [الصف الثالث]
- ١٦٨ [مواقف الخلائق للحساب على ثلاثة أقسام]
- ١٦٩ [الحشر عام لكل ناطق وصامت]
- ١٦٩ الإشراق الثالث منه في بيان عموم الحشر
- ١٧٣ الإشراق الرابع في ذكر فوائد جمعة
- ١٧٣ [الاعتقاد بالميزان وكيفيته]
- ١٧٦ [الاعتقاد بالصراط]
- ١٧٧ [الاعتقاد بالحوض]
- ١٧٧ [الاعتقاد بالشفاعة]
- ١٧٨ [الاعتقاد بوجود الجنة والنار]
- ١٨١ [الاعتقاد بمعراج نبينا ﷺ الجسماني]
- ١٨١ [المعصومون ﷺ يحضرون في الاحتضار عند الكل]
- ١٨٣ [الاعتقاد برجعة المعصومين ﷺ إلى الدنيا]

- ١٨٤ [المعصومون الأربعة عشر ﷺ أفضل الخلق]
- ١٨٥ [أولو العزم أفضل الرسل]

الجزء الثاني: في العبادات

- ١٨٩ [العبادات المفروضة على العباد]
- ١٩٠ [عن فضل الصلاة]
- ١٩٧ [كيفية التوجه في الصلاة]
- ٢٠٩ [فضل الصوم]
- ٢١١ [فضل الزكاة]
- ٢١٢ [فضل الحج]
- ٢١٣ [فضل الجهاد والأمر بالمعروف]
- ٢١٣ [معنى الصلاة لغة وشرعاً]
- ٢١٣ المصباح الأول
- ٢١٧ [في بيان مقدمات وشروط الصلاة]
- ٢١٧ النور الأول
- ٢١٧ [تقليد الأعلم الفاضل غير واجب]
- ٢١٨ [لا يجوز تقليد الأموات]
- ٢٢٠ [تعريف الطهارة لغة واصطلاحاً]
- ٢٢٠ الإشراق الأول
- ٢٢١ [الطهارة المائة والترايبية]

- ٢٢٢ [أنواع المياه]
- ٢٢٥ [أقوال في حدّ الكر]
- ٢٢٧ [حكم الأسار]
- ٢٢٨ [لا ينجس الماء القليل بموت ما لا نفس له]
- ٢٢٩ [حكم نزع البثر]
- ٢٣١ [القسم الثاني الماء المضاف]
- ٢٣٢ [من المطهرات الأرض]
- ٢٣٣ [من المطهرات التراب]
- ٢٣٣ [من المطهرات الشمس]
- ٢٣٤ [من المطهرات الاستحالة والانقلاب]
- ٢٣٧ [من المطهرات الإسلام]
- ٢٣٨ [من المطهرات الغيبة]
- ٢٣٨ [من المطهرات النقص بذهاب الثلثين]
- ٢٣٨ [من المطهرات التبعية]
- ٢٣٩ [من المطهرات النزع]
- ٢٣٩ [من المطهرات الاستبراء]
- ٢٣٩ [حكم الغسالة حكم المحل]
- ٢٤٠ [من المطهرات التبعية]
- ٢٤٠ [طهارة الدم المتخلف في الذبيحة]
- ٢٤٠ [الماء القليل إذا ألقى عليه كر طهر]

- ٢٤٠ [في النجاسات]
- ٢٤١ [البول والغائط من غير مأكول اللحم]
- ٢٤١ [إثبات طهارة أهل البيت عليهم السلام عن طريق العقل]
- ٢٤٢ [إثبات طهارة أهل البيت عليهم السلام عن طريق النقل]
- ٢٤٤ [المني والدم من ذي النفس مطلقاً]
- ٢٤٥ [الكلب والخنزير البرّيان]
- ٢٤٦ [الكافر]
- ٢٤٨ [الميتة من ذي النفس مطلقاً]
- ٢٤٩ [المسكرات المائعة بالأصالة]
- ٢٥٢ [في بيان إزالة الخبث في موارد مخصوصة]
- ٢٥٦ [في كيفية التطهير بالقليل والكثير مما يعصر وغيره]
- ٢٥٧ [الأحوط العصرتان في ما يعصر]
- ٢٥٧ [غسل الإناء من ولوغ الخنزير سبع مرات]
- ٢٦٠ [استعمال أواني الذهب والفضة]
- ٢٦١ [طهارة أواني المشركين وأهل الكتاب إذا لم يعلم المباشرة]
- ٢٦٢ [في أحكام الجلود، ما يجوز وما لا يجوز]
- ٢٦٤ [الحدث أصغر وأكبر]
- ٢٦٤ [نواقض وأسباب الوضوء] [البول والغائط والريح]
- ٢٦٦ [النوم الغالب على العقل]
- ٢٦٧ [الإغماء والسكر والجنون]

- ٢٦٧ [الاستحاضة]
- ٢٦٧ [الشك في المتأخر من الطهارة والحدث]
- ٢٦٨ [الحيض والنفاس ومس الأموات على الأظهر]
- ٢٦٨ [الاستحاضة]
- ٢٦٨ [الجنابة]
- ٢٦٩ [في ما يجب على المتخلي ويحرم حالة التخلي]
- ٢٧٠ [في ما يستحب له ويكره حالة التخلي]
- ٢٧٤ [في الاستنجاء وما يستنجى به]
- ٢٨٠ [أحكام الوضوء]
- ٢٨٠ [واجبات الوضوء] [النية]
- ٢٨٢ [النية لغة وشرعاً]
- ٢٩١ [مراتب الخلق في المعرفة]
- ٢٩٧ [غسل الوجه]
- ٣٠٠ [غسل اليدين من المرفقين]
- ٣٠١ [مسح مقدم بشرة الرأس]
- ٣٠٢ [مسح بشرة ظاهر الرجلين]
- ٣٠٣ [الترتيب بين الأفعال]
- ٣٠٣ [الموالة]
- ٣٠٤ [شرائط الوضوء]
- ٣٠٤ [المباشرة بنفسه]

- ٣٠٦ [عدم المانع من استعمال الماء]
- ٣٠٧ [طهورية الماء]
- ٣٠٧ [إباحة الماء]
- ٣٠٨ [إباحة المكان]
- ٣٠٨ [مسائل في الوضوء]
- ٣١١ [أحكام المسلوس والمبطون]
- ٣١١ [مستحبات الوضوء] [السواك]
- ٣١٤ [الدعاء عند النظر إلى الماء]
- ٣١٤ [التسمية عند وضع اليد في الماء]
- ٣١٤ [وضع الإناء على اليمين]
- ٣١٥ [الجلوس عند الوضوء]
- ٣١٥ [تشية الغسلات]
- ٣١٦ [صفق الوجه بالماء من غير إفراط]
- ٣١٨ [إسباغ الوضوء]
- ٣١٩ [في الغسل]
- ٣١٩ [كيفية الغسل وأنواعه]
- ٣٢١ [في موجبات الغسل وأحكامه]
- ٣٢١ [في موجب غسل الجنابة]
- ٣٢١ السبيل الأول
- ٣٢٤ [استحباب الاستبراء للرجل]

- ٣٢٤ [الغسل ترتيبي وارتماسي]
- ٣٢٤ والسبيل الثاني
- ٣٢٧ [ما يحرم على الجنب]
- ٣٢٧ السبيل الثالث في الأحكام
- ٣٢٩ [ما يكره على للجنب]
- ٣٣١ [مكروهات الجماع]
- ٣٣٣ [في احكام الحيض]
- ٣٣٣ [تعريف الحيض لغة واصطلاحاً]
- ٣٣٣ السبيل الأول
- ٣٣٥ [أقسام الحيض]
- ٣٣٥ السبيل الثاني
- ٣٣٥ [ذات العادة المستقيمة]
- ٣٣٦ [ذات العادة المبتدئة]
- ٣٣٧ [ذات العادة المضطربة]
- ٣٣٨ [مسائل]
- ٣٣٩ [أحكام الحائض]
- ٣٣٩ السبيل الثالث
- ٣٤١ [في النفاس]
- ٣٤١ الهداية الثالثة
- ٣٤١ [النفاس لغة وشرعاً]

٣٤١	السييل الأول
٣٤٣	[في أحكام النفساء]
٣٤٣	السييل الثاني
٣٤٥	[في المستحاضة]
٣٤٥	[الاستحاضة لغة واصطلاحاً]
٣٤٥	السييل الأول
٣٤٦	[أقسام المستحاضة]
٣٤٦	السييل الثاني
٣٤٨	[أحكام المستحاضة]
٣٤٨	السييل الثالث
٣٤٩	[غسل الميت]
٣٤٩	السييل الأول
٣٥٥	الفهرس

